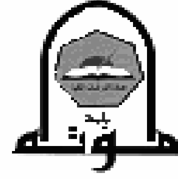


جامعة مؤته

عمادة الدراسات العليا

المنهج القرآني في مكافحة الفساد الاقتصادي

إعداد الطالب

سلطان عبد ا   مسلم الشراري

إشراف

الدكتور طالب محمد الصرايره

رسالة مقدمة إلى عمادة الدراسات العليا
استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة
الماجستير في الشريعة قسم أصول الدين

جامعة مؤتة، 2013 م

الإهداء

إلى أحق النّاس بحسن صحابتي...

ومن أوصاني ا بها خيراً، والتمس رضاء ا من رضاها.... إلى رمـز العطاء الذي لا ينضب، روضة الأمل المعطّاء وجداول الحنين المتدفقـة..... من علمتني كيف أقفُ أمامكم في لحظةٍ تتسابق فيها الدموع لمقلتي..... **إليكِ أمي**

وما أنا في هذا الإهداء إلا كما قال الأول

كالبحر يمطره السماء وما لـه   فضل عليـه لأنـه مـن مائـه

إلى رفيقات الدرب وشريكات العمر اللاتي مزجن أحلام عمري بأحلامهن فعانين ما أعانيه وتحملن كل الأعباء بنفس راضية، واللاتي ذقن الكثير من الجهد والسهر والتعب وضحين الكثير الكثير....... **زوجاتي**

إلى زينة الحياة الدنيا ونور دربي ومهجة قلبي...... **أبنائي**

سلطان عبدا مسلم الشراري

الشكر والتقدير

الحمد   الذي بحمده تتم الصالحات والصلاة والسلام على الرسول العربي سيدنا محمد ﷺ وبعد:

فإن أهل الفضل والعطاء هم أهل للشكر والثناء، فكلي شكر ووفاء لما أثروني به من أوقاتهم وجهودهم ودعائهم، واخص بالذكر منهم أستاذي المشرف على هذه الرسالة فضيلة الدكتور طالب الصرايره لما بذله من توجيه وإرشاد وكريم معاملة وجهد مشكور في الإشراف والمتابعة حتى خرجت الرسالة بهذه الصورة

ولا يسعني أيضاً إلاّ أن أتوجه بخالص الشكر والتقدير وبكل صدق واعتراف بالجميل إلى لجنة المناقشة لموافقتهم على مناقشة هذه الرسالة.

أسال ا   أن يوفقني للانتفاع بآرائهم وتوجيهاتهم.

وكل التقدير والعرفان إلى أساتذة قسم الدعوة وأصول الدين لما نهلت منهم من علم ومعرفة طوال دراستي، فلهم منّي كل المحبة والإخلاص والتقدير، والى عمادة كلية الشريعة، والعاملين فيها، ولجامعة مؤتة وكل من قدم لي خدمة أثناء دراستي من أبناء وطني الثاني المملكة الأردنية الهاشمية.

سلطان عبدا   مسلم الشراري

فهرس المحتويات

قائمة الملاحق

الملخص

المنهج القرآني في مكافحة الفساد الاقتصادي

سلطان عبدا مسلم الشراري

جامعة مؤتة، 2013

تمثّل هذه الدراسة نموذجاً تطبيقياً لنظرية التفسير الموضوعي، بحيث تعرض لنا المنهج القرآني في مكافحة الفساد الاقتصادي، وذلك من خلال السياق القرآني المتمثّل باستعراض الآيات القرآنية الدالة على الفساد، ثم استنباط الأسباب المتعددة للفساد الاقتصادي كما جاء في الآيات القرآنية، بحيث تقوم الدراسة بإظهار تميز القرآن في خدمة الحياة الإنسانية، ومعالجة قضاياها، والإسهام في تصحيح واقع الأمة بما وصلت إليه من فسادٍ اقتصادي شمل الفرد والجماعة، لتصبح بحالٍ يجعلها تسير في طريق النجاة من فِتن الدنيا وعذاب الآخرة.

ولقد جعلت دراستي هذه في خمسة فصول، بحيث تعرضت في الفصل الأول للمصطلحات التي تشكّل منها العنوان وذات الصلة به، ومقدمات الفساد الاقتصادي، وفي الفصل الثاني قمت ببيان أسباب ودوافع الفساد الاقتصادي في القرآن، أما في الفصل الثالث فقد بينت أنواع الفساد الاقتصادي في ضوء آيات القرآن الكريم، وفي الفصل الرابع حاولت أن أجمع آثار الفساد الاقتصادي الفردية والأسرية والمجتمعية والعالمية، وفي الفصل الخامس بينت المنهج القرآني في معالجة الفساد الاقتصادي المتمثّل بالتوجيه الوقائي والنهي والتحريم، ثم أتبعت ذلك بخاتمة اشتملت على أهم النتائج والتوصيات.

Abstract

Quranic approach in the fight against economic corruption

Sultan Abdullah Muslim Sharari

Mu'tah University, 2013

This study represents a model an applied theory of interpretation of substantive, so that shows us the curriculum Quranic in the fight against economic corruption, and through context Quranic goal review Quranic verses function on corruption, then devise multiple causes of economic corruption as stated in the Quranic verses, so you study showing marked Koran in the service of human life, and address their issues, and contribute to the correction of the reality of the nation, including reached economic corruption that included individual and group, to become under any circumstances it going the way of escape from the temptations of this world and the Hereafter.

And I have made my these in five chapters, so that was in the first chapter of the terms of which is the title and its related, and introductions to economic corruption, in the second chapter you statement causes and motives of economic corruption in the Koran, but in the third quarter has shown types of economic corruption in the light of verses Koran, and in the fourth quarter I tried to bring the effects of economic corruption individual, family and community and the world, and in Chapter V showed Quranic approach in dealing with economic corruption preventive objective guidance and prohibitions and proscriptions, then followed that conclusion included the most important findings and recommendations.

المقدمة:

الحمد والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وأشهد أن لا إله إلا ا أنزل كتبه وأرسل رسوله كي لا نضل سبيله فنشقى، ولم يتركنا سدى نتخبط في الحيـاة، بل رسم لنا طريق الفلاح والسعادة في الدارين، لا شريك له أحاط بكل شيء خيراً.

أمر ا سبحانه وتعالى بحسن المعاملة في الدنيا سواء على مستوى الأفراد أو الجماعات، وذلك للمحافظة على قدسية العلاقات بين أفراد المجتمع، فعندما تقوم هذه العلاقة على أساس الصدق في المعاملة والتكافل والعدل، فإن المجتمع يسوده حالةً من الاستقرار. لذا فإن ا سبحانه وتعالى قد وجه الناس جميعاً إلى المحافظة على هذه العلاقات الحميمة بين أفراد المجتمع، لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾ (النساء: 1).

وحرص الإسلام كان منبثقاً من باب الاهتمام البالغ في بناء المجتمع القـوي المتماسك الذي يقوم على أساس التآلف والترابط بين أفراد المجتمع بـصفةٍ عامـة، وترسيخاً لهذه المفاهيم القرآنية في التعامل بين أفراد المجتمع سـواء فـي الناحيـة الاقتصادية أو الاجتماعية، وتذكيراً بما يجب على المسلم أن يلتزم به تجـاه أفـراد مجتمعه كانت هذه الدراسة الموضوعية، والتي وسمت بـ (المـنهج القرآنـي فـي مكافحة الفساد الاقتصادي).

ولقد عنى القرآن الكريم ببيان الحق وإظهاره حتى تستبين سبيل المـؤمنين، وكشف الباطل حتـى تـستبين سـبيل المجـرمين، قَالَ تَعَـالَىٰ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ وَلِتَسۡتَبِينَ سَبِيلُ ٱلۡمُجۡرِمِينَ ﴾ (الأنعام:55)

فالناظر إلى حياتنا يجد فيها تحقيق قول ا تعالى: ﴿ ظَهَرَ ٱلۡفَسَادُ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ بِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِي ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعۡضَ ٱلَّذِي عَمِلُواْ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ ﴾ (الروم: 41)

فمن الناس من أقاموا لأنفسهم حياة وفق ما تشتهيه أهوائهم سواء على مستوى الأفراد أو الجماعات، وهذه الحياة التي أقاموها لأنفسهم أدت بهم إلى الانحراف عن الطريق الصواب مما أدى لوقوع الفساد بين الأفراد والجماعات فتعددت صور

الفساد حتى ظهر الفساد السياسي، والفساد النفسي، والفساد العقائدي، والفساد الاقتصادي .

لذلك ارتأيت إلى دراسة احد هذه الجوانب ألا وهو الفساد الاقتصادي وتوضيح صور هذا الخطر من خلال إبراز سوء العاقبة والمصير في الدنيا والآخرة لمن ينهج نهج الإفساد في الأرض.

وسأتناول فيه الأسباب والدوافع التي تؤدي إلى وقوع مثل هذا النوع من الفساد مستدلاً بالأمم السابقة كما يصورها القرآن الكريم امتثالاً لقوله تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ (يوسف، 111)

وقد قسمت الدراسة هذه إلى مقدمة وخمسة فصول وخاتمة، بحيث يشكل **الفصل الأول** في هذه الدراسة الإطار المرجعي من حيث تدقيق المصطلحات التي تشكل منها العنوان، ثم بيان التوجيهات القرآنية في إرساء دعائم الاقتصاد الإسلامي ومن ثم التعريج على مقدمات الفساد الاقتصادي في المجتمعات الإنسانية.

أما الفصل الثاني: فسيتناول بيان أسباب ودوافع الفساد الاقتصادي سواء الدوافع الدينية أم السياسية أم غيرها ويكون ذلك البيان من خلال المعالجة القرآنية وسيتخلل ذلك أمثلة كثيرة وردت في القرآن الكريم، ذلك أن الدراسة ستنتهج منهج الدراسات القرآنية في بحث هذا الموضوع بعيداً عن الفقه وتبعاته.

وجاء الفصل الثالث: ليبين أنواع الفساد الاقتصادي في ضوء خطابات القرآن الكريم كالربا والترف والإسراف.

أما الفصل الرابع: فسيتعرض للحديث عن آثار الفساد الاقتصادي في ضوء القرآن الكريم، والتي تقع على الأسرة وعلى المجتمع وعلى العالم أجمع.

وفي الفصل الخامس: فستتطرق الرسالة إلى بيان منهجية القران في معالجة الفساد الاقتصادي من حيث بيان مراحل المعالجة القرآنية، والتي تتمثل أولا بذكر الأمثلة من الأمم السابقة للاتعاظ، ثم التوجيهات القرآنية في الترغيب والترهيب ثم التحريم والعقاب، ونختتم الفصل بذكر حالة مثالية للعمل الاقتصادي الأمثل تتمثل بقصة سيدنا يوسف عليه السلام.

أهمية الموضوع وسبب اختياره:

أهميته:

تنبع أهمية هذا الموضوع من خلال عدة نقاط من أهمها:

1. قداسة المعاملات المالية والاقتصادية في الشريعة الإسلامية، ذلك أن ا سبحانه وتعالى ذكر كثيراً من الأسس التي يجب إتباعها في المعاملات المالية والاقتصادية.
2. إن الاقتصاد بشكلٍ عام يمثّل أساساً في بناء المجتمع القوي المتماسك، وخاصة عندما تقوم المعاملات على أساس المصداقية والأمانة والعدل.
3. ارتباط هذا الموضوع بالواقع المعاصر ارتباطاً وثيقاً.
4. تكامل الحلول للفساد الاقتصادي من خلال القرآن الكريم وعظيم شأنه في محاربته للفساد وحل المشكلات الاقتصادية في المجتمعات، ذلك أن الأخذ بالأنموذج القرآني لتشخيص ظاهرة الفساد الاقتصادي يدلنا بشواهده على الكثير من أشكال المعالجة والتطهير من هذا الوباء.
5. إن الدعوة إلى محاربة الفساد من خلال القران الكريم يعتبر من فضائل الأمور التي أمر ا بها ووعد منكري الفساد بحسن الثواب، وتوعد المفسدين باللعنة والعذاب.

سبب اختيار الموضوع:

1. الأمر الإلهي بالنهي عن الإفساد بشتى أنواعه وأصنافه.
2. كثرة الخلافات والانحرافات في المجتمعات بسبب الفساد الاقتصادي، أو بسبب عرضٍ زائل من حطام هذه الدنيا الفانية، الذي أُتِيع فأضر بالآخرين، وخاصة في النواحي الاقتصادية، مما يستدعي التذكير بضرورة الالتزام بتعاليم الدين الإسلامي المتمثلة بخطاب رب العزةِ في القرآن الكريم.
3. الاسهام في دراسة موضوعية قرآنية تتناول الفساد الاقتصادي تضاف إلى الدراسات السابقة في هذا المجال، والاسهام في إثراء المكتبة الإسلامية من خلال تقديم دراسة كهذه.

أهداف الدراسة:

1. بيان مفهوم الفساد الاقتصادي من خلال خطابات القرآن الكريم.
2. إظهار الفضل العظيم للاقتصاد الأمثل في بناء المجتمع الإسلامي، ذلك أنّه يشكّل

أداة بناء إذا قام على أسس نابعة من تعاليم القرآن الكريم.

3. الإسهام في تقديم دراسة قرآنية موضوعية تتحدث عن الحلول العملية للفساد الاقتصادي في حالة وجوده في المجتمعات من خلال خطابات القرآن الكريم.
4. إظهار صورة المسؤولية الجماعية والفردية في محاربة الفساد الاقتصادي من منظور قرآني.
5. بيان الحالة المثلّى للاقتصاد من خلال القصة القرآنية، وأخذ العبرة والعظة من ذلك، وخاصة في الأمم التي أصابها الانهيار نتيجة إلى وجود خلل في نظامها الاقتصادي.
6. توضيح المنهجية القرآنية في معالجة قضايا الفساد الاقتصادي، وإخراجها لتكون حلولاً عملية لما يعاني منه المجتمع والعالم، من انحلال في الاقتصاد والسياسة، وغيرها من الجوانب الحياتية الأخرى.
7. الإجابة عن التساؤلات التي تقلل من آثار الفساد الاقتصادي في المجتمع المسلم، وبيان ذلك من خلال خطابات القرآن الكريم، ودورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي في المجتمع.

مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة في:

أولاً: بيان الأهمية الكبرى للاقتصاد في عصرنا الحاضر، وخطورة المشكلات الاقتصادية المستعصية التي تعاني منها مختلف دول العالم، فقد كان لا بد من الرجوع إلى كتاب الله عز وجلّ للإطلال على المعالم والمبادئ التي استطاع من خلالها خطاب القرآن الكريم حل أعقد المشكلات الاقتصادية.

ثانياً: محاولة التمييز والتفسير لمصطلح الفساد الاقتصادي، ذلك أنّه لم يذكر صراحةً في خطابات القرآن الكريم، وبالتالي فإن توجه كثير من الباحثين إلى إلغاء المعالجات الاقتصادية من خلال آيات القرآن كان نادراً؛ لذا فإن الدراسة تعتبر مثل هذا الأمر مشكلة في فهم دلالات نصوص القرآن الكريم، ذلك أنها جاءت مجملة لا مفصلة، فذكرت الفساد بشكل عام، وفصلت في المعاملات، والدراسة تحاول استنطاق هذه النصوص لبيان المنهجية التي اتبعها القرآن الكريم في

محاربة مثل هذا المرض المستشري في المجتمعات.

ثالثاً: ظهور الإشكالية في تطبيق النص القرآني في الواقع عند ضعاف النفوس، عندما اعتمدت المجتمعات المسلمة على الحلول التي تأتي من دراسات أجنبية ومؤتمرات عالمية في حل الأزمات الاقتصادية، ومن ضمنها الفساد الاقتصادي، وبالتالي لا بد من إظهار الصورة الجلية للمنهج القرآني وأدواته في معالجة ومحاربة الفساد الاقتصادي مع التنويه إلى عدم التستر وراء الفهم الخاطئ لخطابات القرآن الكريم، وفهم دلالاتها فهماً يسوده الهوى.

أسئلة الدراسة:

ستجيب الدراسة من خلال فصولها عن الأسئلة الآتية.

1. ما المقصود بالفساد الاقتصادي وما هي صورته في المجتمعات؟
2. هل للفساد أنواع عالجها القران الكريم ومتحققة في المجتمعات البشرية؟.
3. ما هي آثار الفساد الاقتصادي الواقعة على الإنسان والأسرة والمجتمع والعالم؟.
4. على ماذا اعتمد المنهج القرآني في محاربة جريمة الفساد الاقتصادي؟.
5. هل رسم القرآن الكريم طريقاً اقتصادياً لبناء مجتمعات يعمها الخير بعيداً عن الفقر والوباء؟.
6. هل أعطانا القرآن الكريم الأنموذج المثالي للحالة الاقتصادية؟.

مقارنة بين دراستي وبعض الدراسات:

من خلال الاطلاع على ما كُتب حول الموضوع لم أعثر على دراسة علمية تناولت الموضوع كدراسة قرآنية موضوعية مستقلة، وإنما كانت معظم الكتابات عن الفساد بشكل عام، ويؤتى على ذكر الفساد الاقتصادي في ثنايا المؤلفات، كجزء من كتاباتهم عن الفساد بشكل عام، وبعد بحثي المطول في المراكز العلمية لم أجد رسالة محكّمة تناولت هذا الموضوع، إلاّ أن هناك بعض من الدراسات التي تحدثت عن الفساد الاقتصادي من منظور عام، لا يسعني إلاّ أن أقوم بذكر بعضاً منها موضحاً المفارقة بين هذه الدراسات ودراستي.

دراسة فاروق الدسوقي والموسومة بـ **(القرآن الكريم في مواجهة الفساد الاقتصادي)**، حيث تحدث فيها عن مجموعة من المخالفات المجتمعية والتي شكلت

بحد ذاتها جرائم في المجتمعات الإنسانية فتكلم عن سوء توزيع الموارد ومسألة الإنتاج والاستثمار وغيرها من الأمور الاقتصادية الأخرى كالبطالة وظلم العمال

وما يميز دراستي عنها هو معالجة الفساد الاقتصادي منظور قراني بحت بحيث يتم ذكر أنواع الفساد وطرق العلاج، دون الخوض في غمار الإنتاج والتوزيع، وغيرها من القضايا الاقتصادية التي تخص النواحي الرقمية التي يتعامل بها علماء الاقتصاد الإسلامي.

دراسة فايز الخطيب بعنوان "**عوامل فساد الأمم**" حيث تحدث فيها عن الفساد العقائدي والنفسي والسلوكي في صورة قرآنية ولم يخص الجانب الاقتصادي بشكل رئيسي، فمثل دراسة سابقة من حيث شمولية البحث في مفهوم الفساد برؤية قرآنية.

ودراستي تتميز عن هذه من حيث ذكر أنواع الفساد التي وردت في القرآن ومنهج معالجتها ألا وهي قضية الفساد الاقتصادي برؤية قرآنية.

دراسة محمد المبارك بعنوان "**نحو إنسانية سعيدة**" وقد تعرض فيها لذكر الحالة التي يكون عليها الإنسان سواء الفرد أم الجماعة عندما يبتعد عن كل ما نهى ا عنه من مفاسد سواء الربا أم السرقة أم نقض العقود والمواثيق أم التلاعب بالموازين، وكلها أمور لها علاقة بالاقتصاد ولكن الباحث تطرق لها من منظور دعوي مستشهداً بآيات من القرآن تدل على النهي عنها، فخلو المجتمع منها إنما يؤدي إلى حياة سعيدة.

وفي دراستي أتعرض إلى تأصيل هذه النواحي التي ذكرها الأستاذ محمد المبارك برؤية قرآنية، باعتبار أن مثل هذه المعضلة والمشكلة تؤرق المجتمع وتؤدي إلى هدم كيان الأمة بشكل عام، وهذا ما نلاحظه من تخبط كثير من المجتمعات في زمننا الحاضر نتيجة إلى هذا المرض في الاقتصاد ألا وهو الفساد.

وبالتالي فإن ذكر المنهج القرآني في دراستي هذه يمثّل المرحلة المهمة التي يجب أن يتم الحديث عنها باعتبار أنّها تمثّل الحلول العملية لهذه المشكلة الاقتصادية، وهذا ما يميز دراستي عن غيرها من الدراسات الأخرى.

دراسة عماد صلاح الشيخ بعنوان "**الفساد والإصلاح**" وهي دراسة تمازج ما بين الدراسة الإسلامية والدراسة القانونية في معالجة الفساد الاقتصادي، حيث يذكر

فيها أنواع الفساد وأسبابه في المجتمعات ويشهد على ذلك بآيات من القرآن الكريم ولكنه لم يبين آراء المفسرين وإشاراتهم إلى المدرك من هذه الآيات.

لذا فإني اخترت هذه الدراسة لتكون سابقة لا من منظور قرآني وإنما للتنويع ولأخذ صورة الرأي الآخر لنبين صورة السبق القرآني في رسم الصورة المثلى للاقتصاد قبل رسم القوانين الوضعية.

منهجية البحث:

كان منهجي في البحث معتمداً على تجميع كل النصوص القرآنية التي تتحدث عن الفساد وتتصل به، ثم استعنت على فهم تلك النّصوص بـالرجوع إلـى كتـب التفسير ومعاجم اللغة وبعض الكتب الإسلامية التي تحـدثت عـن جزئيـات مـن الموضوع،كما استعنت بالحديث الشريف للدلالة علـى بعـض المعـاني المتـصلة بالموضوع،ثم توسعت بالفهم وذلك بربط المعاني الجزئيـة بعـضها مـع بعـض، والخروج بمفاهيم قرآنية حول الموضوع.

ثم قمتُ بترتيب وتبويب تلك النصوص-بناء على ما تقدم من فهمي لها وتوزيعها على الفصول والمباحث، وربطت بين تلك المفاهيم القرآنية وبين الواقع المعاش بأسلوب حركي قادر على معالجة ظواهر الفساد الاقتصادي وربما تكرر استشهادي بالآية الواحدة أكثر من مرة في مواضع متعددة،وذلك لتعدد المعاني التي تُفيدها الآية أو الآيات، وتلك سمة يتميز بها كتاب ا سبحانه.وربما-أيضا-جمعت العدد من الآيات التي تتحدث عن المعنى نفسه،ثم تحدثت عنها بشكل مجمل نظرا إلى المعنى العام الذي يجمعها.

واعتمدت في دراستي أيضاً على المنهج الاستقرائي الوصـفي وذلـك تبعـا للخطوات الآتية

1. جمع الآيات المتعلّقة بالموضوع.
2. توزيع الآيات القرآنية ذات الدلالة على فصول الدراسة و مباحثها.
3. كتابة الآيات بالرسم العثماني.
4. عزو الآيات المستشهد بها إلى سورها بذكر اسم السورة ورقم الآية وإيرادها في متن البحث بعد الآية مباشرة

5. الرجوع إلى كتب التفسير القديمة منها و الحديثة لتفسير الآيات القرآنية
6. الاستفادة من المصادر الحديثة والفقهية في المباحث ذات الصلة.

الفصل الأول
المصطلحات التي تتشكّل منها العنوان وذات الصلة به

يعد الفساد الاقتصادي في العصر الحاضر مشكله من أخطر المشكلات، والتي يشار إليها في كثير من الأحيان (بالمشكلة الاقتصادية).

وهذه المشكلة نجدها في كثير من الأحيان قد جبلت بالأنانية والإثارة والظلم، وأكل مال الضعيف، بحيث انحل كل ظالم من الرحمة والتقـوى ونـسي قـول ا تعـــالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ يَوۡمًا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٍ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ ﴾ (البقرة: 281).

فيقع الناس في مثل هذا النوع من الفساد بسبب حب المال ومحاولة جمع الكثير حتى لو كان على حساب مجتمعاتهم ودولهم متناسين قول ا تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَسۡتَحِبُّونَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا عَلَى ٱلۡأٓخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَيَبۡغُونَهَا عِوَجًاۚ أُوْلَٰٓئِكَ فِي ضَلَٰلِۭ بَعِيدٖ ﴾ (إبراهيم: 3).

وبسبب ذلك نجد أن كثير من المجتمعات قد أصابها الانحلال والجوع والفقر بل والفتنة السياسية في بعض الأحيان، نتيجة لهذا النوع من الفساد.

1.1 التعريف بالمنهج والفساد والاقتصاد لغة واصطلاحا

1.1.1 المنهج لغة واصطلاحاً

أولا: المنهج لغة: من نهج، حيث يقال: نَهج الطريق ينْهج نُهوجـا، أي: وضح واستبان[1]، ويقال: نهجت الطريق أبنته، أي: أبنتـه وأوضـحته، ونهجـت الطريق سلكته وفلان يستنهج سبيل فلان: أي يسلك مسلكه. [2]

---

(1) ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري، ت: (711 هـ)، لسان العـرب، دار صادر، بيروت ج2، ص 383.

(2) ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن زكريا، ت: (375 هـ)، معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، 1399هـ - 1979م، ج 5، ص 361.

والمنهاج الطريق الواضح [1]. ويقال طريق ناهج: أي واضح بين، وطريقة ناهجة: واضحة بينه، والنهج البين[2]. وقيل طريق نهج أي بين واضح وهو النهج والجمع نهجات. [3]

فالمنهج في اللغة جاء على عدة مفاهيم، منها الاستيضاح والمسلك السليم، حيث يمثل الطريقة السليمة للتدين.

ثانياً: المنهج اصطلاحاً: تعددت التعاريف التي تبين مفهوم المنهج، وكان سبب هذا التعدد يعود لطبيعة المدارس الفكرية والتربوية التي ظهرت في الحياة العلمية والثقافية وفي واقع الحياة.[4]

فالمدرسة التربوية تتحدث عن المنهج كثيراً وخاصة ما يختص بعملية التدريس ووسائله، والمدرسة الفكرية المختصة في البحوث العلمية الأدبية تضع لنفسها تعريفا خاصا للمنهج، وكذلك المدرسة العقدية، والمدرسة التفسيرية التي أفردت لكل مفسر منهجاً.

ويهم الباحث هنا تسليط الضوء على معنى المنهج بشكل عام لكي يصل بالنهاية إلى بيان المنهج القرآني المتبع في معالجة الفساد الاقتصادي.

فيعرف المنهج اصطلاحاً بأنه: " مجموعة الركائز والأسس المهمة التي توضح مسلك الفرد أو المجتمع أو الأمة لتحقيق الآثار التي يصبو إليها كل منهم". [5]

---

(1) ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي، المخصص، تحقيق: خليل إبراهيم إجفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 1417هـ، 1996، مج3، ص 30.

(2) مصطفى، إبراهيم والزيات، أحمد، المعجم الوسيط، دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية، بيروت، لبنان، د ت، د ط، ج2، ص957.

(3) ابن سيده، المخصص، ج3، ص30.

(4) ابن سيده، المخصص، ج3، ص 30

(5) الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، مجلة البحوث العلمية، السعودية، عدد 20، 2005، ج 58، ص301.

ونجد من علماء التربية الغربيين من أفرد للمنهج تعريفات كثيرة [1]، بحيث أتت بمضمونها على مجموعة من الاتجاهات والأهداف والطرق والوسـائل، واتخـذت مجموعة من الأشكال التي تستخدم في الحياة العمليـة والعلميـة، فهنالـك المـنهج المنفصل وهو المنهج الذي يعتمد على إعطاء كل محور شخصية مستقلة دون ربطه بالآخر، وقد بني هذا المنهج على أساس نظرية الملكات، أي أن كـل ملكـة عنـد الإنسان تنمو منفردة وتكون مستقلة عن سائر الملكات الأخرى.[2]

وهناك المنهج المترابط الذي يعتمد على ربط المواد مع بعـضها الـبعض، [3]، ويعرف هذا المنهج بأسلوب بناء أو تراكيب النماذج [4]، ومنهج الاسـتقراء الـذي يعتمد على الوقائع التاريخية والبيانات الإحصائية.[5]

ثالثاً: المنهج القرآني: عرف المنهج القرآني بأنّه البيان وإخراج الشيء مـن حيز الإشكال إلى حيز التجلي، أو إظهار المعنى للنفس حتى يتبين من غيره وينفصل عما يلتبس به،[6]، أو هو إظهار المتكلم المراد للسامع[7]. يقول تعالى:﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا

---

(1) توق، محي الدين، المدخل إلى علم النفس، دار الفكر، دمـشق، ط4، 1992، ص23.
انظر: حمزة، محمد عبد الرؤوف، المـشاركة فـي الـشريعة الإسـلامية، رسـالة ماجستير، جامعة سانت كلمنتس، مكتب ارتباط الشارقة، 2006م، ج1، ص24.

(2) النحلاوي، عبدالرحمن، أصول التربية الإسلامية، دار الفكـر، دمـشق، ط1، 1979، ص174.

(3) توق، المدخل إلى علم النفس، ص23.

(4) جامع، احمد، النظرية الاقتصادية، دار النهضة العربية، القـاهرة، ط5، 1986، ج1، ص12.

(5) جامع، النظرية الاقتصادية، ج1، ص12.

(6) المناوي، محمد عبد الرؤوف، (952-1031)هـ، التوقيف على مهمـات التعـاريف، ج1، تحقيق: محمد رضوان الداية، ط:1، دار الفكر المعاصر، دار الفكـر، بيـروت، دمشق، 1410هـ، ج1، ص150.

(7) الزركشي، بدر الدين محمد بن عبدا بن بهادر، البرهان في علوم القـرآن، تحقيـق: محمد أبو الفضل، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي، بيروت، ط1، 1957، ج3، ص9.

ٱلۡقُرۡءَانَ لِلذِّكۡرِ فَهَلۡ مِن مُّدَّكِرٖ ﴾ (القمر:17).

ويعرف بأنّه: البيان، والبيان النّاجح هو البيان الذي يعتمـد علـى الحكمـة والموعظة الحسنة،(أي بالمقالة المحكمة الصحيحة، والدليل الموضح للحق المـزيح للشبهة،والعبر النافعة المقنعة على وجه لا يخفى على النّاس وجه الحـق)، وذلـك بأسلوب لا إفراط فيه ولا تفريط؛ فالتشدد في غير موضعه تنفيـر وتـدمير،كما أن التفريط إضاعة للحق والدين.[1]

حيث جمع منهج القران وجوه الحسن وأسبابه وطرقه وأبوابه من تعديل النظم وسلامته وحسنه وبهجته وحسن موقعه في السمع وسهولته على اللسان ووقوعه في النفس موقع القبول وتصوره تصور المشاهد. وإذا علا الكلام في نفسه كان له مـن الوقع في القلوب والتمكن في النفوس ما يذهل، ويبهج ويقلق ويؤنس ويضحك ويبكي ويحزن ويفرح ويسكن ويزعج ويشجي ويطرب ويهز الأعطاف ويـستميل نحـوه الأسماع ويورث الأريحية والعزة، وقد يبعث على بذل المهـج والأمـوال شـجاعة وجودا، ويرمي السامع من وراء رأيه مرمى بعيدا، وله مسالك في النفوس لطيفـة ومداخل إلى القلوب دقيقة[2].

ويعرف المنهج بأنه: التأصيل العملي للجوانب الحياتية المختلفة، كالعبـادات والمعاملات، والعلاقات الأسرية، ووضع الضوابط التي ترتبط بمقاصد الـشريعة، وبحفظ الضرورات الخمس، معتمداً على خاصية الربانية والـشمول، والوسـطية، والثبات، واليسر، والواقعية. وترتب الجزاء الدنيوي والأخروي عليه. [3]

---

(1) أبو السعود، محمد بن محمد العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، (د.ت)، ج5، ص 151.

(2) لباقلاني، أبو بكر، محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، إعجاز القرآن، جزء واحد، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار المعارف، القاهرة.(276/1-277).

(3) زمزمي، يحيى بن محمد حسن، المنهج الأخلاقي وحقوق الإنسان، دار الفكر، بيـروت، ط1، 1424 هـ، ج1، ص53.

ويشير الدكتور طالب الصرايره [1] إلى أن المنهج يمثل قيم الوحي التي تشكل ضابطا ومعيارا لمسيرتها، وان هذه القيم ليست من وضع الإنـسان ليعبـث بهـا ويراوغ في تقويمها، وإنما هي قيم خالدة متتالية من خالق الإنسان العـالم بتكوينـه لذلك فهي مؤهلة للإنتاج و النهوض في كل زمان ومكان ووتشتد الحاجة إليها اليوم أكثر فأكثر للخروج من اسر الظلم و الهيمنة و التسلط و الاستكبار الحضاري الذي يمارس على الإنسان [2]

ويلاحظ الباحث أن القرآن الكريم في منهجه يمثِّل القانون الإلهي الخاص بكيفية وإقامة وبناء الاستخلاف في الأرض، بحيث كرم الإنسان وميزه، ومنحه من الحقوق المفروضة له شرعاً والواجبة حكماً، والمحاطة بمختاف أنواع الحماية والضمانات.

بحيث تميز المنهج القرآني بمميزات جعلته صاحب الأولوية فـي التطبيـق والممارسة، وخاصة في مجال المعاملات الماليـة، حيـث وردت مجموعـة مـن الضوابط منها الوسطية في المعاملة المالية، وحسن الخلق والعدل، تمثلت بمجموعة من الآيات القرآنية منها قوله تعالى: ﴿ وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ إِذَا كِلۡتُمۡ ﴾، فالحديث هنا لا يخص الكيل فقط، بل هو لجميع المقادير المستخدمة في حركة الحياة، فالحياة محكومة فـي تقديرات الأشياء، ومعنى ذلك أن ميزان التقدير يجب أن يكون سليماً، ويعني ا في ذلك أن أعطوا المقادير على قدر المطلوب من الطرفين دون نقص [3].

ومن أهم الضوابط التي جاءت في المنهج القرآني الاقتصادي، والتي لا بد أن أنوه لها هنا، هي مسألة أداء المال لمستحقيه، والوفاء بالعهود والوعود، ومن ذلك

---

(1) طالب محمد عبدالقادر الصرايره، أستاذ مساعد في قسم أصول الدين، كليـة الـشريعة، جامعة مؤتة

(2) الصرايره، طالب محمد، البناء الحضاري في سورة يوسف، بحث منـشور، المجلـة الأردنية للدراسات الإسلامية، جامعة آل البيت، الأردن، المجلـد الـسادس، العـدد 2، 2010 م، ص 132

(3) الشعراوي، محمد متولي، تفسير الـشعراوي، دار الكتـب العلميـة، بيـروت، (د.ط)، (د.ت)،ج1، ص2048.

أداء الزكاة، لقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ﴿٤﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿٧﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ﴿١٠﴾ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١١﴾ ﴾ (المؤمنون:4-11)

ففي هذه الآية يمدح الذين يؤدون زكاة أموالهم التي فرضها عليهم، وفعلهم الذي وصفوا به هو: أدائهم [1]، أما بالنسبة إلى عهودهم وأماناتهم فيقول تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ و المقصود بذلك الأمانات التي ائتمنوا عليها وعقودهم التي عاقدوا الناس عليها فحفظوها ولم يضيعوها. [2]

2.1.1 الفساد لغة واصطلاحاً

أولا:الفساد لغة: من فسد وهو ضد الصُلح، نقول هو: فاسد وفسيد، أي: فسدى. والفساد: أخذ المال ظلماً، والجدب والمفسدة ضد المصلحة، يقال: وتفاسدوا: أي: قطعوا الأرحام، ويقال أيضاً: استفسد، أي: ضد استصلح. [3]، والمفسدة خلاف المصلحة والاستفساد خلاف الاستصلاح. [4]

وبالتالي فمن أهم المعاني اللغوية التي وردت للفساد في المعاجم هي قطع الأرحام، وهي ضد المصلحة وخلاف الاستصلاح، وبالتالي فإنّها تمثّل الجانب السلبي في الدنيا والآخرة، وأيضاً الجانب المنبوذ والمذموم في الحياة الدنيا والآخرة أيضاً.

---

(1) الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1420، ج19، ص11.

(2) الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج19، ص11.

(3) الفيروزابادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط دار إحياء التراث، بيروت، ج2، ص212

(4) ابن منظور، لسان العرب، ج3، ص336.

ثانيا: الفساد اصطلاحاً:

إن الدراسة من خلال تقصيها عن معنى الفساد اصطلاحاً، وجدت أنه يعـرف بحسب مكانته وحالته وارتباطه بالمعنى اللغوي له، فالفساد ككلمة مستقلة يعني: ضد الصلاح أو زوال الصلاح عن الشيء، لأمر عارض كالإهمال وغيره، وبالتالي فإن الارتباط بالمعنى اللغوي وثيقاً لدرجة أنّه يمثل نفس المعنى، لذا فإنّي أحاول تعريف الفساد من منطلق الفهم العام له.

فيعرف الفساد اصطلاحاً: بأنه: ما ينبغي تركه مما هو مضره[1].

ويعرف القرطبي الفساد بأنّه الشِرك، وأنّه المعاصي وقطع الـسبيل والظلـم، بحيث يصبح العمل مانعاً من الزرع والعِمارات والتجارات، فتكسد الأسـعار ويقـل المعاش[2].

ويعرف عند المعاصرين بأنّه الانحراف والشذوذ العام في مقتضى التوحيـد والإيمان، مما يؤدي إلى انحراف في العقيدة، بحيث يمثّل بذلك القاعـدة الأساسـية لجميع أنواع الانحراف والتطورات الخاطئة والفساد المتعدد. [3]

وحتى تتضح الصورة العامة لكلمة الفساد اصطلاحاً، فإنّه لا يسعني إلاّ أن أقوم بجمع المعاني التي وردت في القرآن الكريم من خلال آياته، حيث وردت الكلمة في كثير من السور والآيات منها. قوله تعالى:﴿ ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ (الروم، 41)، وقوله تعالى:﴿ وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ ۚ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَآءَهُمْ وَنَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَـٰهِرُونَ ﴾ (الأعـراف، 127) وقولـه تعـالى:﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴾ (البقرة، 11).

وجاء في القرآن الكريم أيضاً قولـه تعـالى: ﴿ قَالُوا۟ يَـٰذَا ٱلْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

---

[1] الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج2، ص171.

[2] القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: هـشام سـمير البخاري، دار علام الكتب، الرياض، د.ط، 2003، ج14، ص40

[3] الخطيب، فايز، عوامل فساد الأمم، دار الطريق، عمان، ط1، 2008، ج1، ص94.

مُفۡسِدُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَهَلۡ نَجۡعَلُ لَكَ خَرۡجًا عَلَىٰٓ أَن تَجۡعَلَ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَهُمۡ سَدّٗا ﴾ الكهف: 94

ووجه دلالة الآيات السابقة يظهر من خلال تفسير القرطبي للآية الأولى، حيث قال: إن العلماء اختلفوا في معنى الفساد في هذه الآية، فقال قتادة والسدي: الفساد هنا هو: الشرك وهو أعظم الفساد. [1].

وذكر أبو السعود في تفسيره إن الفساد في الآية يعني الجدب وكثرة القحط، ومحق البركات والظلم، والضلالة وكثرة المضار [2].

ومن دلالات معنى الفساد في سياق الآيات السابقة إيقاع الفرقة وتشتيت الشمل[3] وفعل ما به الفساد، وفي اللفظ هنا (إفساد) للجعل، أي جعل الأشياء فاسدة في الأرض.

والفساد أصله استحالة منفعة الشيء النافع إلى مضرة به أو بغيره. [4]

وكل ما جاء من معاني ودلالات كلمة الفساد في الآيات السابقة، إنما يعطي الدراسة صورة عن مفهوم الفساد بشكل عام، والفساد الاقتصادي بشكل خاص، فيظهر دلالتها على الانحراف عن الصواب، بحيث يتشكل من خلاله مضار كثيرة، ومحق للبركات، وظلم يقع على العباد. [5]

والفساد الاقتصادي يمثّل حسب دلالة الآيات السابقة جعل الأشياء فاسدة في الأرض، أي غير نافعة، مضرةً بالبشر وبالأشياء التي يقع عليها الفساد، ومثالها الغش في الأطعمة، ومن إزالة الأشياء النافعة، كالحرق والقتل، ومنع إفساد الأنظمة،

---

(1) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج14، ص40.

(2) أبو السعود، محمد بن محمد، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت، ج7، ص62.

(3) القرطبي، الجامع لإحكام القرآن، ج7، ص261.

(4) ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، ط2، 1997 / د1، ص284.

(5) الماوردي، علي بن محمد بن حبيب، النكت والعيون، تحقيق: السيد بن عبد المقصود، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.ت، ج2، ص248.

كالفتن والجور[1].

وفي ظروف المعاني التي سبقت للفساد والتي وردت في القـرآن الكـريم. يستطيع الباحث أن يقرر أن الفساد الاقتصادي اصطلاحاً يعنـي" اسـتحالة منفعـة الشيء النافع لمضرة قد وقعت به أو بغيره " بحيث يمثل حالة من عـدم الاسـتفادة تشمل كل ما هو على الأرض قابل للفساد أو الصلاح، وخاصـة فـي المعـاملات والشؤون الاقتصادية.

3.1.1 الاقتصاد لغة واصطلاحاً

الاقتصاد لغة:

من قصد، ونقول قصد الطريق قصداً أي استقام وفي النفقة لم يـسرف ولـم يقتر وفي مشيه اعتدل فيه، واقتصر في أمره، والاقتصاد هو علم يبحث في الظواهر الخاصة بالإنتاج والتوزيع [2].

والقصد هو: استقامة الطريق أي تبيين الطريق المستقيم. قال ابـن جنـي: أصل (قصد) وواقعها في كلام العرب الاعتزام والتوجه والنهوض نحو الشيء على اعتدال كان ذلك أو جور، فالاعتزام والتوجه شامل للمفهوم [3].

الاقتصاد اصطلاحاً:

يعرف الاقتصاد بأنّه ذلك العلم الاجتماعي الذي يعتني بدراسة المشكلات التي تنشأ من وجود حاجات الإنسان ورغباته المتعددة، مقابل موارد اقتصاديه وإمكانـات محدودة نسبياً لإشباعها [4]، ويعرف أيضاً بأنّه تدبير شؤون المال بإيجـاده وتكثيـر

---

(1) ابن عاشور التحرير والتنوير، ج د1، ص284.

(2) مصطفى، أحمد وعبد القادر أحمد، والنجار، محمد، المعجـم الوسـيط، دار الـدعوى، بيروت، تحقيق: مجمع اللغة العربية، د.ط، د.ث، ج2، ص738.

(3) ابن منظور، لسان العرب، ج3، ص353.

(4) مرطان، سعيد سعد، مدخل الفكر الاقتصادي في الإسلام، مؤسسة الرسـالة، بيـروت، ط1، 1986، ص63.

موارده [1]، أو هو الدراسة العلمية للظواهر المتعلّقة بالنشاط الاقتصادي[2].

والذي يهم الباحث في هذا التعريف هي تلك المصطلحات التـي وردت فيـه والتي تم استقائها من القرآن الكريم.

فعلى سبيل المثال لا الحصر، اعتمد الدكتور سعيد في تعريفه على مجموعـة مفاهيم استمدها من القرآن الكريم ومنها.

أنّه بين أن الاقتصاد يقوم دائماً على محدودية الموارد، وهذا لا يعنـي عـدم كفايتها كما بين، وإنّما هي محدودة في أي لحظة من الزمن وهذه حكمة إلهية لكـي يحث الإنسان على السعي لتعمير الأرض وتوفير حياة كريمة لبني البـشر. وهـي مجال اختبار وابتلاء [3].

وهذه المحدودية قد استشهد بها الدكتور سعيد من قوله تعـالى: ﴿ وَلَوۡ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزۡقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٖ مَّا يَشَآءُۚ إِنَّهُۥ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرُۢ بَصِيرٞ ﴾ (الشورى:27).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَاۚ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴾ (المائـدة: 17)، ويقول تعالى أيضاً: ﴿ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسۡتَخۡلَفِينَ فِيهِۖ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَأَنفَقُواْ لَهُمۡ أَجۡرٞ كَبِيرٞ ﴾ (سورة الحديد: 7).

ودلالة هذه الآيات ظهرت من خلال ما قاله الرازي: " أن ا لما قـال فـي الآية الأولى أنه يجيب دعاء المؤمنين، ورد عليه سؤال وهو أن المؤمن قد يكون في شدة وفقر، ثم يدعوا فلا يشاهد أي إجابة، فكيف الحال فيه مع ما تقدم مـن قولـه: (ويستجيب الذين أمنوا) فأجاب تعالى بهذه الآية، أنه لو بسط الرزق لعباده لأقـدموا

---

(1) جمال، أحمد محمد، محاضرات في الثقافة الإسلامية، دار الكتاب العربـي، بيـروت، ط6، 1983، ص301.

(2) بوادقجي، عبد الرحيم، مبادئ في علـم الاقتـصاد والمـذاهب الاقتـصادية، مطبعـة الداوودي، دمشق، 1988، ص5.

(3) مرطان، مدخل للفكر الاقتصادي، ص65.

على المعاصي، ولما كان ذلك محظوراً وجب أن يعطيهم ما طلبوه" [1].

وفي السياق ذاته يفسر الرازي هذه الآية بقوله: إن الله تعالى قال في كتابه: ﴿ كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ﴿٦﴾ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ﴿٧﴾ ﴾ (العلق: 6-7)، فحكم مطلقاً بأن حصول الغنى سبب لحصول الطغيان، وفي العقل فإن النفس إذا كانت مائلة للشر، وكانت فاقدة للآلات، والأدوات كان الشر أقل، وإذا كانت واجدة لها كان الشر أكثر، فثبت أن وجدان المال يوجب الطغيان. [2]

ولو أن الله تعالى ساوى في الرزق بين الكل لامتنع كون البعض خادماً للبعض، ولو صار الأمر كذلك لخرب العالم وتعطلت المصالح، ويذكر أيضاً أن الإنسان متكبر بالطبع، فإذا وجد الغنى والقدرة عاد إلى مقتضى خِلقَته الأصلية وهو التكبر، وإذا وقع في شدةٍ وبليةٍ ومكروه انكسر، فعاد إلى الطاعة والتواضع[3].

وبهذا فإن الاقتصاد الإسلامي يعرف اصطلاحاً بأنّه: الأحكام والقواعد الشرعية التي تنظم كسب المال وإنفاقه وأوجه تنميته. [4]

فمن خلال النظر لهذا التعريف يجد الباحث أن الاقتصاد الإسلامي تميز بأحكام ثابتة ومتغيرة، فالثابتة جاءت بأصل قطعي من الكتاب،[5] كقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ (البقرة: 275).

---

[1] الرازي، محمد بن عمر بن حسن التيمي، فخر الدين، مفاتيح الغيب، مؤسسة الرسالة، ط1، 2000م، ج13، ص436.

[2] الرازي، مفاتيح الغيب، ج13، ص436.

[3] الرازي، مفاتيح الغيب، ج13، ص436.

[4] العسال، عبد الكريم، النظام الاقتصادي في الإسلام، دار النشر، بيروت، ط1، 2001، ص2-15.

[5] القحطاني، مسفر بن علي، النظام الاقتصادي في الإسلام، دار الفكر، بيروت، ط1، 2002، ج1، ص2.

وقوله تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا ﴾ (النساء: 11).

حيث جاءت هذه الأحكام ثابتة دون تغييرٍ ولا تبديل، أما المتغيرة فهي التي جاءت بأدلةٍ ظنية كتضمين الأجير المشترك[1].

ومن خلال البحث في كتب الاقتصاد الإسلامي وجدت أنّه يقـوم علـى ثلاثـة أركان، أولها: الملكية سواء الخاصة أو العامـة، والـركن الثـاني يمثّـل الحريـة الاقتصادية المقيدة بشروط من أهمها: المشروعية، وأن الأصل في الأشياء الإباحة، إلاّ ما ورد النص في تحريمه[2]، والركن الثالث: يمثّل التكافل الاجتمـاعي والتـي جاءت عدة تشريعات إسلامية لتحقق مثل هذا الركن، منها: الزكـاة، والنهـي عـن الإسراف والبذخ، والصدقات، والهبات، وصدقات الفطر، وغيرها [3].

4.1.1 التوجيهات القرآنية في إرساء دعائم الاقتصاد الإسلامي:

في خضم بيان مفهوم الاقتصاد فلا بد من الإشارة إلى أن ا سبحانه وتعالى قد أرسى دعائم الاقتصاد الإسلامي، بحيث جعله مميز عن غيره من الأنظمة الأخرى، وذلك من خلال التوجيهات القرآنية المتمثلة في الأمور التالية:

أولاً: الدعوة إلى التراحم والتكافل بين أفراد المجتمع الإسلامي:

ويظهر ذلك من خلال الأجر العادل والصدقة والزكاة وعدم التعامل بالربا وأكل

---

(1) القحطاني، النظام الاقتصادي في الإسلام، ج1، ص2.

(2) سميران، محمد علي، الآثار الاقتصادية للزكاة، بحث منشور، مجلة المنار، جامعـة آل البيت، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، المفرق، الأردن، ج1، ص17.

(3) سميران، الآثار الاقتصادية للزكاة، ج1، ص17.

الأموال بالباطل[1]، وقد أشار القرآن الكريم إلى ذلك من خلال التوجيه الدعوي والتوجيه الآمر والناهي للمسلم وقد تمثّل ذلك في قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّـٰدِقُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَـٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾﴾ (الحشر: 8-9)، حيث مدح ا عز وجل المهاجرين الذين تركوا الدنيا والأموال والأهل، طلباً لفضل ا ومرضاته، ونصرة ا ورسوله فكانوا كاملين في صدقهم، ثم مدح ا عز وجل الأنصار الذين سكنوا دار الهجرة من قبل المهاجرين، وآمنوا قبل كثير منهم، وأحبوا المهاجرين، ولم يجدوا في أنفسهم حسداً للمهاجرين فيما فضلهم ا به من المنزلة والرف والتقديم في الذكر والرتبة، بل كانوا يؤثرون على أنفسهم فيقدمون المحاويج على حاجة أنفسهم، ويبدؤون بالناس قبلهم في حال احتياجهم إلى ذلك[2]. ولقد كانت المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار مثالاً فريداً للتكافل بين أفراد المجتمع الإسلامي، حيث أحب الأنصار إخوانهم المهاجرين ونصروهم وأعانوهم، فكان ذلك تطبيقاً عملياً يثبت مدى ولائهم وصدق إيمانهم ومحاولتهم بناء مجتمعهم، وخاصة من ناحية اقتصادية [3].

ولا أدل على ذلك من قصة سعد بن الربيع الذي آخى رسول ا ﷺ بينه وبين عبد الرحمن بن عوف فقال سعد لعبد الرحمن: " إني أكثر الأنصار مالاً، فأقسم مالي نصفين، ولي امرأتان، فانظر أعجبهما إليك فسمها لي أطلقها، فإذا انقضت عدتها فتزوجها، قال: بارك ا لك في أهلك ومالك، أين سوقكم؟ فدلوه على سوق

(1) سميران، الآثار الاقتصادية للزكاة ج1، ص17.

(2) انظر: ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل ابن عمر، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد، دار طيبة للنشر، ط2، 1999، ج4، ص1869، وانظر: الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، ت: (1250 هـ)، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراسة من علم التفسير، دار عالم الكتب، بيروت، ج5، ص232.

(3) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج4، ص1869، وانظر: الشوكاني، فتح القدير، ج5، ص232.

بني قينقاع، فما انقلب إلاّ ومعه فضل من أقط، وسمن، ثم تابع الغدو، ثم جاء يوماً وبه أثر صفرة، فقال النبي ﷺ: مهيم، قال: تزوجت، قال كم سقت إليها؟ قال: نواة من ذهب أو وزن نواة من ذهب [1].

قال ابن حجر: " في الحديث منقبة لسعد بن الربيع في إيثاره على نفسه بما ذكر. ولعبد الرحمن بن عوف في تنزهه عن شيء يستلزم الحياء والمروءة اجتنابه ولو كان محتاجاً إليه، وفيه استحباب المؤاخاة وحسن الإيثار من الغني للفقير حتى بإحدى زوجتيه، واستحباب رد مثل ذلك وفيه أن من ترك ذلك بقصد صحيح عوضه ا خيراً منه. [2]

ومن ذلك أيضاً قوله تعالى:﴿ مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ۚ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (البقرة: 245).

ففي هذه الآية يظهر الأسلوب الدعوي الترغيبي، المتمثل باستحقاق الثواب بالقرض إذ لا يكون قرضا إلا والعوض مستحق به، وقد حاولت اليهود أن تبين جهلها بل جهلت في ذلك أو تجاهلت لما نزلت هذه الآية فقالوا إن ا يستقرض منا، فنحن أغنياء وهو فقير إلينا، فأنزل ا تعالى: لقد سمع ا قول الذين قالوا إن ا فقير ونحن أغنياء وعرف المسلمون معناه ووثقوا بثواب ا ووعده وبادروا إلى الصدقات.[3]

فروي أنه لما نزلت هذه الآية جاء أبو الدحداح [4] إلى النبيﷺ فقال يا رسول

---

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم،صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422 هـ، كتاب مناقب الأنصار، باب إخاء النبي بين المهاجرين والأنصار، حديث رقم 3780،ج2، ص440.

(2) العسقلاني، شهاب الدين ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ط2، ج10، ص294.

(3) الجصاص، أحمد بن علي الرازي أبو بكر، أحكام القرآن، ت: محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1405، ج2، ص167.

(4) وهو أبو الدحداح بن الدحداحة الأنصاري، وقيل أن اسمه ثابت، حيث قال أبو عمر، لا أقف على اسمه ولا نسبه أكثر من أنه من الأنصار، حليفٌ لهم، حيث ذكر ابن إدريس

ا ألا ترى ربنا يستقرض منا مما أعطانا لأنفسنا وإن لي أرضين إحداهما بالعالية والأخرى بالسافلة وإني قد جعلت خيرهما صدقة. [(1)]

ومن الآيات التي تدل على دعائم الاقتصاد الإسلامي ومنهجيته الآيات الدالة على تحريم الربا كقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴾ (البقرة: 278)، وأما سبب نزول الآية فيذكر ابن عباس أنها نزلت في بني عمرو بن عمير من ثقيف وفي بني المغيرة بني مخزوم، حيث كان بنو المغيرة يربون لثقيف، فلما أظهر ا ورسوله على مكة وضع يومئذ الربا كله فأتى بنو عمرو بن عمير وبنو المغيرة إلى عتاب بن أسيد وهو على مكة فقال بنو المغيرة: ما جعلنا أشقى الناس بالربا أوضع عن ناس غيرنا، فقال بنو عمر: وصولحنا على أن لنا ربنا، فكتب عتاب في ذلك إلى رسول ا ﷺ فنزلت هذه الآية والتي بعدها فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من ا ورسوله فعرف بنو عمرو أن لا يدان لهم بحرب من ا ورسوله[(2)].

وقال عطاء وعكرمة: نزلت في العباس بن عبد المطلب وعثمان بن عفان وكانا قد أسلفا في التمر، فلما حضر الجداد وقال لهما صاحب التمر: لا يبقى لي ما يكفي عيالي إن أنتما أخذتما حقكما كله، فهل لكما أن تأخذا النصف وتؤخرا النصف وأضعف لكما؟ ففعلا، فلما جاء الأجل طلبا الزيادة فبلغ ذلك رسول ا ﷺ فنهاهما

وغيره عن محمد بن اسحق قال: هلك أبو الدحداح وكان أتيا فيهم فدعا النبي ﷺ عاصم بن عدي فقال: هل كان له فيكم نسب، قال: لا، فأعطى ميراثه ابن أخته أبا لبابة بن عبد المنذر

انظر: ابن الأثير، علي بن أبي الكرم، محمد بن محمد بن عبد الكريم، أسد الغابة في معرفة الصحابة، انتشارات اسماعيليات، طهران، المجلد الأول، (د.ط)،(د.ت)، ج8، ص367.

(1) الجصاص، أحكام القرآن، ج2، ص167.

(2) النيسابوري، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي، غرائب القرآن ورغائب الفرقان، تحقيق: زكريا عميران، دار الكتب العلمية، بيروت، 1996، ط1، ج2، ص 66.

ونزلت الآية فسمعا وأطاعا وأخذ رؤوس أموالهما[1].

في هذه ألآية الكريمة يقرن سبحانه الإيمان با تعالى، وتقـوى أ سـبحانه بترك واحدة من أكبر آفات المجتمع ألإنساني، والتي تساعد على الفساد ألاقتـصادي والاجتماعي وهي آفة الربا، التي كانت تنخر جسم المجتمع آنذاك وحاليـاً، ويؤكـد سبحانه بأن ترك ذلك مقترن بالإيمان [2].

يقول سيد قطب:" ولم يبلغ من تفظيع أمر أراد الإسلام إبطاله من أمور ألجاهلية ما بلغ من تفظيع الربا ولا بلغ من التهديد من اللفظ و المعنى ما بلغ التهديد فـي أمـر الربا و الحكمة البالغة" [3].

وقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمۡرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنۡ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ ﴾ (البقرة:275)، حيث جاء في تفسير هذه الآية أن آكل الربا يبعث يوم القيام مثل المصروع الذي لا يستطيع الحركة الصحيحة، لأن الربا ربا في بطونهم حتى أثقلهم، فلا يقدرون على الإسراع[4].

وقوله تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَيۡتُم مِّن رِّبٗا لِّيَرۡبُوَاْ فِيٓ أَمۡوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرۡبُواْ عِندَ ٱللَّهِۖ وَمَآ ءَاتَيۡتُم مِّن زَكَوٰةٖ تُرِيدُونَ وَجۡهَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُضۡعِفُونَ ﴿٣٩﴾ ﴾ (الروم: 39)، وجاء في تفسيرها أن ما أعطيتم آكلة الربا ليربو في أموالهم فإنه لا يربو عن ا ، أي لا يزكو عنـد ا ، ولا يبارك فيه، وما أعطيتم من صدقة تبتغون بها وجه ا   خالصاً لا تطلبون به مكافـأة

---

(1) الطبري، أبي جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: خليل الميس، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ج25، ص 189.

(2) الجبوري، حسين علي خليف، آياتُ التّقوى، بحث منشور، مجلـة البحـوث العليمـة، السعودية، العدد 20، 2005، ج58، ص305.

(3) قطب، سيد، في ظلال القرآن، ط2، (د.ت)، دار الكتب العلمية، بيروت، ج1، ص54.

(4) المرجع نفسه، ج1، ص215.

ولا رياء، ولا سمعة، فهذا الذي يضاعف ا حسناته[1].

وفي نفس السياق يقـول تعـالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ (آل عمران، آية: 130)

ووجه الدلالة في هذه الآية يظهر من خلال الموقف العام للآية مـن الربـا. فلعـل التخصيص في هذه الآية بحسب الواقع فإذ كان يحلُّ أجلُ الدين، يقول الدائن للمدين: إما أن تقضي وإما أن تزيد، فلا يزال يؤخره ويزيد في دينه حتى يـستغرق مـال المدين، فنُهوا عن ذلك، ورغبهم في التقوى التي هي غنى الدارين، ثم خوفهم بالنار إن لم ينتهوا وفي هذه الآية إشعار بأن النار موجودة؛ إذ لا يعـدّ المعـدوم، وأنهـا بالذات معدة للكافرين، وبالعرض للعاصين [2].

ويذكر الألوسي سبب نزول هذه الآية وهو: أن أكثر أموال المـشركين قـد اجتمعت من الربا، وكانوا ينفقون تلك الأموال على العساكر، وكان من الممكـن أن يصير ذلك داعياً للمسلمين إلى الإقدام عليه كي يجمعوا الأمـوال وينفقوهـا علـى العساكر، أيضاً ويتمكنوا من الانتقام من عدوهم، فورد النهي عن ذلك رحمة علـيهم ولطفاً بهم[3].

يلاحظ الباحث أن الآيات السابقة دلت دلالة واضحة على ركيزة من ركائز الاقتصاد الإسلامي ألا وهو النهي عن التعامل في الربا بسبب آثاره ومخاطره التي تطال المجتمع من نواحي كثيرة، سواء الناحية الأخلاقية، أو الناحية الاجتماعية، حيث أن أثر الربا لا يقتصر خطره على المتعامل به فقط، وإنما يلحق بجميع أفراد المجتمع، ويؤثر على كيان هذا المجتمع ككل، فيقتل المعروف والتعاون بين أفراد

---

(1) النسفي، عبدا بن أحمد بن محمود، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، دار الكتب العربية الكبرى، القاهرة، ط1، 1328، ج3، سورة الروم، ص465.

(2) الإدريسي، أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني، البحر المديد، دار الكتـب العلمية، بيروت، ط: 2، 1423 هـ، ج1، ص 501.

(3) الألوسي، شهاب الدين محمود ابن عبدا الحسيني، روح المعاني في تفسير القـرآن العظيم والسبع المثاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2، ج 1، ص 337.

المجتمع، وينمي النظرة المادية في المجتمع، ويسبب أزمة اقتصادية، وغلاء وانحرافات مالية تطال المجتمع وتهدم بناء الأمة، يقول الرسول ﷺ فيما رواه ابن مسعود رضي ا عنه قال: أن الرسول ﷺ قال:" إن الربا وإن كثر فإن عاقبته تصير إلى قِل" أي، قلة [(1)].

وسيتعرض الباحث لبيان آفة الربا عند الحديث عن المنهج القرآني في محاربة الفساد الاقتصادي في الفصل الثالث.

ثانياً: الدعوة إلى التنمية الاقتصادية:

ويظهر ذلك من خلال العمل على تعمير الأرض والسعي للعمل المنتج الحلال والابتعاد عن الترف والإسراف والتبذير. [(2)] قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَـٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۗ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ ﴾ (سورة التوبة: 34)

والمقصود في هذه الآية، العلماء والقراء من أهل الكتاب، فهم يأخذون الرشوة في أحكامهم، ويحرفون كتاب ا ، ويكتبون بأيديهم كتبا يقولون: هذه من عند ا ، ويأخذون بها ثمنا قليلا من سفلتهم، وهي المآكل التي يصيبونها منهم ويصرفون الناس عن دين ا عز وجل. [(3)]، ويزيد في تفسيرها الطبري بقوله: إن كثيراً من العلماء والقراء من بني إسرائيل من اليهود والنصارى ليأكلون أموال الناس بالباطل، فيأخذون الرشى في أحكامهم، ويحرفون كلام ا ، ويكتبون بأيديهم كتباً ثم يقولون هذه من عند ا ، ويأخذون بها ثمناً قليلاً، ويصدون من أراد الدخول

---

(1) ابن ماجه، عبدا بن محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، دار الفكـر للطباعـة والنشر، دمشق، ط2، (د، ت)، كتاب التجارات، باب التغليظ في الربـا، حـديث رقـم 2279، 765.

(2) الخطيب، عبد الكريم، السياسة المالية في الإسـلام، دار المعرفـة للطّباعـة والنّـشر، بيروت، ط2، 1975م، ص145.

(3) البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، معالم التنزيل، تحقيق: محمد عبـد ا النمـر، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط4، 1417 هـ، ج4، ص41.

في الإسلام بنهيهم إياه عنهم[1].

وهذه الآية تدلنا على أن أصحاب القرار السياسي و الاقتصادي من الحكـام والعلماء يجب أن يتحروا الحق في قراراتهم وان لا يجعلوا لهوى الـنفس دور فـي رسم الأحكام العامة التي يمكن أن تضر بمصالح الناس

قال ابن عمر رضي ا عنهما: كل مال تُؤَدى زكاته فليس بكنـز وإن كـان مدفونا. وكل مالٍ لا تُؤَدى زكاته فهو كنز وإن لم يكن مدفونا. [2]

وقال تعالى أيـضا: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَـٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَـٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴿٢٧﴾ ﴾ (سورة الإسراء: 26 27)

ويعلّق الشيخ الشعراوي على هذه الآية بقوله: " أن التبذير في هذه الآية يدل على صرف المال في غير حِله، أو في غير حاجة أو ضرورة، والنهي عن التبذير هنا قد يراد منه النهي عن التبذير في الإيتاء، يعني حينما تعطي حق الزكاة، فلا تأخذك الأريحية الإيمانية فتعطي أكثر مما يجب عليك، وربما سمعت ثناء الناس وشكرهم فتزيد في عطائك، ثم بعد ذلك وبعد أن تخلو إلى نفسك ربما ندمت على ما فعلت، ولمت نفسك على هذا الإسراف" [3].

وفي هذه الآية يلاحظ الباحث أنها دعوة إلى الاعتدال في النفقات حتى لو كانت من باب العطاء والصدقات.

وقد يكون المعنى: أعطِ ذا القربى والمساكين وابن السبيل، ولكن لا تبذر في الأمور الأخرى فالنهي هنا لا يعود إلى الإيتاء بل إلى الأمور التافهة التي ينفق فيها المال في غير ضرورة [4]، ثم يقول الحق سبحانه ﴿ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَـٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَـٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴾فكلمة أخ تدل على أخوة النسب، كما فـي قولـه تعـالى:

---

(1) الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، مؤسسة الرسـالة، بيـروت، ط1، 2000، ج14، ص216.

(2) البغوي، معالم التنزيل، ج4، ص41.

(3) الشعراوي، تفسير القرآن، ج1، ص 213.

(4) الشعراوي، تفسير القرآن، ج1، ص 213.

﴿ وَجَآءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُۥ مُنكِرُونَ ﴿٥٨﴾ ﴾ (يوسف: 58) وتدل أيضاً على أخوة الخير والورع والتقوى، كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ ﴾ (الحجرات: 10)

فيلاحظ الباحث أن هناك مجموعة من الأسس التي أرست هذه الآية القرآنية دعائمها والتي تمثلت في صلة الرحم وقد أوصت الآية ببر الوالدين ثم ذوي القربى، ثم جاءت الآية لبيان أساس آخر وهو الاقتصاد الإسلامي الحق والذي جاء ذكره في القرآن الكريم.

ففي الآية السابقة يظهر أن الله أمر أن يؤتي أقاربه حقوقهم، وقيل: إنه خطاب للكل وهو أنه سبحانه وتعالى، وصى بعد بر الوالدين بالقرابة أن يؤتوا حقهم من صلة الرحم والمودة، والزيارة وحسن المعاشرة والمؤالفة على السراء والضراء والمعاضدة ونحو ذلك[1].

قال الطبري: أنها بمعنى وصية الله عباده بصلة قرابات أنفسهم وأرحامهم من قبل آبائهم وأمهاتهم[2]، وإن كانوا محاويج، وهو موسر لزمه الإنفاق عليهم وهو مذهب أبي حنيفة. [3] وقال الشافعي رضي الله عنه: لا تلزم النفقة إلا لوالد على ولده أو ولد على والديه فحسب[4]، ولو أنفق الإنسان ماله كله في الحق لم يكن مبذراً ولو أنفق درهماً أو مداً في باطل كان مبذراً. وسئل ابن مسعود عن التبذير فقال: إنفاق

(1) الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، ج2، ص 619.

(2) الطبري، أبي جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، ج9، ص85.

(3) الغنيمي، عبد الغني الدمشقي الميداني، اللباب في شرح الكتاب، تحقيق: محمود أمين النواوي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، (د.ت)، ج 1، ص 80.

(4) النووي، أبي زكريا يحيى بن شرف الدمشقي، روضة الطالبين، ت: الشيخ عادل. أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، (د.ت)، ج2، ص 504.

المال في غير حقه[1]. حيث أمر ا عز وجل بإيتاء ذي القربى حقه من الـصدقة؛ لأن خير الصدقة ما كان على القريب فهو صدقه مضاعفة وصلة رحم [2].

عن سليمان بن عامر رضي ا عنه [3]، عن النبي ﷺ: " إن الصدقة علـى المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم، اثنتان: صدقة وصلة [4].

ويقول الزمخشري في تفسيره لهذه الآية: " وحقهم إذا كانوا محارم كالأبوين والولد، وفقراء عاجزين عن الكسب، وكان الرجل موسراً: أن ينفق عليهم عند أبـي حنيفة، أما الشافعي لا يرى النفقة إلا على الوالد والولد وإن كانوا مياسير، وإن لـم يكونوا محارم كأبناء العم، فحقهم صلتهم بالمودة والزيارة وحسن المعاشرة والمؤالفة على السراء والضراء والمعاضدة، ونحو ذلك [5].

عن طارق المحاربي [6]، قال: قدمت المدينة، فإذا رسول ا ﷺ قائم علـى المنبر يخطب الناس وهو يقول: " يد المعطي العليا، وأبدأ بمن تعول: أمك وأبـاك،

---

(1) البغوي، معالم التنزيل، ج 4، ص 41.

(2) القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر الخزرجي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: هـشام سمير، دار عـالم الكتـب، الريـاض، (د.ط)، 2003، ج7، ج14، ص27 وانظـر: الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الروايـة والدراسـة مـن علـم التفـسير، ج4، ص260.

(3) الضبي، سلمان بن عامر بن أوس بن حجر، نزل البصرة، ومات بها في خلافة عثمان، انظر: العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، الإصابة في تمييز الـصحابة، دار الجيـل، بيروت، ط1، 1412 هـ، تحقيق: علي محمد البجاوي، ج3، ص118.

(4) النسائي، أحمد بن شعيب، سنن النسائي، مكتب المطبوعـات الإسـلامية، حلـب، ط2، 1986، كتاب الزكاة، باب الصدقة على الأقارب، حديث رقم 2582، ص403، قـال الألباني: حديث صحيح.

(5) الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الكشاف، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، (د، ط)، (د.ت)، ج2، ص446.

(6) المحاربي، طارق بن عبدا ، من محرب بن حصفة، له صحبة، نزل الكفـوة، انظـر: الإصابة في تمييز الصحابة، ج3، ص414.

وأختك وأخاك، ثم أدناك أدناك [(1)].

ففي الحديث حث على البدء بإعطاء المال لمن تلزم نفقته وذكـر مـنهم الأم والأب والأخت والأخ ثم باقي الأقارب حسب قربهم من المرء [(2)].

وقد رجح ابن القيم أن يكون المقصود في قوله تعـالى: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴾ (الإسراء، آيـة: 26)، هو حق النفقة فقال: "أخبر سبحانه أن لذي القربى حقاً على قرابته، وأمر بإتيانه إياه، فإن لم يكـن ذلـك حـق النفقة، فلا ندري أي حق هو، وأمر تعالى بالإحسان إلى ذي القربى، ومـن أعظـم الإساءة أن يراه يموت جوعاً وعريا، وهو قادر على سد خلته وسـتر عورتـه، ولا يطعمه لقمة، ولا يستر له عورة [(3)].

وتظهر الفائدة العلمية من ذكر الباحث لهذه التفصيلات التي وردت مفـسرة للآية القرآنية السابقة أن الخطاب القرآني وسع دائرة النفقة كي يحدث هناك نوع من التكافل الاقتصادي، والاجتماعي المطلوب، والذي بتحقيقه تمتنع الحاجـة، فيـصبح المجتمع الإسلامي مجتمعاً تسوده المحبة، ولا يكون هناك مجـال للـشعور بـالغُبن والضغينة، والذي لربما يكون سبباً في فسادٍ اقتـصادي يحـدث فـي المجتمعـات. وبالتالي فإن المنهج القرآني وضع الأسس ألحقه في النظام الاقتصادي الذي يـصلح للبشرية ويصلح العالم اجمع وإذا خلا من هذه التوجيهات القرآنية، فإننا أمام مـشكلة اقتصادية ستؤدي بالأفراد والمجتمعات إلى الهلاك ومـن ضـمن هـذه المـشاكل الاقتصادية، الفساد الاقتصادي.

---

(1) النسائي، سنن النسائي، كتاب الزكاة، باب أيتهما اليـد العليـا، حـديث رقـم 2523، ص394، قال الألباني: حديث صحيح.

(2) العسقلاني: فتح الباري، ج10، ص627.

(3) ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيـق: لجنة التحقيق بمؤسسة الهدى، المكتب الثقافي، الأزهـر، دار التقـوى، القـاهرة، ط1، 1999، ج4، ص267.

2.1 مقدمات الفساد الاقتصادي في المجتمعات الإنسانية رؤية قرآنية

لقد أظهر الخطاب القرآني النظام الاقتصادي الحق الذي يجب علـى الأمـة الإسلامية أن تلتزم به بحذافيره وفي نفس الوقت أظهر ملامح فساد هذا النظام بتلك التوجيهات التي أبرزت أهم الأمور التي تؤدي إلى إيجاد مثل هذا النوع من الفـساد وهذه الأمور شكلت بحد ذاتها مقدمات الفساد الاقتصادي، ولا يـسعني هنـا إلاّ أن أقوم بجمع هذه التوجيهات والتي من خلالها أستطيع أن أحصي أهم المقدمات التـي اظهرت بوادر الفساد في المجتمعات سواء على مستوى الإفراد أم الجماعات وكـان منها:

1- الانحلال الأخلاقي في المجتمعات وازدياد الانحلال الاجتماعي[1]: ومثال ذلك فشو الكذب والدجل في التعاملات الاقتصادية وتطفيف الميزان وبخس الناس أشيائهم[2].

ويظهر ذلك من خلال الخطاب القرآني الناهي عن مثل هذه السلوكات كقوله تعالى: ﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣ أَلَا يَظُنُّ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۝٤ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥ يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ۝٦ ﴾ (المطففين: 1-6).

فجاء في تفسير هذه الآية أن الويل هو الوادي الذي يسيل من صـديد أهـل جهنم في أسفلها للذين يطَففون، يعني: للذين ينقصون الناس، ويبخسونهم حقوقهم في مكاييلهم إذا كالوهم، أو موازينهم إذا وزنوا لهم عن الواجب لهم من الوفاء، وأصـل ذلك من الشيء الطفيف، وهو القليل النزر، والمطفف: المقلل حقّ صاحب الحقّ عما له من الوفاء والتمام في كيل أو وزن؛ ومنه قيل للقوم الذي يكونون سواء في حسبة أو عدد: هم سواء كطَفّ الصاع، يعني بذلك: كقرب الممتلـئ منـه نـاقص عـن الملء[3].

(1) الدلاّل، سامي محمد، إشكالية البلورة الاقتصادية، بحث منشور، مجلة البيان، المنتـدى الإسلامي، 1986، عدد 116، ص98.

(2) الدلاّل، إشكالية البلورة الاقتصادية، ص98.

(3) الطبري، جامع البيان، ج24، ص277.

وأما في سبب نزولها فجاء أنها نزلت في رجل كان له مكيالان كبير وصغير، إذا اكتال لنفسه على غيره، اكتال بالمكيال الكبير، وإذا أكل من عنده لغيره، اكتال بالمكيل الصغير، ففي كلتا الحالتين تطفيف، أي تنقيص على الناس من حقوقهم والتقديم في افتتاحية هذه السورة بالويل للمطففين، يشعر بشدة خطر هذا العمل، وهو فعلاً خطيراً، لأنّه مقياس اقتصاد العالم وميزان التعامل، فإذا اختلّ أحدث خللاً في اقتصاده، وبالتالي اختلال في التعامل، وهو فساد كبير[1].

وجاء معنى التطفيف بهذه الآية بأنه: البخْس في المكيـال والميـزان، إمـا بالازدياد إن اقتضى من الناس، وإما بالنقصان إن قـضاهم. ولهـذا فـسر تعـالى المطففين الذين وعدهم بالخَسار والهلاك وهو الويل، بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكۡتَالُواْ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ أي: من الناس ﴿يَسۡتَوۡفُونَ﴾ أي: يأخذون حقهم بالوافي والزائد[2].

وورد في القرآن ما يوضح ذلك أيضاً فـي قولـه تعـالى: ﴿فَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ﴾ (الأعراف: 85)، ويبين النسفي في تفسيره أن دلالة هذه الآية إنما توضح أن أوفوا بمعنى أتموهما والمراد فأوفوا الكيـل ووزن الميزان، أو يكون الميزان كالميعاد بمعنى المصدر،ولاَ تَبخَسواْ الناس أَشْياءهم ولا تنقصوا حقوقهم بتطفيف الكيل ونقصان الوزن، وكانوا يبخسون الناس كل شيء في مبايعتهم. وبخس» يتعدى إلى مفعولين وهما الناس وأشياءهم تقول: بخست زيداً حقه أي نقصته إياه ولاَ تُفْسِدواْ فِى الأرض بعد إصلاحها اي بعد الإصلاح فيهـا أي لا تفسدوا فيها بعدما أصلح فيها الصالحون من الأنبياء والأولياء[3].

ولا تنقصوا الناس حقوقهم، وقال أشيائهم في الآية للتعميم تنبيهاً علـى أنّهـم كانوا يبخسون الجليل والحقير، والقليل والكثير وأمرهم بعدم الإفساد بالأرض بالكفر

---

(1) الشنقيطي، محمد الأمين، أضواء البيان، دار الكتب العلمية، بيـروت، (د.ط)، (د.ت)، ج9، ص100.

(2) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج8، ص346.

(3) النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ج2، ص395.

والظلم بعد إقامة الشرائع وظهور العدل، ومعنى الخيرية: الزيادة مطلقًا؛ إذ لا خيـر فيما هم فيه من حسن الأحدوثة وجمع المال. [1]

وفي الانحلال الأخلاقي جاء قوله تعالى: على لسان لوط عليـه الـسلام قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ (الأعـراف: 80).

وعلى لسان شعيب يقول تعالى: ﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۚ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ وَلَا تَنقُصُوا۟ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ ۚ إِنِّىٓ أَرَىٰكُم بِخَيْرٍ وَإِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ ﴿٨٤﴾ وَيَٰقَوْمِ أَوْفُوا۟ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾ (هود: 84-85)

فقوله وإلى مدين أخاهم شُعيباً هو اسم مدينتهم أو اسم جدهم مدين بن إبراهيم أي وأرسلنا شعيباً إلى ساكني مدين أو إلى بني مدين، قَالَ يا قوم اعبدوا ا ما لَكُم من إله غَيره ولاَ تَنقُصواْ المكيال، أي المكيل بالمكيال، والميزان والموزون بالميزان وقوله إِنّى أَراكُم بِخَيرِ: أي بثروة وسعة تغنيكم عن التطفيف، أو أراكم بنعمة من ا حقها أن تقابل بغير ما تفعلون وإِنّى أَخَافُ عليكُم عذَاب يومٍ محِيطٍ: أي يومٍ مهلك وأصله من إحاطة العدو والمراد عذاب الاستئصال في الدنيا أو عذاب الآخرة، ويا قوم أَوفُواْ المكيال والميزان:أتموهما بالقسط أي بالعدل[2].

فنهوا أولاً عن عين القبيح الذي كانوا عليه من نقص المكيال والميزان[3]، ثم ورد الأمر بالإيفاء الذي هو حسن في العقول لزيادة الترغيب فيه، وجيء به مقيداً بالقسط أي ليكن الإيفاء على وجه العدل والتسوية من غير زيادة ولا نقصان وبقية ا خير للكفرة أيضاً لأنهم يسلمون معها من تبعة البخس والتطفيف إلا أن فائدتها تظهر مع الإيمان من حصول الثواب مع النجاة من العقاب ولا تظهر مع عدمه لانغماس صاحبها في غمرات الكفر وفي ذلك تعظيم للإيمان وتنبيه على جلالة

---

(1) الإدريسي، البحر المديد، ج2، ص515.

(2) النسفي، مدار التنزيل، ج2، ص39.

(3) النسفي، مدار التنزيل وحقائق التأويل، ج2، ص39.

شأنه، أو المراد إن كنتم مصدقين لي فيما أقول لكم وأنصح به إياكم { وما أَنَاْ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ } لنعمه عليكم فاحفظوها بترك البخس[1].

يلاحظ الباحث أن جميع الآيات الكريمة السالفة الذكر جـاءت لتنهـى عـن مجموعة من سلوكيات مجتمعية وجودها في المجتمع سيؤدي إلى فساده وانهيـاره و نيل عقاب الهي، وقد تمثلت هذه السلوكيات الخبيثة في عدم إيفاء الكيل والميـزان، وتبخيس الأشياء، وإتيان الفاحشة، والإفساد في الأرض بشتى أنواع الفساد

2- **وجود الفجوة بين الفقراء والأغنياء والتي حذر منها القرآن الكريم**: ذلك أن وجود مثل هذه الفجوة تؤدي إلى تفاقم الاحتكـاك الاجتمـاعي، وبالتـالي وجـود صراعات في طبقات المجتمع مما تؤدي إلى وجود فساد اقتصادي في كل الطبقات فكل طبقة تنتقم من الأخرى حتى لو كان على حساب دمار الاقتصاد وهلاك الـبلاد والعباد. [2]

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ قَـٰرُونَ كَانَ مِن قَوۡمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيۡهِمۡۖ وَءَاتَيۡنَـٰهُ مِنَ ٱلۡكُنُوزِ مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلۡعُصۡبَةِ أُوْلِي ٱلۡقُوَّةِ إِذۡ قَالَ لَهُۥ قَوۡمُهُۥ لَا تَفۡرَحۡۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَرِحِينَ ٧٦ وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ وَأَحۡسِن كَمَآ أَحۡسَنَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ وَلَا تَبۡغِ ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ٧٧ ﴾ (القصص: 76-77).

ويذكر السعدي في تفسيره أن ا أخبر عن حالة قارون وما فعل، فقال: إِن قَارون كَان مِن قَوِمِ موسى أي: من بني إسرائيل، الذين فُضلوا على العالمين، وفاقوهم في زمانهم، وامتن اللّه عليهم بما امتن به، فكانت حالهم مناسبة للاستقامة، ولكن قارون هذا، بغى على قومه وطغى، بما أوتيه من الأموال العظيمة المطغية وآتَينَاه مِن الْكُنُوز أي: كنوز الأموال شيئا كثيرا، ما إِن مفَاتِحه لَتَنُوء بِالْعصبةِ ُأوِلي الْقُوةِ والعصبة]، من العشرة إلى التسعة إلى السبعة، ونحو ذلك. أي: حتى أن مفاتح خزائن أمواله لتثقل الجماعة القوية عن حملها، هذه المفاتيح إِذْ قَالَ لَه قَومه ناصحين

(1) النسفي، مدار التنزيل، ج2، ص39.

(2) الزحيلي، وهبة، التعريف بالفساد وصوره من الوجهة الشرعية، بحث منشور، المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، 2003، ص122.

له محذرين له عن الطغيان: لا تَفْرح إن الله لا يحِب الْفَرِحِين أي: لا تفرح بهذه الدنيا العظيمة، وتفتخر بها، وتلهيك عن الآخرة، فإن اللّه لا يحب الفرحين بها، المنكبين على محبتها[1].

3- **وجود آفة الربا في المجتمعات:** حيث إنها تشكل أكبر آفات المجتمع الإسلامي والإنساني وتعتبر السبب الرئيسي للفساد الاقتصادي.[2]، يقول تعـالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ ﴾ (البقـرة، آيـة 278). وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ ﴾ (آل عمران: 130) وقوله عز وجـل: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ ﴾ (البقرة:275)

وقوله تعالى: ﴿ وَأَخۡذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدۡ نُهُواْ عَنۡهُ وَأَكۡلِهِمۡ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِۚ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ مِنۡهُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا ﴿١٦١﴾ ﴾ (النساء: 161)

فكل ما جاء في الآيات القرآنية السابقة إنما يبن تحريم ا سـبحانه التعامـل بالربا وتحريم التعامل به باعتبار انه ظلم و أكل الأموال بالباطـل، وبالتـالي فـان الدراسة تعتبر وجود مثل هذه الآفة في المجتمع الإسلامي إنما يشكل سببا في وقوع الفساد بشتى أنواعه سواء الاقتصادي أم السياسي أم الديني، ولذلك لا بد للمجتمـع الإسلامي التخلص من هذه الآفة و محاربتها بقد ما يستطيع، فوجودها هـو وجـود للفساد بحد ذاته.

4 - **منع الزكاة والتي تمثل واجباً أوجبه ا تعالى على الأغنياء للفقراء**[3] حيث يقول سبحانه وتعالى: ﴿ خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٞ لَّهُمۡۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾ ﴾ (التوبة: 103)

فا سبحانه جعلها حقاً للفقراء في أموال الأغنياء وترك بادئ الأمر تقـديرها للوازع الديني حتى هاجر الرسول وأسند إليه مهمة أخذها وبعد ذلك حددت مقاديرها

(1) السعدي، تيسير الكريم، ج1، ص223.
(2) الزحيلي، التعريف بالفساد، ص 114.
(3) الخطيب، عوامل فساد الأمم، ج2، ص94.

وشروطها[1].

وقال تعالى: بعد نزول الآية السابقة: ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴿٦٠﴾ ﴾ (التوبة: 160)

وجاء في تفسير السعدي [2]، أن قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ﴾ أي: الزكوات الواجبة، بدليل أن الصدقة المستحبة لكل أحد، لا يخص بها أحد دون أحد.

والصدقات لهؤلاء المذكورين دون من عداهم، لأنه حصرها فيهم، وهم ثمانية أصناف.

5- **انتشار وشيوع الفساد السياسي:-** حيث إن المجتمع إذا حل فيه الفساد السياسي أدى ذلك إلى وقوع المجتمع بمشكلة اقتصادية وفساد اقتصادي كبير، يقول تعالى في كتابه العزيز: ﴿ إِنَّ فِرۡعَوۡنَ عَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَجَعَلَ أَهۡلَهَا شِيَعٗا يَسۡتَضۡعِفُ طَآئِفَةٗ مِّنۡهُمۡ يُذَبِّحُ أَبۡنَآءَهُمۡ وَيَسۡتَحۡيِۦ نِسَآءَهُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴿٤﴾ (القصص، آية: 4)،

قال المفسرون: معنى علا تكبر، وتجبر بسلطانه، والمراد بالأرض أرض مصر. وقيل: معنى علا: ادعى الربوبية، وقيل: علا عن عبادة ربه وجعلَ أهلَها شِيعاً: أي فرقاً، وأصنافاً في خدمته يشايعونه على ما يريد، ويطيعونه[3].

وجملة: يستَضعِفُ طَائِفَةً منْهم مستأنفة مسوقة لبيان حال الأهل الذين جعلهم فرقاً وأصنافاً، ويجوز أن تكون في محلّ نصب على الحال من فاعل جعل، أي جعلهم شيعاً حال كونهم مستضعفاً طائفة منهم، ويجوز أن تكون صفة لطائفة، والطائفة هم بنو إسرائيل، وجملة: يذَبح أبنَاءهم ويستَحيي نِساءهم بدل من الجملة الأولى، ويجوز أن تكون مستأنفة للبيان، أو حالاً، أو صفة كالتي قبلها على تقدير

---

(1) الشعلان، إبراهيم عثمان، نظام مصارف الزكاة وتوزيع الغنائم، مطابع الشعاع الرياض، د.ط، 1402 هـ، ص39.

(2) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا، مؤسسة الرسالة، ط1، 2000، ج1، ص341.

(3) الشوكاني، فتح القدير، ج5، ص386.

عدم كونها بدلاً منها، وإنما كان فرعون يذبح أبناءهم، ويترك النساء؛ لأن المنجمين في ذلك العصر أخبروه أنه يذهب ملكه على يد مولود من بني إسرائيل[1].

والعجب من حمق فرعون، فإن الكاهن الذي أخبره بذلك إن كان صادقاً عنده فما ينفع القتل، وإن كان كاذباً فلا معنى للقتل إنه كان من المفسدين في الأرض بالمعاصي والتجبر، وفيه بيان أن القتل من فعل أهل الإفساد[2].

ونسي الساسة من البشر إن الحكم في الأول والأخر سبحانه وتعالى، ويمثل ذلك قوله تعالى: ﴿ إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۖ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُۖ وَعَلَيۡهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُتَوَكِّلُونَ ﴾ (يوسف، آية:67). فهل فيهم من يستحق أن يتوكل عليه، وتفوض الأمور إليه؟[3]

ففي هذه الآية يتبين لكل مطلع أن الحكم لا يكون إلاّ ، وبالتالي فهو مقصور عليه بحكم إلوهيته، والحاكمية هي من خصائص الإلوهية ومن ادعى الحق فيها فقد نازع ا سبحانه أولى خصائص إلوهيته [4].

وأن ادعاء الحاكمية لا يكون بصورة واحدة وربما لا تكون صريحة كما فعل فرعون وغيره جهرةً وإنما مجرد أن ينحي شريعة ا عن الحاكمية ويستمد القوانين من مصدر آخر ويقرر أن الجهة التي تملك الحاكمية أي التي تكون هي مصدر السلطان جهة أخرى غير ا تعالى، فالحاكمية مصدرها ا والناس بجملتهم لا يملكون حق الحاكمية وإنما هم يزاولون تطبيق ما شرعه ا بسلطانه[5].

وفهم هذا التعليل عائد إلى فهم معنى العبادة والتي يتمثل في هذه الآية بالدينونة تعالى وحده، وحين نفهم معنى العبادة على هذا النحو فإننا سنعلم لماذا جعل يوسف عليه السلام اختصاص ا بالعبادة تعليلاً لاختصاصه بالحكم، فالعبادة أي الدينونة لا تقوم إذا كان الحكم لغيره وسواء في هذا حكمه القدري القهري في حياة الناس وفي نظام الوجود وحكمه الشرعي الإرادي في حياة الناس خاصة فكله

(1) السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ج1، ص223.

(2) الشوكاني، فتح القدير، ج5، ص386.

(3) الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، ج25، ص 20.

(4) قطب، في ظلال القرآن، ج4، ص300،

(5) قطب، في ظلال القرآن ج4، ص300،

حكم تتحقق فيه الدنيوية [1].

والفساد السياسي يمثل حالة من انعدام الأمانة لذلك عبر الدكتور محمد سعيد حوى[2]، في مراجعاته التي نشرت في صحيفة الرأي الأردنية أن الفساد السياسي أكثر ما يمثله هو انعدام الأمانة فقال " وإذا كان الحديث عن أمر الأمانة وفقدها واسعاً وإليه ترد مشكلات عصرنا فأخطرها عندما تضيع الأمانة فيما يكون من مسؤولية عامة تخص مصالح الأمة والأوطان، وعندما يتعاظم الفساد وتطغى المصالح الخاصة، ويشتد صراع الأجنحة و القوى على حساب الحق والمصلحة والشعوب، وتسيطر العقلية الإقصائيه القمعية على العقل والعلم والسياسة والفكر، ويتزاوج المال والسياسة والمصلحة والهوى ليتسيد الموقف كله على حساب الحق والأخلاق، عندها لا نستغرب أن يتاجر بقضايا الأمة، وتستباح الحرمات، ويفرط بشرع ا ؛ فيصبح استباحة الخمر والدعارة والميسر أمراً عادياً، مع السعي من بعض أولئك ليستجلب شهادات الزور ويخفي الحقائق عن الخلق، ويستغل بعض رجال العلم والدين والإعلام ليخدع الناس، متناسين أولئك جميعاً قوله تعالى: ﴿ وَقِفُوهُمْۖ إِنَّهُم مَّسۡـُٔولُونَ ﴾ (الصافات، آية: 24)، ومثل هذا الوضع حذر منه عليه الصلاة والسلام. [3]

فروي عن أَبِى هريرةَ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ «إِنها ستأتي علَى الناسِ سِنُون خَداعةٌ يصدقُ فِيها الْكَاذِب ويكَذب فِيها الصادِقُ ويؤْتَمن فِيها الْخَائِن ويخَون فِيها الأَمِين وينْطِقُ فِيها الرويبِضةُ ». قِيلَ وما الرويبِضةُ قَالَ « السفِيه يتَكَلم في أَمرِ الْعامةِ»[4].فإذا كان الأمر على هذا النحو من الخطورة؛علمنا أهمية قضية الأمانة في

---

(1) قطب، في ظلال القرآن، ج4، ص311.

(2) حوى، محمد سعيد، أستاذاً في جامعة مؤتة، كلية الشريعة، قسم أصول الدين.

(3) حوى، محمد سعيد، مراجعات، جريدة الرأي الاردنية.

(4) النيسابوري، محمد بن عبدا أبو عبدا الحاكم، المستدرك على الصحيحين، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: مصطفى عبد القادر، ط1، 1990، كتاب الفتن والملاحم، ج4، حديث رقم 8439، ص512، وقال عنه حديث صحيح الإسناد، وعلّق عليه الذهبي في التلخيص بأنّه صحيح.

الإصلاح، ومن ثم أن يركز الدعاة على هذا الجانب في موضوع الأمر بالمعروف.

6- الاتجار في المحرمات والأشياء التي تؤدي إلى ذهاب العقول وهلاك الأبدان، وتؤدي بالإنسان إلى ارتكاب المحرمات كالسرقة والغش والخداع كالخمر والميسر وبيع اللحوم المحرمة كالخنزير: [1]

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ٩١ ﴾ (المائدة، آية: 90-91)

أن الخمر والميسر والأنصاب والأزلام كلها رجس من عمل الشيطان. والرجس هو الشيء الرديء الخبيث القذر، والقذارة والخبث هما من الأمور التي قد تكون حسية مثل الخمر، وقد تكون معنوية كالأنصاب والأزلام[2].

وجمع الحق سبحانه في هذه الآية الأمرين معاً. ولم يقل إن الخمر هي عصير العنب أو عصير التفاح، إنما جاء بالخمر التي تشمل كل ما يخامر العقل ويستره. وتعجب بعض العلماء من أن هذه الآية نزلت في البلاد التي ليس فيها شيء من عصير العنب، ذلك أنهم ظنوا أن عصير العنب فقط هو الذي يستر العقل، لكن الحق جاء بالتحريم الشامل لكل ما يستر العقل. لماذا إذن تكون الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجساً من عمل الشيطان؟[3].

إن الحق سبحانه وتعالى قد خلق الإنسان وجعله خليفة في الأرض وسخر له كل شيء في الوجود وطلب منه أن يعبده وحده وأن يعمر هذه الأرض. وأراد الحق أن يضمن للإنسان سلامة أشياء متعددة؛ سلامة نفسه فلا يعتدي عليها بالقتل أو غير ذلك، وسلامة عقله فلا يجنى عليه بما يستر آلية الاختيار بين البدائل، وسلامة عرضه فلا يلغ فيه أحد وحتى تأتي الأنسال التي تعمر الكون وهي أنسال طاهرة، وسلامة ماله حتى يحفظ على الإنسان أثر حركته في الحياة وحتى لا يأخذ غيره أثر

(1) الزحيلي، التعريف بالفساد، ص 114.

(2) الشعراوي، تفسير القرآن، ج1، ص752.

(3) الشعراوي، تفسير القرآن، ج1، ص752.

حركته، وذلك حتى لا يزهد العامل في العمل ولا يعود الطاقات أن تأخذ من غير عملها فتكسل وتتواكل، فالإنسان إذا ما اعتاد أن يأخذ من غير عمل صار العمل صعباً عليه، وهكذا كانت صيانة المال لا تبدد طاقة ولا تهدر حقا، ولا تعطي غير ذي حق حقا لغيره، وهكذا حتى لا يشيع العجز الاصطناعي في الكون[1].

(1) الشعراوي، تفسير القرآن، ج1، ص252.

الفصل الثاني

أسباب ودوافع الفساد الاقتصادي في تصور القرآن الكريم

تمهيد

تتعدد أسباب ودوافع الفساد الاقتصادي في العالم ككل، بحيث جاء تعدد الأسباب والدوافع إلى نوايا الناس في المعاملات. ويعد عدم التوصل إلى تعريف شامل ومتفق عليه للفساد بصفة عامة والفساد الاقتصادي بصفة خاصة من المعضلات التي تواجه الباحثين في هذا المجال، وذلك عائد إلى العديد من الأسباب والدوافع التي تؤدي إلى مثل هذا المرض الاجتماعي، والتي تتشابه مع أنماط مختلفة ومتنوعة للفساد، وهذه الأنماط تتنوع بتنوع المؤسسات والقطاعات التي تشيع وتنتشر فيها، واختلاف المتورطين بها، إضافة إلى ما للأديان السماوية والقيم الأخلاقية والنصوص القانونية من تأثير كبير في تقرير ما يعد فاسداً، وتتباين أنماط الفساد الإداري في درجة خطورتها وعمق آثارها السلبية، لذا فإن العقوبات المفروضة عليها تتباين أيضاً على مرتكبيها أو الأطراف المتورطة فيها، ورغم تعدد وتنوع أنماط الفساد الاقتصادي إلاّ أن هناك تداخلاً واضحاً فيما بينها.

والباحث في هذه الدراسة يحاول تسليط الضوء على أهم الدوافع والأسباب التي تؤدي إلى الفساد الاقتصادي من منظور قرآني، بحيث يعرج على أهم الدوافع التي ذكرت في القرآن الكريم من خلال استقراء الآيات القرآنية، ووضع دلالة كل آية.

1.2 الدوافع الدينية

تعد الدوافع الدينية من أهم الأسباب التي تؤدي إلى وقوع الفساد وبخاصة الفساد الاقتصادي، ذلك أن النيات تختلف بحسب طبيعة الدعوى ووسيلتها وغايتها، وعند البحث والتقصي عن هذه الدوافع فإن الدراسة تجد الدوافع الدينية من أولى وأقدم الأسباب والدوافع التي أدت إلى وقوع جريمة الفساد الاقتصادي.

ولعلّ الدراسة تعيد بذاكرة المتقبل إلى دعواتٍ سبقت الدعوى الإسلامية، ووقع

الفساد الاقتصادي في أممٍ نتيجة إلى بعدهم عن العقيدة الصحيحة التي دعيوا إليها، ولكي يتّضح هذا الدافع وأنّه سبب من أسباب الفساد الاقتصادي، فإنّه لا بد من العودة إلى آيات القرآن الكريم والتي من خلال دلالتها يتّضح للدراسة أن هذا الدافع يتمثّل بعدة أشكال، وهي:

أولاً: البعد عن المنهج الصحيح المتمثّل بالعقيدة الإسلامية: حيث ورد في القرآن الكريم كثير من الآيات الكريمة التي تدعوا إلى الامتثال للمنهج القويم باعتبار أن البعد عنه دافع وسبب من أسباب الفساد الاقتصادي، ومن هذه الآيات قوله تعالى: ﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۗ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ ۖ قَدْ جَاءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ (الأعراف، آية: 85).

وقد أشار الإدريسي أنه يريد بقوله البينة، أي المعجزة التي كانت له، وليس في القرآن بيان ما هي معجزته. وحمل الو احدي البينة على الموعظة. وقال في الكشاف: ومن معجزات شعيب: ما روي من محاربة عصا موسى التنين، حين دفع إليه غنمه، وولادة الغنم الدرع خاصة، حين وعده أن يكون له الدرع من أولادها، ووقوع عصا آدم في يده في المرات السبع، وغير ذلك من الآيات[1].

وفي نفس السياق يذكر أن دلالة ولا تُفْسِدوا فِي الْأَرضِ بعد إصلاحها عطف على ولا تَبخَسوا وهو لفظ يعم دقيق الفساد وجليله. قال ابن عباس: كانت الأرض قبل أن يبعث ا شعيباً رسولا يعمل فيها بالمعاصي وتستحل فيها المحارم وتسفك فيها الدماء. قال: فذلك فسادها. فلما بعث ا شعيباً ودعاهم إلى ا صلحت الأرض. وكل نبي بعث إلى قومه فهو صلاحهم[2].

حيث بين ا سبحانه وتعالى في هذه الآية كيف تكون علاقة الإنسان مع نفسه ومع الآخرين، وضرب لنا مثالاً من قوم مدين، وكيف أن الفساد قد دب بهم نتيجة بعدهم عن الدين، ويوضح الشعراوي دلالة هذه الآية بقوله: وإذا كانت الخسارة في الكيل والميزان طفيفة ومحتملة، فمن باب أولى ألا نبخس الناس أشياءهم فلا نظلمهم

---

(1) الإدريسي، البحر المديد، ج2، ص515.

(2) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج7، ص248.

بأخذ أموالهم والاستيلاء على حقوقهم، فلا نسرف لأن السارق يأخذ ما تصل إليه يده، ولا نغتصب، ولا نختلس، ولا نرتشي، لأنه إذا كان وفاء الكيل هو أول مطلوب ا منكم مع أن الخسارة فيه طفيفة، إذن فبخس الناس أشياءهم يكون من باب أولى، والإصلاح الذي يطلبه ا منا أن نستديمه أو نرقيه إنما يتأتى بإيجاد مقومات الحياة على وجه جميل[1].

إذن فهذه الأشياء التي هي إيفاء الكيل والميزان يأتي الأمر بها، ثم يتبعها بما ينهى عنه وهو ألا نبخس الناس أشياءهم وألا نفسد في الأرض بعد إصلاحها، كل ذلك يجمع المنهج. أوامر ونواهي، وقد يبدو في ظاهر الأمر أنها مسائل تقيد حرية الإنسان، فنقول: لا تنظر إلى نفسك أيها الإنسان وأنت بمعزل عن المجتمع الواسع، فأنت لا تملك من مصالحك إلا أمراً واحداً، وهذا الأمر الذي تملكه أنت من مصالحك يكون أقل الأشياء عندك، ولكن الأمور الأخرى التي تحتاج إليها هي بيد غيرك، فإن أنت وفيت الكيل والميزان، فذلك خير لك؛ فالذي يقيس لك القماش لا يغشك، والذي يزن لك ما ليس عندك لا يغشك، والذي يكيل لك الذي ليس عندك لا يغشك، إذن فأنت واحد منهي عن أن تفعل ذلك، وجميع الناس منهيون أن يفعلوا ذلك معك، وبذلك تكون أنت الكاسب[2].

وجاء في تفسير قوله تعالى: ولاَ تُفْسِدواْ فِي الأرض بعد إِصلاَحِها أن لا تفسدوا الطاعة بالمعصية، وذلك أن من كان مقيماً على المعصية على أدنى منهي فجميع حسناته ممزوجة بتلك المعصية، ولا تخلص له حسناته البتة وهو مقيم على سيئة واحدة حتى يتوب وينخلع عن ذلك المنهي، ويصفيها عن كدورات المعاصي في السر والعلانية[3].

---

(1) الشعراوي، تفسير القرآن، ج2، ص201.

(2) الشعراوي، تفسير القرآن، ج2، ص201.

(3) التستري، تفسير التستري، ط2، 1982، دار الكتب العلمية، بيروت، ج1، ص161.

حيث ينهى تعالى عن الإفساد في الأرض، وما أضره بعد الإصلاح! فإنه إذا كانت الأمور ماشية على السداد، ثم وقع الإفساد بعد ذلك، كان أضر ما يكون على العباد[1].

ولم يكتفِ القرآن الكريم ببيان معنى الإفساد ودافعه كما مر في الآية السابقة، وإنما نهى عنه نهياً شديداً، وأمر المسلمين بالدعاء والخوف فضلاً عن الابتعاد عن كل ما يؤدي إلى فساد الأرض، وتتضح دلالة الآية السابقة بما جاء به ابن كثير حينما قال:" أن ا سبحانه وتعالى نهى عن سائر أنواع الإفساد كإفساد النفوس والأموال والأنساب والعقول والأديان ﴿بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا﴾ أي إصلاح ا تعالى لها وخلقها على الوجه الملائم لمنافع الخلق ومصالح المكلفين وبعث فيها الأنبياء بما شرعه من الأحكام، وفي قوله تعالى: ﴿وَٱدۡعُوهُ خَوۡفٗا وَطَمَعًاۚ﴾ علّق عليها بقوله: أي ذوي خوف من الرد لقصوركم عن أهلية الإجابة وطمع في إجابته تفضلاً منه، وقيل خوفاً من عقابه وطمعاً في جزيل ثوابه. وقال ابن جريج: المعنى خوف العدل وطمع الفضل. وعن عطاء خوفاً من الميزان وطمعاً في الجنان. وأصل الخوف انزعاج القلب لعدم أمن الضرر، وقيل: توقع مكروه يحصل فيما بعد، والطمع توقع محبوب يحصل له، ولما كان الدعاء من ا تعالى بمكان كرره وقيده أولاً بالأوصاف الظاهرة وأخراً بالأوصاف الباطنة، وأمر ا بالدعاء بمعنى العبادة "[2].

فا تعالى ينهى عن الإفساد في الأرض، وما أضره بعد الإصلاح، فإنه إذا كانت الأمور ماشية على السداد، ثم وقع الإفساد بعد ذلك، كان أضر ما يكون على العباد. فنهى ا تعالى عن ذلك، وأمر بعبادته ودعائه والتضرع إليه والتذلل لديه، فقال: ﴿وَٱدۡعُوهُ خَوۡفٗا وَطَمَعًا﴾ أي: خوفا مما عنده من وبيل العقاب، وطمعا فيما عنده من جزيل الثواب[3].

من خلال الآيات التي سبقت يتضح للدراسة أن الابتعاد عن منهج ا ، واتباع

---

(1) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج3، ص429.

(2) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج3، ص429.

(3) ابن كثير، تفسير القران العظيم، ج3، ص429.

الشهوات والهوى والوقوف ضد الدعوة الإلهية، ومحاربة رسله وأنبيائه، إنما تعتبر سبباً من أسباب تفشي الفساد الاقتصادي كما مر في الآيات السابقة، فهناك من يحملون في أنفسهم دوافع من العصبية للقبيلة مقابل الدين، أو لأشخاص مقابل الرسل، فإن هذه الدوافع تكون كافية لأن يسير في طريق تؤدي بهم إلى الضلال المتمثِّل بالإفساد في الأرض، وبالتالي الإفساد الاقتصادي.

ثانياً: ومن ظواهر الدوافع الدينية في الفساد الاقتصادي ظاهرة العقاب الإلهي التي تأتي من منطلق الغضب الرباني الذي يقع على أقوامٍ خالفوا منهج الدين، وتصدوا لدعوة ا سبحانه وتعالى، ويمثِّل ذلك قوله تعالى: ﴿ وَإِذَآ أَرَدۡنَآ أَن نُّهۡلِكَ قَرۡيَةً أَمَرۡنَا مُتۡرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيۡهَا ٱلۡقَوۡلُ فَدَمَّرۡنَٰهَا تَدۡمِيرٗا ﴾ (الإسراء: آية: 16).

والأمر في هذه الآية جاء مجاز؛ لأن حقيقة أمرهم بالفسق أن يقول لهم: افسقوا، وهذا لا يكون، فبقي أن يكون مجازاً، ووجه المجاز: أنه صب عليهم النعمة صبا، فجعلوها ذريعة إلى المعاصي، وإتباع الشهوات، فكأنهم مأمورون بذلك؛ لتسببِ إيلاءِ النعمةِ فيه، وإنما خولهم فيها ليشكروا " [(1)].

فالحق تبارك وتعالى في هذه الآية يعطينا مثالاً لعاقبة الخروج عن منهج ا تعالى؛ لأنه سبحانه حينما يرسل رسولاً ليبلغ منهجه إلى خَلْقه، فلا عذْر للخارجين عنه؛ لأنه منهج من الخالق الرازق المنعم، الذي يستحق منا الطاعة والانقياد. وكيف يتقلب الإنسان في نعمة ربه ثم يعصاه؟ إنه رد غير لائق للجميل، وإنكار للمعروف الذي يسوقه إليك ليل نهار، بل في كل نَفَسٍ من أنفاسك [(2)].

وأما الانتقام الوارد في هذه الآية فهو الانتقام الضروري لحفظ سلامة الحياة، فالناس إذا رأوا الظالمين والعاصين والمتكبرين يرتعون في نعم ا في أمن وسلامة، فسوف يغريهم هذا بأن يكونوا مثلهم، وأن يتخذوهم قدوة ومثلاً، فيهم الفساد والظلم وينهار المجتمع من أساسه، أما إن رأوا انتقام الحق سبحانه من هؤلاء،

---

(1) ابن عادل، أبو حفص عمر بن علي الدمشقي، اللباب في علـوم الكتـاب، دار الكتـب العلمية، بيروت، ط1، 1998، ج12، ص235.

(2) الشعراوي، تفسير القران، ج1، ص2029.

وشاهدوهم أذلاّء منكسِرين، فسوف يأخذون منهم عبرة وعظة، والعاقل من اعتبر بغيره، واستفاد من تجارب الآخرين[1].

فالانتقام من ا   تعالى لحكمة أرادها سبحانه وتعالى لتعتدل حركة الحياة، حيث يشاهد الجميع ما نزل بالمفسدين من خراب ودمار، وإذا استقرأت البلاد في نواحي العالم المختلفة لتيسر لك الوقوف على هذه السنة الإلهية في بلاد بعينها، ولاستطعتَ أن تعزو ما حدث لها إلى أسباب واضحة من الخروج عن منهج الحق سبحانه.

ويقول تعالى في نفس السياق: ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ تُدۡعَوۡنَ لِتُنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَمِنكُم مَّن يَبۡخَلُۖ وَمَن يَبۡخَلۡ فَإِنَّمَا يَبۡخَلُ عَن نَّفۡسِهِۦۚ وَٱللَّهُ ٱلۡغَنِيُّ وَأَنتُمُ ٱلۡفُقَرَآءُۚ وَإِن تَتَوَلَّوۡاْ يَسۡتَبۡدِلۡ قَوۡمًا غَيۡرَكُمۡ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓاْ أَمۡثَٰلَكُم ﴾ (محمد،آية: 38)

فالهاء جاءت للتنبيه وهي موصولة بمعنى الذين وتعني أي أنتم الذين تدعون لِتُنفِقُواْ فِى سَبِيلِ ا   ويقصد النفقة في الغزو أو الزكاة كأنه قيل: الدليل على أنه لو أحفاكم لبخلتم وكرهتم العطاء أنكم تدعون إلى أداء ربع العشر فَمِنكُم من يبخَلُ بالرفع لأن من هذه ليست للشرط أي فمنكم ناس يبخلون به ومن يبخَلْ بالصدقة وأداء الفريضة فَإِنَّمَا يَبۡخَلُ عَن نَّفۡسِهِۦأي يبخل عن داعي نفسه لا عن داعي ربه. وَٱللَّهُ ٱلۡغَنِيُّ وَأَنتُمُ ٱلۡفُقَرَآءُۚ أي أنه لا يأمر بذلك لحاجته إليه لأنه غني عن الحاجات ولكن لحاجتكم وفقركم إلى الثواب[2].

وجاء في تفسير قوله تعالى: وإن تتَولواْ أي وإن تعرضوا أيها العرب عن طاعته وطاعة رسوله والإنفاق في سبيله، يخلق قوماً خيراً منكم وأطوع[3].

ومن الآيات التي تتحدث عن ظاهرة العقاب الإلهي قوله تعالى: ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلٗا قَرۡيَةٗ كَانَتۡ ءَامِنَةٗ مُّطۡمَئِنَّةٗ يَأۡتِيهَا رِزۡقُهَا رَغَدٗا مِّن كُلِّ مَكَانٖ فَكَفَرَتۡ بِأَنۡعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلۡجُوعِ وَٱلۡخَوۡفِ بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ١١٢ ﴾ (النحل:112)

---

(1) الشعراوي، تفسير القران، ج1، ص2029.

(2) النسفي، مدارك التنزيل، ج3، ص330.

(3) النسفي، مدارك التنزيل، ج3، ص331.

حيث جاء في تفسيرها أنّها كفرت بنعمة ا ، والنعمة المراد بها سائر النعم التي أنعم ا بها على أهل مكة فلما قابلوا نعم ا التي أنعم بها عليهم بالجحود والكفر، لا جرم أن ا تعالى انتقم منهم فقال تعالى) فأذاقها ا لباس الجوع والخوف (وذلك أن ا سبحانه وتعالى ابتلاهم بالجوع سبع سنين، فقطع عنهم المطر وقطعت عنهم العرب الميرة بأمر رسول ا (صلى ا عليه وسلم) حتى جهدوا فأكلوا العظام المحرقة والجيف الكلاب والميتة والعهن، وهو الوبر يعالج بالدم ويخلط به حتى يؤكل، حتى كان أحدهم ينظر إلى السماء فيرى شبه الدخان من الجوع ثم إن رؤساء مكة كلموا رسول ا (صلى ا عليه وسلم) في ذلك، وقالوا: ما هذا هبك عاديت الرجال فما بال النساء والصبيان، فأذن رسول ا (صلى ا عليه وسلم) في حمل الطعام إليهم، وهم بعد مشركون[1].

وجاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ (الزخرف، آية: 36-37).

أن مشيئة ا اقتضت في خلقة الإنسان ذلك. واقتضت أنه حين يغفل قلبه عن ذكر ا يجد الشيطان طريقه إليه، فيلازمه، ويصبح له قرين سوء يوسوس له، ويزين له السوء. وهذا الشرط وجوابه هنا في الآية يعبران عن هذه المشيئة الكلية الثابتة، التي تتحقق معها النتيجة بمجرد تحقق السبب، كما قضاه ا في علمه، ووظيفة قرناء السوء من الشياطين أن يصدوا قرناءهم عن سبيل ا ، بينما هؤلاء يحسبون أنهم مهتدون[2]

فيلاحظ الباحث أن بعد هذا الخطاب القرآني الذي يبين لنا أهم صور الدوافع الدينية التي تؤدي إلى وقوع الفساد الاقتصادي، يأمرنا ا سبحانه وتعالى بالطريق التي يجب أن نسير عليها في حياتنا حتى لا نقع في فسادٍ يعم الأرض والحرث، وقد ظهر ذلك في خطابات القرآن الكريم في قوله تعالى: وما ٓ أُمِروا ْ إلا ِليعبدوا ْ الله

(1) الخازن، علاء الدين علي بن محمد، لباب التأويل فـي معـاني التنزيـل، دار الفكـر، بيروت، ط1، 1979، ج4، ص120.

(2) قطب، في ظلال القرآن، ج6، ص355.

مخْلِصِين لَه الدين.. }[البينة: 5] وقوله تعالى(أُمِرتُ أَن أَعبد رب هذِهِ الْبلْدةِ..) النمل: 91] {وأُمِرتُ أَن أَكُون مِن الْمسلِمِين }[يونس: 72]

ثالثاً: ومن ملامح الدوافع الدينية أيضاً التي ذكرها القرآن الكريم هي النفاق الديني، ومجاملة المشركين ولو على حساب الدين ومصلحة المسلمين، بحيث تؤدي هذه المجاملة إلى تقوية شوكة الأعداء، وبالتالي إفساد الأرض من خلال الاستعمار الواقع على الأمة، سواء الاقتصادي أم الثقافي، وإذا حلّ الكافر في أرض الإسلام فإن أول هدف يريد أن يحققه كرهاً بالإسلام هو إفساد أتباع الأمة الإسلامية، ويوضح ذلك قوله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾ (المجادلة، آية22).

تبين الآية الكريمة أن مودة المعادين والمخالفين ولرسوله تقدح في صحة الإيمان، فالمؤمن الصادق لا يوالي من عادى ا ورسوله وإن كان هذا المعادي أباه أو ابنه أو أخاه أو من عشيرته، وقد خص ا عز وجل هؤلاء الأقارب بالذكر لأن الميل إليهم أعظم الميل، ومع هذا فيجب أن يكون هذا الميل مغلوباً مطروحاً بسبب الدين[1].

وقد مدح ا عز وجل الذين لا يوادون المعادين له ورسوله ولو كانوا أقاربهم بقوله: ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ﴾، أي خلق وأثبت في قلوبهم الإيمان، ﴿وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ﴾ وأيدهم بروح منه) أي قواهم بنصر منه على عدوهم، وسمى ا عز وجل نصره لهم روحاً، لأن به يحيا أمرهم [2].

كما أن ا عز وجل يبشّر هؤلاء المؤمنين الصادقين في إيمانهم بالجنات والرضوان في قوله: ﴿ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ﴾ فا عز وجل عوضهم بالرضا

---

(1) البغدادي، جمال الدين بن محمد الجوزي، زاد المسير في علم التفـسير، ط1 و 1420، دار التقوى، القاهرة، ج4، ص252.

(2) الخازن، لباب التأويل في معاني التفسير، ج7، ص54.

عنهم وأرضاهم عنه بما أعطاهم من النعيم المقيم والفوز العظيم والفضل العميم[1].

فالذين تبرؤوا من قرابتهم المعادية ا عز وجل ولرسوله  قد استحقوا أن يكونوا من عباد ا عز وجل وأهل كرامته، وهو ما أثبته ا عز وجل لهم في قوله: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ حِزۡبُ ٱللَّهِۚ أَلَآ إِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾ فهم جند ا عز وجل يمتثلون أوامره، ويقاتلون أعداءه، وينصرون أولياءه وفي إضافتهم إلى ا تشريف لهم عظيم، وتكريم فخيم، فكانوا هم المفلحون الفائزون بسعادة الدنيا والآخرة[2]

ولما كان الولاء للقرابة الكافرة أمر يفسد الإيمان ويقدح في صحته، كان لا بد من الأمر الإلهي بعدم اتخاذ الأقارب أولياء إذا فضلوا الكفر على الإيمان.

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ وَإِخۡوَٰنَكُمۡ أَوۡلِيَآءَ إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ (التوبة، آية: 23).

فهذا إنذار من ا عز وجل للمؤمنين ينهاهم فيه عن اتخاذ من كفر من آبائهم وإخوانهم أولياء يوادونهم ويناصرونهم، فهؤلاء الأقارب قد اختاروا الكفر وأقاموا عليه، وتركوا الإيمان با عز وجل ورسوله ، فالبراءة منهم واجبة، أما من خالف أمر ا عز وجل وتولاهم، فقد ظلم نفسه باختيار موالاة الكافرين على موالاة المسلمين [3].

ثم إن ا عز وجل أمر النبي  بأن يثبت المؤمنين، ويقوي عزائمهم على الانتهاء عما نُهوا عنه من موالاة الآباء والإخوان، ويزهدهم فيهم، وفيمن يجري مجراهم، ويقطع علائقهم عن زخارف الدنيا الدنية [4]، فالكن قوله تعالى: ﴿ قُلۡ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ وَإِخۡوَٰنُكُمۡ وَأَزۡوَٰجُكُمۡ وَعَشِيرَتُكُمۡ وَأَمۡوَٰلٌ ٱقۡتَرَفۡتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٞ تَخۡشَوۡنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرۡضَوۡنَهَآ أَحَبَّ إِلَيۡكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٖ فِي سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُواْ

([2]) الخازن، لباب التأويل في معاني التفسير، ج7، ص54.

([3]) الخازن، لباب التأويل في معاني التفسير، ج3، ص61.

([4]) الألوسي، روح المعاني، ج10، ص104.

حَتَّىٰ يَأۡتِيَ ٱللَّهُ بِأَمۡرِهِۦۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴿٢٤﴾ ﴾(التوبة، آية 24).

جمعت هذه الآية الكريمة أصنافاً من العلاقات وذويها من شأنها أن تألفها النفوس، وترغب في القرب منها وعدم مفارقتها، فإن كان الثبات على الإيمان يؤدي إلى هجران بعضها كالآباء والإخوان الكافرين، وكالأبناء والأزواج والعشيرة الذين يألف المرء البقاء معهم، فلعل ذلك يقعده عن الغزو، وكذلك الأموال المكتسبة، والتجارة التي تصد عن الغزو وعن الإنفاق في سبيل ا ، وأيضاً المساكن التي يألف المرء الإقامة فيها فيصده إلفها عن الجهاد، فإذا حصل التعارض بين ما أراده ا عز وجل من المؤمنين وبين ما تؤدي إليه تلك العلائق، وجب على المؤمن دحضها وإرضاء ربه [1].

رابعاً: الصد عن سبيل ا : ويمثّل ذلك قوله تعالى:﴿ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ زِدۡنَٰهُمۡ عَذَابًا فَوۡقَ ٱلۡعَذَابِ بِمَا كَانُواْ يُفۡسِدُونَ ﴾ (النحل، 88)، وقوله تعالى:﴿ وَلَا تَقۡعُدُواْ بِكُلِّ صِرَٰطٖ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنۡ ءَامَنَ بِهِۦ وَتَبۡغُونَهَا عِوَجٗاۚ وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ كُنتُمۡ قَلِيلٗا فَكَثَّرَكُمۡۖ وَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴾ (الأعراف، 86).

2.2 الدوافع السياسية

تلعب السياسة دوراً بارزاً في النهوض بالمجتمعات، أو انهيارها وهذا يعتمد على أهم الدوافع السياسية التي تحمل من له السلطة في الدولة على تطبيق شرع ا ، أو نفيها. فلربما هذه الدوافع من خلال منفذيها تؤدي إلى وقوع فساد اقتصادي يستشري في المجتمعات يكون أساسه مفهوم الحاكمية، والدراسة في هذا المبحث لتنطلق من خلال الدوافع السياسية إلى بحث أهم دافع يؤدي إلى وقوع فساد اقتصادي، ألا وهو الاعتراف بأن الحاكمية ليست .

لذا فإن مسالة الحاكمية تعني أن تكون الشريعة الإسلامية هي مصدر الأحكام المتمثّلة بأوامر ا سبحانه وتعالى ونواهيه، ونجد أن مفهوم الحاكمية يبحث في كثير

---

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج10، ص152.

من كتب السياسية الشرعية، وأن الحكم هو سبحانه وتعالى كما دلّ القرآن الكريم على ذلك، وموقف المؤمنين من الحاكمية يتمثل في إقرارهم بها والتزامهم بتطبيقها في واقع حياتهم واعتبارها غاية تهفو إليها قلوبهم، فإن الحكم بما أنزل ا هو إفراد له عز وجل بالطاعة والعبادة: ﴿ مَا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسۡمَآءٗ سَمَّيۡتُمُوهَآ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلۡطَٰنٍۚ إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۚ أَمَرَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾ (يوسف:أية: 40)

إن الحكم في أمر العبادة المتفرعة على تلك التسمية إلا عز سلطانه لأنه المستحق لها بالذات إذ هو الواجب بالذات الموجد للكل والمالك لأمره أمر استئناف مبنى على سؤال ناشئ من قوله إن الحكم إلا فكأنه قيل فماذا حكم ا في هذا الشأن فقيل أمر على السنة الأنبياء عليهم السلام ألا تعبدوا أي بأن لا تعبدوا إلا إياه حسبما تقضى به قضية العقل[1].

ومعنى الدين القيم أي: الثابت المستقيم الذي تعاضدت عليه البراهين عقلا ونقلا ولكن أكثر الناس لا يعلم ، ذلك هو الدين القيم لجهلهم بتلك البراهين أو لا يعلمون شيئا أصلا فيبعدون أسماء سموها من تلقاء أنفسهم معرضين عن البرهان العقلي والسلطان العقلي[2]

وإن الكفر بالطاغوت هو تحقيق لوحدة العبادة، القائم على نفس الإلوهية عما سوى ا تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة: 256).

ومن هنا لما خاطب ا تعالى المؤمنين بوجوب الالتزام بتعاليم هذا الدين، والانقياد له، واجتناب ما دونه بقوله سبحانه وتعالى: ﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ (الأعراف: آية 3)، انقاد المؤمنون لنداء ربهم، وسارعوا لتطبيق أوامره سبحانه وتعال ى، حتى سجل القرآن الكريم ذلك بقوله

---

(1) أبو السعود، محمد بن محمد العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ط)، (د.ت)، ج4، ص279.

(2) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، ج4، ص279.

تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ (النور: 51).

وإن غاية المؤمنين أن يقيموا القانون الإلهي، ويحققوا العدل وينشروا الخير، لقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْاْ عَنِ ٱلْمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴾ (الحج: 41).

فأخبر تعالى أنه إن مكنهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر وهو صفة الخلفاء الراشدين الذين مكنهم ا في الأرض وهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي ا عنهم وفيه الدلالة الواضحة على صحة إمامتهم لإخبار ا تعالى بأنهم إذا مكنوا في الأرض قاموا بفروض ا عليهم وقد مكنوا في الأرض فوجب أن يكونوا أئمة القائمين بأوامر ا منتهين عن زواجره ونواهيه[1].

فصفات من يستحقون تأييد ا وعونه ونصرته، أنهم إذا ما أُعطوا السلطة والحكم نهجوا على إقامة الصلاة، وأنفقوا أموالهم في إيتاء الزكاة، وكرسوا حكومتهم لخدمة وإعلاء ألوية الخير، واستخدموا سلطتهم في كف الشر وبتره والقضاء عليه، لا في نشره وإزكائه[2].

ولقد أرسل ا سبحانه وتعالى الرسل عليهم السلام مبشرين ومنذرين، وأنزل معهم الكتب؛ ليتخذها الناس منهج حياة، يحكمونها في كل شؤونهم: ﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيَۢا بَيْنَهُمْۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦۗ وَٱللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ (البقرة: 213)

---

(1) الجصاص، أحمد بن علي الرازي، أحكام القرآن، دار إحياء التراث العربي، بيـروت، (د.ط)، 1405، ج5، ص83.

(2) المودودي، أبو الأعلى، الحكومة الإسلامية، ط1، المختار الإسلامي للطباعة، القاهرة، ص85.

ولكن سرعان ما وقف الطواغيت بقوة ليدوها، ويحدوا من انتشار هذه الدعوة التي من شانها أن تزعزع مضاجعهم، وتغير مجرى حياتهم، وحقيقة الصراع الذي دفع الطواغيت على مر التاريخ للوقوف في وجه الرسل ودعوتهم، ليس لكونهم لا يعترفون بأن ا تعالى هو الخالق والرازق بل إن محور الصراع كان يدور حول الحاكمية [1].

فقد كان المشركون قبل الإسلام، وفي عهد النبي ، يؤمنون أن ا هو خالقهم وخالق السماوات والأرض، حيث قال سبحانه وتعالى:﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (لقمان، آية25).

وكانوا على يقين أن ا هو الرزاق، وأنه المتصرف في هذا الكون، تحدث عنهم القرآن الكريم بذلك في قوله تعالى:﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ (يونس، آية: 31).

فإيمانهم بهذه الحقائق، وتنكرهم لمبدأ الحاكمية الذي يتناقض وأطماعهم الشخصية من حب الزعامة والرياسة، دفعتهم لعبادة الأصنام؛ ليتقربوا بها إلى ا : وكانوا يظنون أنها تشفع لهم يوم القيامة ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (يونس، آية 18).

لأجل ذلك اعتبرهم الإسلام كفاراً؛ لأنهم وإن كانوا يؤمنون با تعالى ويعتقدون أنه الخالق الرازق المتصرف في هذا الكون، إلاّ إنهم لم يقروا بالحاكمية له عز وجل، فرفضوا شريعته التي وضعها للبشرية لتنظيم حياتهم هذا الحق فرد، أو طبقة، أو حزب، أو هيئة، أو أمة، أو الناس جميعاً في صورة منظمة عالمية، ومن نازع ا سبحانه أهم خصائص الإلوهية، وادعاها، فقد كفر با كفراً بواحاً، ويصبح

---

(1) المودودي، الحكومة الإسلامية، ص85. عودة، عبد القادر، المال والحكم في الإسلام، ط5، 1977، المختار الإسلامي للطباعة، القاهرة، ص79.

به كفره من المعلوم من الدين بالضرورة [1].

وعلى هذا من أدعى الحاكمية لنفسه، أو أنكرها عنه سبحانه، واتبع أو حكم بغير ما أنزل ا ، فقد كفر، وأصبح مرتداً خارجاً عن ملة الإسلام، وقد جاءت نصوص القرآن الكريم لتؤكد على أن من لم يحكم بما أنزل ا يعد كافراً وظالماً وفاسقاً[2].

يقول عز وجل: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَـٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ (المائدة، آية 44).

فقد أكد ا تعالى هذا التأكيد، وكرر هذا التقرير في موضع واحد؛ لعظم مفسدة الحكم بغير ما أنزله، وعموم مضرته، وبلية الأمة به [3]

والناظر لواقع أنظمة الحكم المعاصرة يراها أقصت الشريعة الإسلامية عن الحكم كلياً أو جزئياً، وعطلت أحكامها في شؤون الحياة، وأثرت المبادئ العلمانية، والقوانين الوضعية لتتربع على سدة الحكم بدلاً من شريعة ا ، وهذا يعد ابتلاء عظيماً يوقع أصحابه في طريق الانحراف عن المنهج الرباني [4].

هذا هو واقع أنظمة الحكم المعاصرة، فهي تؤمن بالإسلام عقيدة، وتنكره نظاماً، ومنهج حياة، يقول الأستاذ عبد القادر عودة رحمه ا : " ولست أدري كيف يؤمن هؤلاء بالإسلام عقيدة، ولا يؤمنون به نظاماً ! أتراه عقيدة من عند ا ونظاماً من عند غير ا ؟ ! [5] ﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا۟ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ ۗ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا۟ هَـٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا۟ هَـٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ ۚ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ فَمَالِ هَـٰٓؤُلَآءِ

---

(1) ابن القيم: إعلام الموقعين، ج2، ص280.

(2) ابن القيم: إعلام الموقعين، ج2، ص281.

(3) عودة، المال والحكم في الإسلام، ص79.

(4) عودة، المال والحكم في الإسلام، ص79.

(5) عودة، المال والحكم في الإسلام، ص80.

﴿ ٱلۡقَوۡمِ لَا يَكَادُونَ يَفۡقَهُونَ حَدِيثٗا ٧٨ ﴾ (النساء، آية 78).

كما بين شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه ا : القول افصل فيمن رغب عن شرع ا ، وآثر غيره قائلاً: " والإنسان متى أحل الحرام المجمع عليه، أو حرم الحلال المجمع عليه، أو بدل الشرع المجمع عليه، كان كافراً مرتداً باتفاق الفقهاء"[1]

لذا فلا عجب من وقوع فساد اقتصادي في مجتمعات تنكر الحاكمية سبحانه وتعالى فها نحن نرى السرقات والاختلاسات في أنظمة الحكم وعناء الشعوب المتمثل في الفقر والجهل وانعدام الأمن وغلاء المعيشة، كل هذا كان سببه ذلك الفساد الاقتصادي الذي دب في المجتمعات نتيجة إلى بعدها عن منهج الدين الحنيف المتمثل بأوامر ا سبحانه وتعالى ونواهيه.

3.2 الدوافع الاجتماعية

إن من أول الدوافع الاجتماعية التي تؤدي إلى فسادٍ اقتصادي تلك الأمراض التي تستشري في نفوس الناس والتي جاء القرآن على ذكرها بأنها سبباً في فساد المجتمعات وخاصة الفساد الاقتصادي، ولا يسع الدراسة إلاّ أن تسلّط الضوء على مثل هذه الدوافع والتي هي:

1 - النفاق: حيث امتلأت سور القرآن الكريم بتوبيخ أهله وتهديدهم بالعذاب، وتوعيدهم بالخيبة، قال تعالى: ﴿ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضٗاۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمُۢ بِمَا كَانُواْ يَكۡذِبُونَ ١٠ وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ لَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ قَالُوٓاْ إِنَّمَا نَحۡنُ مُصۡلِحُونَ ١١ أَلَآ إِنَّهُمۡ هُمُ ٱلۡمُفۡسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشۡعُرُونَ ١٢ ﴾ (البقرة، 10-12)، يخَادِعون بزعمهم اللّه والّذين آمنُوا بما يظهرون من الإيمان، وما يخْدعون في الحقيقة إلاّ أَنفُسهم؛ لأن وبال خداعهم راجع إليهم، وما يشْعرون أن خداعهم وبال عليهم، وإنما حصلت لهم هذه المخادعة لأن في قُلُوبِهِم مرضاً من الشك والحسد، فقلوبهم مذبذبة، وأنفسهم مغمومة، {فَزادهم اللّه مرضاً} على مرضهم بما ينزل عليهم من الآيات التي تفضحهم، ولَهم في الآخرة

---

[1] ابن تيمية: مجموع الفتاوى، ج3، ص267.

- إذا قدموا على ا – عذاب موجع بسبب تكذيبهم رسول ا أو كذبهم علـى ا . هذا مضمّن الآية[1].

ويوجهنا القران الكريم بكيفية التعامل مع المنافقين بقوله تعالى: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ ﴾ (النساء،140).

وحتى ههنا تحتمل معنيين أحدهما أنها تصير غاية لحظر القعود معهم حتى إذا تركوا إظهار الكفر والاستهزاء بآيات ا زال الحظر عن مجالستهم[2] والثاني أنهم كانوا إذا رأوا هؤلاء أظهروا الكفر والاستهزاء بآيات ا فقال لا تقعدوا معهم لئلا يظهروا ذلك ويزدادوا كفرا واستهزاء بمجالستكم لهم[3] والأول أظهر وروي عن الحسن أن ما اقتضته الآية من إباحة المجالسة إذا خاضوا في حديث غيره منسوخ بقوله فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين قيل إنه يعني مشركي العرب وقيل أراد به المنافقين الذين ذكروا في هذه الآية وقيل بل هي عامة في سائر الظالمين [4].

وقوله إنكم إذا مثلهم قد قيل فيه وجهان أحدهما في العصيان وإن لم تبلغ معصيتهم منزلة الكفر والثاني إنكم مثلهم في الرضى بحالهم في ظاهر أمركم والرضى بالكفر والاستهزاء بآيات ا تعالى كفر ولكن من قعد معهم ساخطا لتلك الحال منهم لم يكفر وإن كان غير موسع عليه في القعود معهم وفي هذه الآية دلالة على وجوب إنكار المنكر على فاعله وأن من إنكاره إظهار الكراهة إذا لم يمكنه إزالته وترك مجالسة فاعله والقيام عنه حتى ينتهي ويصير إلى حال غيرها[5].

وهذا النفاق يتمثّل بصورة عملية تقع من بعض المسلمين يمثّل إخلالاً بأصول الآداب الاجتماعية، وسبباً في اهتزاز الشخصية وانعدام الثقة، وضعف الإيمان، وهذا

---

(1) الإدريسي، البحر المديد، ج1، ص49

(2) الإدريسي، البحر المديد، ج1، ص49

(3) الجصاص، أحكام القران، ج 3، ص 278

(4) الجصاص، أحكام القران، ج 3، ص 278

(5) الجصاص، أحكام القران، ج 3، ص 280

ما أخبرنا به رسول ا ﷺ، حيث قال: " آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخاف، وإذا أؤتمن خان" [1] ويتمثل هذا في عصرنا الحاضر بالتواطؤ مع أعداء الدين، والموالاة لهم[2]

لذا فإن ا سبحانه وتعالى قد نهاهم عن ذلك بقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجۡعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيۡكُمۡ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينًا ﴾ (النساء، 144)، وقد استخلص ابن عاشور عدة نتائج من هذه الآية منها:

أن يتّخذ المسلم جماعة الكفر، أو طائفته، أولياء له في باطن أمره، ميلاً إلى كفرهم، ونواء لأهل الإسلام، وهذه الحالة كفر، وهي حال المنافقين(3).

إن الركون إلى طوائف الكفر ومظاهرتهم لأجل قرابة ومحبة دون الميل إلى دينهم، في وقت يكون فيه الكفّار متجاهرين بعداوة المسلمين، والاستهزاء بهم، وإذاهم كما كان معظم أحوال الكفّار، عند ظهور الإسلام مع عدم الانقطاع عن مودة المسلمين، وهذه حالة لا توجب كفر صاحبها، إلاّ أن ارتكبها إثم عظيم، لأن صاحبها يوشك أن يواليهم على مضرة الإسلام، على أنّه من الواجب إظهار الحمية للإسلام، والغيرة عليه(4)

2- بطر النعمة: ويمثّل هذا الدافع قارون رمز أولئك الذين آتاهم ا المال والنِعم، ولكنّه كفر بكل ذلك، وبطر بالنِعم، قال تعالى: ﴿ وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ وَأَحۡسِن كَمَآ أَحۡسَنَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ وَلَا تَبۡغِ ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴾ (القصص، 77).

ويوجه ابن عجيبة هذه الآية بقوله "وابتغ فيما آتاك ا من المال والثروة الدار الآخرة؛ بأن تتصدق على الفقراء تصل الرحم، وتصرفه في أنواع الخير، ولا تنس نصيبك من الدنيا ، وهو أن تأخذ ما يكفيك ويصلحك. وقيل: معناه: واطلب

---

(1) البخاري، صحيح البخاري، باب علامة المنافق، ج1، حديث رقم 33، ص 16

(2) ابن تيمية: مجموع الفتاوى، ج3، ص267.

(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج5، ص 137

(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج5، ص 137

بدنياك آخرتك؛ فإن ذلك حظ المؤمن منها لأنها مزرعة الآخرة، فيها تكتسب الحسنات وترفع الدرجات، أي: لا تنس نصيبك منها أن تقدمه للآخرة، وأحسن إلى عباد ا كما أحسن ا إليك فيما أنعم به عليك: أو: أحسن بشكرك وطاعتك لخالق الأنام، كما أحسن إليك بسوابغ الإنعام ولا تبغ الفساد في الأرض بالظلم والبغي وإنفاق المال في المعاصي؛ إن ا لا يحب المفسدين و لا يرضى فعلهم".[(1)]

3- النصب والاحتيال والارتشاء: لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ﴾ (النساء، 29). وبين النيسابوري في الكشف و البيان ان الحرام يعني الربا والقمار والقطع والغصب والسرقة والخيانة[(2)].

وقال ابن عباس: هو الرجل يشتري من الرجل الثوب فيقول: إن رضيت أخذته وإلاّ رددته ورددت معه درهماً، ثم قال:) إلاّ أن تكون تجارة (يعني لكن إذا كانت تجارة استثناء منقطع، لأن التجارة ليست بباطل [(3)].

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (المائدة، 33).

ولقد اختلف فيمن نزلت فيه هذه الآية على ثلاثة أقاويل:

أحدها: أنها نزلت في قوم من أهل الكتاب كان بينهم وبين النبي (صلى ا عليه وسلم) عهد وميثاق فنقضوا العهد وأفسدوا في الأرض، فعرف ا نبيه الحكم فيهم، وهذا قول ابن عباس [(4)].

---

(1) الإدريسي، البحر المديد، ج5، ص 437

(2) النيسابوري، الكشف والبيان، ج3، ص 292

(3) النيسابوري، الكشف والبيان، ج3، ص 292

(4) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري، تفسير الماوردى النكت والعيون، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، دط، دت، ج 2، ص 32

الثاني: أنها نزلت في العرنيين ارتدوا عن الإسلام وقتلوا راعي النبي (صلى ا عليه وسلم) واستاقوا إبله، وهذا قول أنس بن مالك، وقتادة، والثالث: أنها نزلت إخباراً من ا تعالى بحكم من حارب ا ورسوله، وسعى في الأرض فساداً [1].

واختلف العلماء في حكم المذكورين في هذه الاية وهم قطاع الطريق وهم ثلاثة أصناف صنف يأخذ المال ولا يقتل وصنف يأخذ المال ويقتل وصنف يقتل ولا يأخذ المال [2]، حيث قال بعضهم إذا وجد صنف من هذه الأصناف فللإمام أن يقيم عليه أي عقوبات شاء لأن ا تعالى قال " أن يقتلوا أو يصلبوا " فقد خير في عقوبتهم وهو قول الحسن وعطاء وقال بعضهم لكل صنف عقوبة على حدة والمختار من الآراء أنه إن أخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف وإن قتل ولم يأخذ المال قتل وإن قتل وأخذ المال قطع وقتل عند أبي حنيفة وعند أبي يوسف ومحمد رحمهما ا يقتل ولا يقطع وروي عن سعيد بن جبير أنه قال إن قتل قتل وإن قتل وأخذ المال قطع ثم صلب[3]

4.2 الدوافع الأخلاقية

الدوافع الأخلاقية ومنها:

1. **حب الشهوات:** لقوله تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴾ (آل عمران، 14)،

وجاء في روح المعاني بيان دلالة هذه الآية أن الكلام مستأنف سيق للتنفير عن الحظوظ النفسانية التي كثيراً ما يقع القتال بسببها إثر بيان حال الكفرة والتنصيص على عدم نفع أموالهم وأولادهم لهم وقد كانوا يتعززون بذلك، والمراد من الناس الجنس، وحب الشهوات: أي المشهيات وجعلها نفس الشهوات إشارة إلى

(1) الماوردي، النكت والعيون، ج 2، ص 32

(2) السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم الفقيه الحنفي، بحر العلوم ، تحقيق: محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت ، ط2، دت، ج 1، ص410

(3) السمرقندي، بحر العلوم، ج 1، ص410

ما ركز في الطباع من محبتها والحرص عليها حتى كأنهم يشتهون اشتهاءها كما قيل لمريض: ما تشتهي؟ فقال: أشتهي أن أشتهي [1]، أو تنبيهاً على خستها لأن الشهوات خسيسة عند الحكماء والعقلاء ففي ذلك تنفير عنها وترغيب فيما عند ا تعالى، والمزين هو ا تعالى كما أخرجه ابن أبي حاتم عن عمر بن الخطاب رضي ا تعالى عنه، وروي عن الحسن إن المزين هو الشيطان وا زينها لهم لأنا لا نعلم أحداً أذم لها من خالقها [2]، والتزيين للشهوات يطلق ويراد به خلق حبها في القلوب وهو بهذا المعنى مضاف إليه تعالى حقيقة لأنه لا خالق إلا هو، ويطلق ويراد به الحض على تعاطي الشهوات المحظورة فزيينها بالمعنى الثاني مضاف إلى الشيطان تنزيلاً لوسوسته وتحسينه منزلة الأمر بها والحض على تعاطيها، وكلام الحسن رحمه ا تعالى محمول على التزين بالمعنى الثاني لا بالمعنى الأول فإنه يتحاشى أن ينسب خلق ا تعالى إلى غيره[3]

ويلاحظ الباحث أن هذا الدافع يتمثّل في الإباحية المطلقة لإشباع الغرائز والشهوات، وهذا يشكّل علاقة بين الغريزة والجريمة، فحتّى يلبي الإنسان شهوته في حب المال وجمعه، فإنّه يندفع نحو الحصول عليه بشتّى الوسائل والطرق حتّى لو كانت هذه الطرق محرمة، كالاتجار بالمحرمات.

2. **الغريزة الجنسية:** والتي تؤدي إلى اتجاه الإنسان نحو تحقيقها بشتّى الطرق والوسائل حتى لو كانت على حساب إفقاره، واستدانته، وهلاك ماله أجمع.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ ﴾ (النور، 19). أي يحبون أن تفشو الفاحشة وتنتشر ومن قولهم شاع الشيء يشيع شيوعا وشيعا وشيعانا إذا ظهر وانتشر والمراد بالذين آمنوا المحصنون العفيفون أو كل من اتصف بصفة الإيمان والفاحشة هي

(1) الألوسي، روح المعاني، ج 2، ص 444

(2) الالوسي، روح المعاني، ج 2، ص 444

(3) الالوسي، روح المعاني، ج 2، ص 444

فاحشة الزنا أو القول السيئ)[1]

ومعنى الآية أن هؤلاء الموجه إليهم الخطاب في هذه الآية يحبون أن يفشو القذف بالفاحشة وهي الزنا في الذين آمنوا، فان لهم عذاب أليم في الدنيا يعني الجلد والآخرة عذاب النار، وروت عمرة عن عائشة قالت لما نزل عذري قام رسول ا صلى ا عليه وسلم على المنبر فذكر ذلك وتلا القرآن فلما نزل أمر برجلين وامرأة فضربوا حدهم[2]

والسير وراء الغرائز وانتشار الفواحش يؤدي الى انعدام الحياء في نفوس الناس، فالحياء يمثّل خُلقاً إسلامياً رفيعاً، وهو يصون المسلم من الوقوع في الآثام، وكل ما يستقبحه العقل البشري، وقد روي عن النبيﷺ أنّه قال: "الحياء من الإيمان"[3]، وهذا الخُلق هو أبرز ما يتميز به الإسلام من فضائل، وإذا استحكم هذا الخلق في نفس المسلم فإنّه يصده عن كل ما هو قبيح، وإذا ضعف فلا يحلّ محلّه إلاّ الفُحش والفساد، لذا فإن الرسول ﷺ يقول: " إذا لم تستحي فاصنع ما شئت " [4].

وقد روي عن الرسول ﷺ أنّه قال لأصحابه: " استحيوا من ا عز وجلّ حق الحياء، فقالوا: يا رسول ا إنّا نستحي من ا والحمد ، قال: ليس كذلك ولكن الاستحياء من ا حقّ الحياء، أن تحفظ الرأس وما وعى، والبطن وما حوى، وتذكر الموت والبلى، ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا فمن فعل ذلك فقد استحى من ا حق الحياء " [5].

---

(1) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد ، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ، دار الفكر، بيروت، ط1، 1993، ج 4 ، ص 14

(2) ابن الجوزي،عبد الرحمن بن علي بن محمد، زاد المسير في علم التفسير، المكتب الإسلامي، بيروت، ط 3، 1404، ج6، ص 22

(3) البخاري، صحيح البخاري، سبق تعريف الكتاب، باب الحياء من الايمان، ج 1، حديث رقم 6118، ص 29

(4) البخاري، صحيح البخاري،، باب ام حسبت ان اصحاب الكهف والرقيم، ج 3، حديث رقم 3296، ص 1224

(5) الترمذي، للإمام الحافظ أبى عيسى محمد بن عيسى، سنن الترمذي الجامع الصحيح، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر للطباعة والنشر،بيروت ، باب الايمان، ج 4. حديث رقم 2586، ص 54 وقال عنه الترمذي حديث حسن

الفصل الثالث

أنواع الفساد الاقتصادي

يعد الفساد الاقتصادي ظاهرةً استشرت بالمجتمعات، وتنوعت حتّى أصبحت بأنواعها مدمرةً لاقتصاديات الدول ومنها الدول الإسلامية، ولعلّ بيان أنواع الفساد الاقتصادي ليسهم وبشكل فاعل في مكافحة هذه الظاهرة إذا عرفت أنواعها، لذلك فإن الشريعة الإسلامية بنظامها ومبادئها الراقية التي جاءت من كتاب ا وسنّة رسوله، قدمت حلولاً من خلال ذكرها للأنواع، بحيث شكّلت هذه الحلول فكراً اقتصادياً من خلاله تتحقّق العدالة والمساواة بين الناس.

وعلى ذلك فإن الدراسة تطرح تساؤل إشكالي وهو:

ما هي الأنواع التي ذكرت للفساد الاقتصادي في القرآن الكريم؟

وحتّى تجيب الدراسة عن مثل هذا التساؤل، فإنّه لا بد من طرح فرضيةٍ تتمثّل بأن مظاهر الفساد الاقتصادي التي تعاني منها المجتمعات، وبالذات الإسلامية منها سببه الابتعاد عن العقيدة الإسلامية والشريعة، وأن تنوع الفساد الاقتصادي يعتمد وبشكل رئيسي على عدم الالتزام بأحكام المعاملات الاقتصادية التي جاء بها القرآن الكريم، وبينتها السنّة النبوية.

وعلى ضوء هذه الإشكالية والفرضية السابقة فإن الدراسة تحاول في هذا الفصل تسليط الضوء على أنواع الفساد الاقتصادي من منظور القرآن الكريم، وذلك بالاستشهاد بآيات القرآن الكريم ووضع الدلالة التي من خلالها يظهر نوع الفساد الاقتصادي المقصود.

1.3 الفساد المالي:

1.1.3 الربا

يعد الربا جريمة اقتصادية تؤدي بالمجتمعات إلى الهلاك، لذا فإن الشريعة الإسلامية قامت بمحاربة مثل هذا الوباء منذ بداية الإسلام، ذلك أنه كلما انتشر مثل هذا التعامل المالي، انتشر معه الفساد بشتّى صوره وأنواعه، ولا يسع الباحث بداية

إلاّ أن يقوم بتعريف الربا لغةً واصطلاحاً، ثم بيان أنواعه، ثم يعقب ذلك التوجيهات القرآنية بوصف مثل هذا التعامل والنهي عنه.

أولاً: تعريف الربا لغة وشرعاً:

الربا في اللغة: ربا الشّيء يربو ربواً ورباء: زاد ونما. وفـي التنزيـل: " ويربـي الصدقاتِ" [1]. ومنه أخذ الربا الحرام [2].

وأن الربا من ربا ربواً كعلوٍ ورباء، أي بمعنى زاد ونما، وربوا: انتفخ مـن عدو أو فزع وأخذه الربو والسويق: صب عليه الماء فانتفخ، والربا بالكسر: العينة، وهما ربوان وربيان، والمربي: من يأتيه، والرابية ما ارتفع من الأرض، ويقال آخذة رابية: شديدة زائدة. [3]

ويذكر الكفوي في كتابه الكليات، أن الربـا يعنـي: الزيـادة كبيـع درهـم بدرهمين. [4]

معنى الربا اصطلاحاً: أما علماء التفسير فقالوا أن الربا هـو الزيـادة، وقـد فسروا آية الربا في قوله تعـالى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ١٠﴾ (النساء، 10)، بأنها الزيادة ولا بد في الزيـادة من مزيد عليه تظهر الزيادة به؛ فلأجل ذلك اختلفوا هل هي عامة في تحـريم كـل ربا، أو مجملة لا بيان لها إلاّ من غيرها؟ والصحيح أنها عامة؛ لأنهم كانوا يتبايعون ويربون، وكان الربا عندهم معروفاً، يبايع الرجل الرجل إلى أجل، فإذا حلّ الأجـل قال: انقضى أم تربى؟ يعني أم تزيدني على مالي عليك واصبر أجلاً آخر.

لذا جاءت هذه الآية لبيان فساد التعامل الذي كان واقعاً حينهـا، وإظهـار أن الباطل الذي ذُكر في هذه ا؟لآية المقصود منه هو الذي لا يفيد وقع التعبير به عـن تناول المال بغير عوض في صورة العوض، والتجارة هي مقابلة الأموال بعـضها

---

(1) البقرة، آية: 276.

(2) ابن منظور، لسان العرب، ج2، باب الراء، مادة ربا، 1572.

(3) الفيروزأبادي، القاموس المحيط، ج4، ص161.

(4) الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني، الكليات، ط1، 1998، مؤسسة الرسالة، بيروت، ج1، ص1363.

ببعض وهو البيع، أما الربا فهي كل زيادة لم يقابلها عِوض، فـإن الزيـادة ليـست بحرام لعينها، بدليل جواز العقد عليها على وجهه، ولو كانت حراماً مـا صـح أن يقابلها عِوض ولا يرد عليها عقد كالخمر والميتة وغيرها. [1]

وتبين أن معنى الآية: " وأحل ا البيع المطلق الذي يقع فيه العِـوض علـى صحة القصد والعمل، وحرم منه ما وقع على وجه الباطل ". [2]

وعلّق المفسرون على الربا بأنّه: ما أجمع المسلمون على منعه ولم يخـالف فيه أحد وذلك كربا الجاهلية، وهو أن يزيده في الأجل على أن يزيده الأخر في قدر الدين، وربا النساء بين الذهب والذهب، والفضة والفضة، وبين البر والبـر، وبـين الشعير والشعير، وبين التمر والتمر، وبين الملح والملح، وكذلك بين هـذه الأربعـة بعضها مع بعض. [3]

وبالتالي فإن المفسرون يجمعون على أن الربا في الأصل هو الزيـادة، ربـا المال يربو: زاد. وكتبت بالواو مراعاة للأصل، وهو المصدر، قال الفـراء: إنمـا كتبوه بالواو لأن أهل الحجاز تعلموا الكتابة من أهل الحيرة، ولغتهم الربو، فعلموهم صورة الحروف، والربا في اصطلاح الشرع على قسمين: ربا الفضل وربا النساء، فأما ربا الفضل هو التفاضل بين الطعامين أو النقدين في المبادلة من الجنس الواحد، فإن اختلفت الأجناس فلا حرج، وأما ربا النساء فهـو بيـع الطعـامين أو النقـدين بعضهما ببعض بالتأخير، وهذا حرام ولو اختلفت الأجناس. [4]

وعرف الربا ايضا بانه: الأمر الذي كان مشهوراً متعارفاً في الجاهلية وذلك أنهم كانوا يدفعون المال على أن يأخذوا كل شهر قدراً معيناً ويكون رأس المال باقياً ثم إذا حل الدين طالبوا المديون برأس المال فإن تعذر عليه الأداء زادوا في الحـق

---

(1) ابن قدامه، موفق الدين محمد بن عبدا ،(620هـ)، المغني، مكتبة الرياض، الرياض، دط، 1981، ج4، ص 33

(2) ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبدا ، أحكام القرآن، تحقيق محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003، ج1، ص485.

(3) الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، ج3، ص285.

(4) الادريسي، البحر المديد، ج2، ص273.

والأجل فهذا هو الربا الذي كانوا في الجاهلية يتعاملون به وهو ربا النسيئة وأما ربا النقد فهو أن يباع من الحنطة بمنوين منها وما أشبه ذلك [1].

ويعرفونه المفسرون أيضا بأنه قرضا مؤجلا بزيادة مشروطة فكانت الزيـادة بدلا من الأجل فأبطله ا تعالى وحرمه ﴿ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ ﴾ وقـال تعالى ﴿ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ ﴾ حظر أن يؤخذ للأجل عوض فإذا كانت عليـه ألـف درهم مؤجلة فوضع عنه على أن يعجله فإنما جعل الحط بحذاء الأجل فكان هذا هو معنى الربا الذي نص ا تعالى على تحريمه ولا خلاف أنه لو كان عليه ألف درهم حالة فقال له أجلني وأزيدك فيها مائة درهم لا يجوز لأن المائة عوض من الأجـل كذلك الحط في معنى الزيادة إذ جعله عوضا من الأجل وهذا هو الأصل في امتنـاع جواز أخذ الإبدال عن الآجال[2].

وأما علماء الفقه الإسلامي فإنهم أول من فصل في مثل هذا التعامل من حيث توصيفه ودلالة التعامل به، فعرف الحنابلـة الربـا بأنّـه: "الزيـادة فـي أشـياء مخصوصة"[3]. وعرفه الشّافعية بأنّه: "عقد على عوض مخـصوص غيـر معلـوم التّماثل في معيار الشّرع، حالة العقد أو مع تأخير في البدلين أو أحدهما"[4]. والمراد بالعوض المخصوص الأموال الربوية، وغير معلوم التّماثل، أي إن أحد العوضـين زائد عن الآخر أو مجهول التّساوي معه. ومعيار الشّرع الكيل أو الـوزن، وقيـدوا بحالة العقد فيما لو علم التّماثل في البدلين بعد العقد.وعرفه الأحناف بأنه: "الفـضل والزيادة، وليس المراد مطلق الفضل بالاجماع، وإنما المراد فضل مخصوص، فلذلك عرفوه شرعاً بقولهم: فضل مالٍ بلا عِوض في معاوضة مالٍ بمال، أي فضل أحـد المتجانسين على الآخر بالمعيار الشرعي، أي الكيل والوزن، وقُيد بالمعاوضـة لأن

---

(1) الرازي، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الشافعي، مفاتيح الغيب، دار الكتب العلميـة - بيروت، ط1، 2000، ج7،ص 75

(2) الجصاص، احكام القران، ج 2، ص 187

(3) ابن قدامة، المغني، ج4، 30.

(4) الشّافعي الصغير، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، المكتبة الإسلامية، بيـروت، ج3، 409.

الفضل الخالي عن العِوض ليخرج بيع كر برٍ، وكر شعيرٍ، فإن للثاني فضلاً على الأول لكنّه غير خالٍ عن العِوض لصرف الجنس إلى خلاف جنسه. [1] أي الزيادة لأحد المتعاقدين في عقود المعاوضة فقط، فلا تدخل الهبة لأنّها ليست معاوضة، والزيادة هنا لا يقابلها شيء وتكون هذه الزيادة ربا[2]. وعرفها المالكية: " الزيادة في العدد أو الوزن، محققة أو متوهمة، والتّأخير" فلا يدخل الزيادة عندهم في الجنسين، إلاّ في النّسيئة لا غير، ويدخل الربا في الجنس الواحد من وجهين: الزيادة والنّسيئة [3].

ثانياً: أنواع الربا: حيث ورد للربا أنواع كثيرة، وذكر مثل هذه الأنواع إنّما تبين طرق التحوط من التعامل بمثل هذه الجريمة، وبالتالي الابتعاد عنها، ومن هذه الأنواع:

ربا الفضل: وهو بيع المال الربوي بجنسه، مع زيادة في أحد العوضين. [4]

1. ربا النّسيئة: هو بيع المال الربوي بمال ربوي آخر، فيه نفي العلّة إلى أجل[1].
2. ربا اليد عند الشّافعية: وذلك بأن يفارق أحدهما مجلس العقد قبل التّقابض[2].

والربا في مفهوم الاقتصاديين أطلق عليه عند الرأسماليين كلمة فائدة تخفيفاً لحدة هذا اللفظ، وتمويهاً لهم حتّى يكون من السهل التعامل به، فقالوا: هو ما يحصل عليه المقرض من المقترض مقابل استخدام المال. أو هي ما يحصل عليه المقرض من المقترض مقابل المخاطرة في إقراض ماله. أو مقابل الجهد المبذول في الإقراض[3].

ولعلي اكرر مثالا من المعاملات المالية المعاصرة والتي يتعامل بها كثير من الناس وخاصة في البنوك الربوية مع أن الباحث يحاول بقدر الإمكان أن يجعل البحث ينحوا منحا تفسيريا قريبا من المنهج الدعوي إلا أن المقام يسعفني هنا أن أبين مسألة

---

(1) ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، البحر الرائق في شرح كنز الدقائق، ط1، 2002، تحقيق: أحمد عزو، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج16، ص260.

(2) المرغيناني، برهان الدين، شرح بداية المبتدئ، المكتبة الإسلامية، ج2، 61.

(3) ابن عبد البر القرطبي، الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت، 303.

(4) الادريسي، البحر المديد، ج2، ص273.

فقهية تختص بالودائع البنكية. وبداية لا بد من ان افرق بين الوديعة و القرض لكي يظهر وجه الربا في كل منهما ذلك انه يتم التفريق بين الوديعة والقرض من خلال حقيقة الملك واليد، فالقرض يتم الملك فيه بالقبض وهذا عند الحنفية(4) والشافعية (5) والحنابلة (6)أما المالكية فقالوا إن المقترض يملك القرض بمجرد العقد حتى لو لم يقبضه(7)أما من حيث اليد فالوديع يده على الوديعة يد أمانة أما المقترض فيده يد ضمان(8).

والناظر إلى الودائع المصرفية يجد أن البنوك تأخذها بحجة أنها أمانات، ولكن الواقع أنها تتصرف بها وترد مثلها، فهي بالتالي قرض وليس وديعة، وهذا التكييف الفقهي للودائع من حيث التسمية اتفق معه علماء القانون وعلى رأسهم الدكتور السنهوري، حيث بين أن الوديعة لا يتم بها نقل الملكية إلى المودع عنده بل يبقى ملك المودع ويسترده بالذات، أما في القرض فإنّه يتم به نقل ملكية الشيء المقتَرض إلى المقترض بشرط أن يرد مثله في نهاية القرض إلى المقرض والأمر الآخر أن المقترض ينتفع بالشيء الذي اقترضه، أما المودع فلا ينتفع بالشيء المودع وإنما يحفظه لحين رده إلى صاحبه (9)

ولبيان وجه الربا في الودائع فلا بد من معرفة نوع الوديعة فبالنسبة إلى

---

(1) الادريسي، البحر المديد، ص273.

(2) الرملي، شمس الدين محمد بن أبي العباس بن حمزة، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، ط2، 1982، ج3، ص409.

(3) محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار التّعارف للمطبوعات، بيروت، ط14، 637.

(4) الكاساني، بدائع الصنائع، ج8، ص96.

(5) الماوردي، الحاوي الكبير،ج5،ص 49.

(6) المرداوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الأمـام احمـد،،ج 9، ص127

(7) التسولي، البهجة في شرح التحفة، ج2، ص 148.

(8) السنيكي، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري زين الدين، فتح الوهاب بشرح مـنهج الطلاب، ط:1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998 م ج 1، ص 327.

(9) السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، الطبعة الثالثة،1998، ج5، ص 428.

الودائع الآجلة أو الاستثمارية فإن الهدف منها الحصول على الكسب المتمثل بالفائدة في المصارف الربوية، أو الربح الحلال في المصارف الإسلامية التي تقوم باستثمارها في الأوجه المناسبة، وبالطرق التي يراها دون تدخل من المودع.

ويستثمرها المصرف بنفسه أو مع شركاء آخرين، ويقوم المصرف في نهاية كل مدة محددة لعمله بتوزيع الأرباح الناجمة عن نشاطه لأصحاب هذه الحسابات.

وعادةً ما يتوقف هذا على إعداد حسابات ختامية للمصرف وتقرير نسبة الأرباح التي ستوزع(1).

وبالرغم من وجود اتفاق بعدم السحب من هذه الحسابات إلاّ بعد انقضاء الفترة المحددة، فقد يطلب صاحب الحساب سحب وديعته كلها أو بعضها. قبل انقضاء موعد الاستحقاق.

وللمصرف في هذه الحالة رد الحساب لصاحبه أو الامتناع عن ذلك، وغالباً ما يعيد المصرف الحساب لصاحبه حفاظاً على سمعته، وتسير المصارف الربوية على رد الحساب دون أن يكون له فوائد خلال المدة التي انقضت، والمال في حوزته أو إقراض المودع بضمان حسابه مبلغا في حدود وديعته، وبفائدة أعلى من فائدة الإيداع. (2)

لذا فان المسلم الذي يتحرى العمل الصالح يجب عليه أن يراعي الأحكام الشرعية في تعاملاته لكي لا يساعد على انتشار الفساد في المجتمع ومن ذلك الفساد الاقتصادي

ثالثاً: صورة الربا في القرآن الكريم من حيث وصفه وحكمه.

لقد صور القرآن الكريم هذا التعامل المالي بعدة صور كلّها اتخذت الطابع السلبي، الذي يؤدي إلى الهلاك، فالقرآن الكريم من خلال ذكره لصور الربا، وأنواعه أراد أن يوجه الإنسان إلى خطورة التعامل بمثل هذا الأمر، ذلك أنّه من الأسباب التي تؤدي إلى هلاك الأمم وفسادها، وكان محرماً في جميع الكتب

---

(1) الكبيسي، حمد عبيد، الودائع المصرفية، بحث منشور، مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، جدة، 1999 العدد 9، ص 565.

(2) الكبيسي، الودائع المصرفية، ص 565.

السماوية، لذا جاء القرآن ليكمل هذا التحريم، ولا يسع الدراسة إلاّ أن تصور هذا التوجيه القرآني بما هو آتٍ:

1. يقول الله سبحانه وتعالى﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ (الأعراف، آية: 157).

وجه الدلالة في هذه الآية:

فالله سبحانه أراد لنا الحياة على هذه الأرض وسخّر لنا ما فيها حتّى نعيش بسعادة، وحتّى نصل بالخير ورضا الله إلى الجنّة، فلذلك كان تحريم الربا في كلّ الشّرائع، حتّى قيل إن الربا والزنا قد حرمت في كلّ الشّرائع، ولن تجد شريعة إلاّ وقد حرمت هاتين الكبيرتين لما فيها من خطر كبير على استمرار الحياة وسعادة البشر[1].

ولقد جاءت التوجيهات القرآنية لتؤكّد عما جاء في الكتب السماوية التي سبقته من حيث التحريم، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾ ﴾ (النساء، آية: 160-161).

وجه الدلالة في هذه الآية: بين الله تعالى في هذه الآية أنهم نهوا عن الربا وأكل المال بالباطل، فإن كان ذلك خبرا عما نزل على محمد في القرآن، وأنهم دخلوا في الخطاب فبها ونعمت، وإن كان ذلك خبرا عما أنزل الله عز وجل على موسى في التوراة، وأنهم بدلوا وحرفوا وعصوا وخالفوا فهل يجوز لنا معاملتهم، والقوم قد أفسدوا أموالهم في دينهم أم لا؟ فظنت طائفة أن معاملتهم لا تجوز؛ وذلك لما في أموالهم من هذا الفساد.[2]

---

(1) الرملي، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، ج3، ص409.

(2) ابن العربي، احكام القران، ج3، ص 5

والصحيح جواز معاملتهم مع رباهم واقتحامهم ما حرم ا سبحانه عليهم، فقد قام الدليل القاطع على ذلك قرآنا وسنة: قال ا تعـالى:﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾. ويؤكد بعض المفسرين ان ا تعالى لم يرد به الربا الشرعي الذى حكم بتحريمه علينا وإنما أراد المال الحرام، كما قال تعالى: " سماعون للكذب أكالون للسحت و" يعنى به المال الحرام من الرشا، وما استحلوه من أموال الامـيـين حيث قالوا: " ليس علينا في الاميين سبيل ". وعلى هذا فيدخل فيه النهى عن كل مال حرام بأى وجه اكتسب. [1] وقد ذكر الماوردي هذه الاية في معرض حديثه عن الربا المحرم فقال " إن الربا لم يحل في شريعة قط "[2] وهذه الاية جـاءت فـي بنـي اسرائيل وان مباشرتهم ذلك لم تكن عن تدين، بل لفسق في الاعتقـاد، والتعـاطي فيمنعون من ذلك كما يمنع المسلم. [3]

أما من حيث الحكم فقد ورد في القرآن الكريم ما يدلّ على تحريم مثل هذا التعامل مهما كان، وبعامته، ويبرز ذلك في قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ (البقرة، آية: 275).

ووجه الدلالة في هذه الآية يتمثّل بأن آكل الربا يبعث يوم القيامة مثل المصروع الّذي لا يستطيع الحركة الصحيحة، لأن الربا ربا في بطونهم حتى أثقلهم، فلا يقدرون على الإسراع" [4].

وفي تحريمه جاء أيضاً قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ

---

(1) القرطبي، تفسير القرطبي 3 /348

(2) الماوردي، الحاوي الكبير، ج2، ص 298

(3) السرخسي، المبسوط، ج16، ص 454

(4) الخازن، لباب التّأويل في معاني التّنزيل، ج1، سورة البقرة، 215.

أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ (البقرة، آية: 278 ـ 279).

وهذه الآية قد نزلت في بني عمرو بن عوف من ثقيف وبني المغيرة من بني مخزوم حيث كان بنو المغيرة يربون لثقيف فلما أظهر ا رسوله على مكة ووضع يومئذ الربا كله وكان أهل الطائف قد صالحوا على أن لهم رباهم وما كان عليهم من ربا فهو موضوع وكتب رسول ا صلى ا عليه و سلم في آخر صحيفتهم " أن لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين أن لا يأكلوا الربا ولا يؤكلوه فأتى بنو عمرو بن عمير ببني المغيرة إلى عتاب بن أسيد وهو على مكة فقال بنو المغيرة: ما جعلنا أشقى الناس بالربا ووضع عن الناس غيرنا فقال بنو عمرو بن عمير: صولحنا على أن لنا ربانا[1]

فكتب عتاب بن أسيد ذلك إلى رسول ا صلى ا عليه و سلم فنزلت هـذه الآية[2] فصدر الآية بالأمر بتقواه المضادة للربا وأمر بترك ما بقي من الربـا بعـد نزول الآية وعفا لهم عما قبضوه به قبل التحريم ولولا ذلك لردوا ما قبضوه به قبل التحريم وعلق هذا الامتثال على وجود الإيمان منهم والمعلق على شرط منتف عنـد انتفائه ثم أكد عليهم التحريم بأغلظ شيء وأشده وهي محاربة المرابي ورسـوله فقال تعالى فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من ا ورسوله ففي ضمن هـذا الوعيـد أن المرابي محارب ورسوله قد آذنه ا بحربه ولم يجىء هذا الوعيد في كبيرة سوى الربا وقطع الطريق والسعي في الأرض بالفساد لأن كل واحد منهمـا مفـسد فـي الأرض قاطع الطريق على الناس هذا بقهره لهم وتسلطه علـيهم وهـذا بامتناعـه من[3]وقد فسر البعض على أن حرب ا النّار، وحرب رسوله الـسيف. وقيـل إن معنى هذه المحاربة المبالغة في الوعيد والتّهديد، دون نفس الحرب. وقيل بل المراد نفس الحرب [4].

فالربا "محاربة سافرة ولرسوله، إذا كان بغياً علـى عبـاد ا الفقـراء،

---

(1) السيوطي، جلال الدين، الدر المنثور، دار الفكر، بيروت، 1993، ج 2، ص 368

(2) السيوطي، الدر المنثور، ج 2،ص 368

(3) ابن القيم، التفسير القيم، ج1، ص 226

(4) الخازن، لباب التّأويل في معاني التّنزيل، ج1، 218.

وتحكّماً في أرزاقهم، وإفساداً لحياتهم، وتضييعاً لهم، إنّـه قتـل جمـاعي للفقـراء والمستضعفين في المجتمع، ولهذا تولّى سبحانه وتعالى الدفاع عن هؤلاء الـضعفاء، والانتقام لهم ممن ظلموهم"[1].

وجاء أيضاً التحريم في قوله تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَيۡتُم مِّن رِّبٗا لِّيَرۡبُوَاْ فِيٓ أَمۡوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرۡبُواْ عِندَ ٱللَّهِۖ وَمَآ ءَاتَيۡتُم مِّن زَكَوٰةٖ تُرِيدُونَ وَجۡهَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُضۡعِفُونَ ﴾ (الروم، آية:39).

أما دلالة هذه الآية فتتمثّل بقول النسفي " وما أعطيتم أكلة الربا ليربـو فـي أموالهم فلا يربو عند ا ، أي لا يزكو عند ا ولا يبارك فيه. ومـا أعطيـتم مـن صدقة تبتغون بها وجه ا خالصاً لا تطلبون به مكافأة ولا رياء ولا سمعة فهذا الّذي يضاعف ا حسناته"[2].

ولعل هذه الآيات الكريمة تبين في مدلولها على المفارقة بين نتـائج الإنفـاق الحرام والمتمثل بأموال الربا و الإنفاق الحلال المتمثل بأموال الزكاة الخالية من كل أنواع المال الفاسد وكيف تكون النتيجة بين من يطلب في المال رضا ا وبين مـن يطلب الرياء و المفاخرة

وفي نفس السياق ترد آيات القرآن الكريم متتالية في تحريم هذه الجريمة حيث يقول تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمۡرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنۡ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ (البقرة: 275). و لعل هذه الاية تبين نوع من انواع العقوبة التي تصيب ذلك الذي يتعامل بالربا في حياته الكريمة بحيث يجعل ا معه شيطان يخنقه. و يبعث كالمجنون عقوبة له وتمقيتاً عند جميع أهل المحشر[3]. ويقوي هذا التأويل المجمع عليه أن في قراءة ابن مسعود "لا يقومون يوم القيامة إلا كما يقوم". قال ابن عطية:

---

(1) الخطيب، عبد الكريم، السياسة المالية في الإسـلام، دار المعرفـة للطّباعـة والنّـشر، بيروت، ط2، 1975/1395، ص 145.

(2) النّسفي، مدارك التّنزيل وحقائق التّأويل، ج3، سورة الروم، 465.

(3) القرطبي، الجامع لاحكام القران، ج3، ص 354.

وأما ألفاظ الآية فكانت تحتمل تشبيه حال القائم بحرص وجشع إلى تجارة الدنيا بقيام المجنون، لأن الطمع والرغبة تستفزه حتى تضطرب أعضاؤه، وهذا كما تقول لمسرع في مشيه يخلط في هيئة حركاته إما من فزع أو غيره: قد جن هذا! [1]

ويستدل بهذه الآية على تحريم الربا من عدة وجوه هي:

الوجه الأول: ذكر حال المرابي في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾حتى قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ﴾:-روى الإمام الطبري -رحمه ا - عن سعيد بن جبير -رحمه ا - في تفسير هذه الآية قوله:"يبعث آكل الربا يوم القيامة مجنوناً يخنق" [2].

ونقل عن قتادة قوله:" وتلك علامة أهل الربا يوم القيامة، بعثوا وبهم خبل من الشيطان" [3]. ودلالة الآية هي أن الذين يربون الربا لا يقومون في الآخرة من قبورهم إلا كما يقوم الذي يخنقه الشيطان فيصرعه من الجنون [4].

وذكره سبحانه لحالهم هذا وأنهم كما كانوا في الدنيا في طلب المكاسب الخبيثة كالمجانين، عوقبوا في البرزخ والقيامة، بأنهم لا يقومون من قبورهم، أو يوم بعثهم ونشورهم إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من الجنون والصرع، وهذا يدل على الترهيب من هذا العمل الذي يكون مصير فاعله في الآخرة هذا الحال[5].

الوجه الثاني: في قوله تعالى:﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمۡرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنۡ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ٢٧٥﴾البقرة، آية: 275) وتدل هذه الآية الكريمة على المفارقة بين الربا و

([1]) القرطبي، الجامع لاحكام القران، ج3، ص 355

([2]) ابن كثير، تفسير القران العظيم، ج 1، ص308.

([3]) الطبري،: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، جامع البيان في تأويل القرآن المحقق: أحمد محمد شاكر مؤسسة الرسالة، بيروت، ج3، ص 103

([4]) الطبري، جامع البيان: ج3 ، ص 103

([5]) الخطيب، السياسة المالية في الإسلام، ص 145.

البيع لبيان الحرمة في الأول والحل في الثاني رغم ادعاء الذين يتعاملون في الربا أن البيع و الربا سيان فقالوا إنما البيع مثل الربا فنظموا الربا والبيع في سلك واحد لإفضائهما إلى الربح فاستحلوه كاستحلاله وقالوا يجوز بيع درهم بدرهمين كما يجوز بيع ما قيمته درهم بدرهمين بل جعلوا الربا أصلا في الحل وقاسوا به البيع مع وضوح الفرق بينهما فإن أحد الدرهمين في الأول ضائع حتما وفي الثاني منجبر بمساس الحاجة إلى السلعة أو بتوقع رواجها [1]

وفي هذه الآية أيضا إنكار من جهة ا تعالى لتسويتهم وإبطال للقياس لوقوعه في مقابلة النص مع ما أشير إليه من عدم الاشتراك في المناط والجملة ابتدائية لا محل لها من الإعراب وهذا تحريم صريح جازم في كتاب ا للربا. ومعنى الآية:- أن ا تعالى أحل البيع وحرم نوعاً من أنواعه وهو البيع المشتمل على الربا. [2].

الوجه الثالث: في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾، ولعل وجه الدلالة في هذه الآية يتضح من ترسيخ عقوبة أخروية للمتعاملين بهذا التعامل المالي الذي حرم في جميع الشرائع فهو موجب لدخول النار والخلود فيها، وذلك لشناعته ما لم يمنع من الخلود مانع الإيمان [3].

الدليل الثاني من القرآن:- قوله تعالى: ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ (البقرة، آية: 286).

وهذه الآية أيضاً تدل على تحريم الربا واستدل بها المفسرون على التحريم من عدة وجوه منها

(أن ا تعالى يذهب الربا إما بأن يذهبه بالكلية من يد صاحبه أو يحرمه بركة ماله فلا ينتفع به بل يعدمه به في الدنيا ويعاقبه عليه يوم القيامة [4]، وهذا يدل

---

(1) الطبري، جامع البيان: ج3 ، ص 103

(2) ابو السعود، ارشاد العقل السليم الى مزايا القران الكريم، ج 1، ص 266

(3) السعدي، تيسير الكريم الرحم، ج 1،ص 245.

(4) ابن كثير، تفسير القران، ج1 ، ص310.

على تحريمه لأن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً كما ورد ذلك في عدة أحاديث [(1)].

الدليل الثالث من القرآن الكريم:- قوله تعالى:- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ ﴾ (البقرة، آية: 278 - 279). وهاتان الآيتان تدلان على تحريم الربا من عدة وجوه هي:-

الوجه الأول:- من قوله:- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ ﴾، حيث أمر الله تعالى عباده المؤمنين بتقواه نهياً لهم عما يقربهم إلى سخطه ويبعدهم عن رضاه، أي خافوه وراقبوه فيما تفعلون "وذروا ما بقي من الربا" أي اتركوا ما لكم على الناس من الزيادة على رؤوس الأموال بعد هذا الإنذار[(2)].

وهذا يدل على أن الربا من أسباب سخط الله تعالى لأن الله نهى المؤمنين عنه وأمرهم بالتخلص مما بقي منه ومن خالف أمر الله تعالى فقد عرض نفسه للهلاك والعقاب إن لم يتب إلى الله تعالى فيتوب الله عليه.

الوجه الثاني:- من قوله تعالى:﴿ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾، أي بما شرع الله لكم من تحليل البيع وتحريم الربا وغير ذلك [(3)].

ومما يفهم من الآية الكريمة أن من مقتضيات الإيمان ترك الربا، وهذا يدل على تحريمه.

الوجه الثالث:- من قوله تعالى: ﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد لمن استمر على تعاطي الربا بعد الإنذار[(4)].

ومن دلالات هذه الآية أيضا ترسيخ مبدأ أن أكل الربا والعمل به من

([1]) الطبري، جامع البيان: ج3 ، ص 105 - 106

([2]) ابن كثير، تفسير ابن كثير: ج1، ص312.

([3]) ابن كثير، تفسير ابن كثير: ج1، ص 312

([4]) ابن كثير، تفسير ابن كثير: ج1، ص 312

الكبائر"[1].

ذلك أن الله انزل دينه ليقيم العباد على منهج العبودية الحقة التي تعرج بهم إلى مدارج الكمال، وتسموا بهم إلى المراتب العليا، وبذلك يتخلصون من العبودية [2]، لِيقَصروا أنفسهم على عبادة رب الخلائق، ويتخلصون بذلك من الدخن والفساد الذي يخالط النفوس في تطلعاتها ومنطلقاتها،فالإسلام يريد أن يطهر العباد في نفوسهم الخافية المستورة، وفي أعمالهم المنظورة، وتشريعات الإسلام تعمل في هذين المجالين، وهذا الذي نشير إلى أن الإسلام يريده بنا هو الذي سماه القرآن التزكية والتطهير: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (التوبة، آية: 103). وقد أقسم الله تبارك وتعالى في سورة الشمس أقساماً على أن المفلح من زكا نفسه، والخائب من دساها:- ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴿٩﴾ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴿١٠﴾ ﴾ (الشمس،آية: 9 -10). والربا واحد من الأعمال التي تعمق في الإنسان الانحراف عن المنهج السوي، ذلك أن المرابي يستعبده المال، ويعشي ناظريه بريقُه، فهو يسعى للحصول عليه بكل سبيل، وفي سبيل تحقيق المرابي لهدفه يدوس القيم، ويتجاوز الحدود، ويتعدى على الحرمات [3].

ويأتي بعد هذا الخطاب القرآني العظيم في تحريم الربا قول رسول الله ﷺ الذي يؤكّد على ما جاء بالقرآن الكريم، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: إن رسول ﷺ: " لعن الله آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه" [4].

ويرد حديث آخر عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " إن الربا وإن كثر، فإن عاقبته تصير إلى قل"[5]. أي قلّة، وهذا الحديث يبين أن الربا

---

(1) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج3، ص364

(2) قطب، في ظلال القران، ج2، ص 124

(3) الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج12، ص106

(4) الشيباني، احمد بن حنبل، مسند احمد، دار الكتب العلميـه، بيـروت، ط1، دت، رقـم الحديث 3737،ج3، ص 235.

(5) ابن ماجه، الحافظ ابي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجة،كتاب التّجارات، باب التّغليظ في الربا، رقم الحديث 2279، 765، ج 3، ص 234

مهما كثر ذمه استطاع المرابي أن يجمع مالاً عن طريق الربا، فإن هذا المال لابد أن ينقص، وذلك لأن المرابي إذا سحب الأموال من أيدي المستثمرين، وأنهكهم بالفوائد الكبيرة فإن هذا سيؤدي إلى خسارتهم وإفلاسهم، وهذا سيعود في النّهاية على المرابي نفسه، حيث تخفّ حركة التّبادل، ويضطر المرابي إلى صرف ماله، مما يؤدي إلى نقصانه في النّهاية.

وإن فلسفة تحريم الربا تقوم على أساس تحقيق العدل ذلك أن العـدل هـو الهدف للنظام الاقتصادي الإسلامي، لأنه الهدف التي أرسلت الرسل ونزلت الكتـب السماوية لتحقيقه، ويشمل ذلك العدل في المعاملات المالية والعلاقات الاقتـصادية، وتحقيق العدل في المعاملات يؤدي إلى تحقيق المقاصد الشرعية، الاقتصادية كما قرر بذلك جمهور العلماء خلال الفترات ت المختلفة من التاريخ الإسلامي[1]

ويعتبر ابن خلدون أن الظلم مخرب لكل عمران وأنه لا يمكن لبلد أن يتطـور بدون عدل ويذكر ابن السعدي في تفسيره لآيات الربا ، ان الربـا يتـضمن الظلـم للمحتاجين، بأخذ الزيادة، وتضاعف الربا عليهم[2]

ويقول ابن تيمية "وحرم الربا لأنه متضمن لظلمهم، فإنه فضل بلا مقابل من تحريم الربا هي تحقيق المقصد الشرعي لمتمثل بتحقيق العدل وتحريم فسدة الظلم"[3]

أما حكمة تحريم الربا فتشمل الجانب الاقتصادي، والأخلاقي، والاجتمـاعي، وتفصيل ذلك ملخصاً فيما جاء في تفسير الفخر الرازي وهي كما يلي:

1. أن الربا يقتضي أخذ مال الإنسان من غير عـوض؛ لأن مـن يبيـع الـدرهم بالدرهمين يحصل له زيادة درهم من غير عوض. ومال الإنسان متعلق بحاجته، وله حرمة عظيمة، فوجب أن يكون أخذ ماله من غير عوض محرماً.[4]

---

(1) شبرا، محمد عمر، مستقبل علم الاقتصاد من المنظور الإسلامي، دار الفكر، بيـروت ص111

(2) ابن خلدون، عبالرحمن، المقدمة، المكتبة التجارية، القاهرة، ص227

(3) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ط1، 1993، دار الكتب العلميـة، بيـروت، ج3، ص 123، ج 4، ص 231،.

(4) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ح 3، ص 123

2. أنه يفضي إلى انقطاع المعروف بين الناس من القـرض؛ لأن الربـا إذا حـرم طابت النفوس بقرض الدراهم واسترجاع مثله. ولو حل الربـا لكانـت حاجـة المحتاج تحمله على أخذ الدرهم بدرهمين فيفضي ذلـك إلا انقطـاع المواسـاة والمعروف والإحسان، وهذا هو الجانب الأخلاقي. [1]

3. أن الغالب أن المقرض يكون غنياً والمستقرض يكون فقيراً، فالقول بتجويز عقد الربا تمكين من يأخذ من الفقير الضعيف مالاً زائداً، وذلك غير جـائز برحمـة الرحيم، وهذا هو الجانب الاجتماعي، ومعنى هذا أن الربا فيه اعتصار الضعيف لمصلحة القوي، ونتيجته أن يزداد الغني غنى والفقير فقراً، ممـا يفـضي إلـى تضخم طبقةٍ من المجتمع على حساب طبقة أو طبقات أخرى، مما يخلق الأحقاد والضغائن، ويورث نار الصراع بين المجتمع بعـضه بـبعض، ويـؤدي إلـى الثورات المتطرفة والمبادئ الهدامة، كما أثبت التاريخ القريـب خطـر الربـا والمرابين على السياسة والحكم والأمن المحلي والدول جميعاً [2].

وهكذا يلاحظ الباحث أن للربا مخاطر كبيرة تلحق بالأفراد والمجتمع وبنائه الاقتصادي. والإسلام دين العدل والرحمة، لا يقر الظّلم، والربا ظلم، ظلـم للفـرد، وظلم للأمة، وظلم للاقتصاد، فالمرابي لا ينظر أبعد من أنفه، يسارع إلـى الـربح السريع والمضمون برأيه، ولا يدري أنّه بذلك يساهم في دمار المجتمع، وفي دمـار نفسه في النّهاية أيضاً، فلا يمكن لإنسان أن يعيش في مجتمع مدمر منهـك مفلـس، لذلك قال تعالى﴿ يَمۡحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرۡبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ (البقرة، آية: 276)، فالخطأ مهما استمر فإنّه زائل لا محالة، وعاقبته وخيمة.

2.1.3 عدم إيفاء الكيل

إن التلاعب بالموازين وعدم إيفاء الكيل يشكل بحد ذاتـه مفـسدةً اقتـصاديةً تشكّلت نتيجة إلى أطماع الناس، وحبهم للمال ذلك أن مثل هذا التصرف في التعامل

---

[1] الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج3، ص 124

[2] الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج3، ص 124

المالي يقع في كثير من الأحيان من التّجار على عامة الناس والفقراء منهم، ومثـل هذا التصرف كان سبباً في هلاك كثيرٍ من الأمم السابقة، ومعه مفاسد أخرى، لـذا فإن القرآن الكريم نوه إلى مثل هذا التصرف بذكره كجريمةٍ يعاقب عليها الإنـسان في الدنيا والآخرة.

الفلسفة القرآنية في محارة عدم إيفاء الكيل:

ولقد نهج القرآن منهجاً واضح المعالم في محاربة الفساد الذي يـؤدي إلـى ضياع الأمم والشعوب بأساليبٍ تكاد تتنوع بين المباشرة وغير المباشـرة، ومـسألة الكيل والميزان هي مسألة تختص بأخلاقيات التعامل الاقتصادي، لذا فالقرآن الكريم سلك أسلوبين لمعالجة المخالفات الأخلاقية التي تقع من قبل التجار علـى النـاس جميعاً، الأسلوب المباشر في النهي عن ذميم الأخلاق، والأسـلوب غيـر المباشـر المتمثّل بالقصة القرآنية، ليرسم بهذه الأساليب المنهج الأمثـل فـي التعامـل مـع أخلاقيات الاقتصاد.

وفي ذكر القرآن هذا النوع من أنواع الفساد الاقتصادي وهو عدم إيفاء الكيل والميزان، فإن الدراسة لا يسعها إلاّ أن تستنطق الآيات المصورة لمثل هذا الخُلق التجاري الذميم بأسلوبين مختلفين، مباشر وغير مباشر.

ولعل أهم النصوص التي تبين هذا التعامل المذموم قوله تعالى حيث يقول في كتابه العزيز﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۚ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ وَلَا تَنقُصُوا۟ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ ۚ إِنِّىٓ أَرَىٰكُم بِخَيْرٍ وَإِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ ﴿٨٤﴾ وَيَٰقَوْمِ أَوْفُوا۟ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾ (هود، آية: 84-85).

من خلال هاتين الآيتين السابقتين لا يسع الدراسة إلاّ أن تعلّق على ثلاثة أمور تخص الفساد الاقتصادي، وهي: ألوان هذا الفساد الاقتصادي الوارد في هذه الآية، وأدلة وجوب تركه، والنتيجة منه.

تلاحظ الدراسة في هذه الآية أن شعيب عليه السلام نهى قومه عن ارتكـاب المفاسد التي تؤثر على الفرد وعلى المجتمع، بحيث يطال آذاهـا الغنـي والفقيـر،

والصغير والكبير فلا يسلم من ضررها أحد من الناس، ومن هذه الأنواع التطفيف في الكيل والميزان، والذي يعني التلاعب بالكيل والوزن[1].

ويؤكّد حقيقة المنع من التطفيف في الكيل والميزان قوله تعالى: ﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴿٢﴾ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴿٣﴾ ﴾ **(المطففين، آية: 1-3).** [2].

وهذه الآية هي أول سورةٍ نزلت على رسول الله ﷺ ساعة نزل المدينة، وكان هذا فيهم، كانوا إذا اشتروا استوفوا بكيلٍ راجحٍ، فإذا باعوا بخسوا المكيال والميزان، فلما نزلت هذه السورة انتهوا، فهم أوفى النّاس كيلاً إلى يومهم هذا. [3]

ونقل القرطبي عن ابن عباسٍ رضي ا عنهما قال:" ما نقص قوم المكيال والميزان إلا قطع منهم الرزق، وعد بعض العلماء البخس في الكيل من الكبائر"[4].

وهذه الجريمة انتشرت في قوم سيدنا شعيب عليه السلام، وذكر العلماء أن الكيل يكون على ثلاثة درجات، الوافي، والطفيف، والزائد. فا سبحانه وتعالى أمرنا بالواجب وهو الوفاء، ونهانا عن الحرام وهو الطفيف، ولم يذكر الزائد ليبين للنّاس أن من اتجه إلى فعل الزائد فقد أحسن، ومن تركه فلا إثم عليه[5].

والتطفيف في الكيل يعد من أفظع المفاسد التي انتشرت في قوم شعيب عليه السلام، والتي نتيجتها العقاب الدنيوي الذي وقع عليهم في ذلك الحين[6]، والدليل على النهي عن مثل هذا التعامل قول سيدنا شعيب عليه السلام: " إني أراكم بخير"،

---

(1) الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج12، ص106.

زيدان، عبد الكريم، المستفاد من قصص القرآن للدعوة والدعاة، ط1، 1427 هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص115.

(2) الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج12، ص106.

(3) القرطبي، الجامع لإحكام القران، ج3، ص 213.

(4) القرطبي، الجامع لإحكام القران، ج3، ص 213

(5) السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان، ج6، ص85.

(6) السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان، ج6، ص86.

يلاحظ الباحث أن هذا كان فيه نوع من الإغراء لهم لكي ينقذوا أنفسهم من الهلاك، ذلك أنّه كان يتوسم فيهم الخير.

وكأن سيدنا شعيب عليه السلام يقول لهم إن الخير والسِعة في الأموال ورخص الأسعار تغنيكم أيها القوم عن بخس الناس والتطفيف في كيلهم ووزنهم، فإذا فعلتم ذلك فإنّي أخاف عليكم غلاء الأسعار، أو عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، فمن الأولى بكم أن تشكروا المنعم على ما تفضل به عليكم من نِعمٍ حقّها أن تتفضلوا على الناس شكراً لا أن تنقصوهم حقوقهم، تبخسوهم أشيائهم [1].

فإذا كان الدافع عن قوم شعيب عليه السلام من التطفيف وغيره هـو الخيـر لهم، فإن خِطاب القرآن الكريم الذي يأتي بذكر خِطاب ا سبحانه وتعالى في ذلـك الوقت، يبين لهم معنى الخير الذي يطلبون، فيوضح لهم أنّه لما تفعلون ما تفعلـون وأنتم بخير أصلاً، فلا تحتاجون لفساد تجارتكم للحصول على خير أفضل وأكثـر، لأنّكم بذلك لن تحققوا خيراً، وهذا فيه تهديد لهم من إلحاق الأذى والعقوبة بهـم، إلاّ أنّهم رغم ذلك استمرأوا أكل أموال الناس والتطفيف، فلـم يفرقـوا بـين الحـلال والحرام[2]

ولعل الفلسفة القرآنية في منع هذا السلوك يقوم على مبدأ اقتصادي هام في حياتنا ألا وهو ضبط المقاييس.

ضبط المقاييس: [3] إن النشاط الاقتصادي في معظمه نشاط كمي يقوم على المقاييس المختلفة التي تضبط الحقوق والالتزامات في التعامل بين الناس من مكاييل وموازين وعدد، وأي خلل فيها يربك الحياة الاقتصادية ويؤدى إلى اختلالات عديدة وظلم فادح، والعدل هو جوهر الرسالات السماوية فى كل المجالات ومنها المجال الاقتصادي، ورسالات ا إلى الناس بواسطة الرسل حلقات متكاملة، ولذا علينا أن

---

(1) النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن يونس، معاني القرآن، تحقيـق: يحيـى مـراد، (د.ط)، 1425، دار الحديث، القاهرة، ج1، ص517.

(2) عمر، محمد عبدالحليم، دروس اقتصادية من حياة الانبياء، بحث منشور، مركز البحوث والدراسات السلاميه، الاصدار التاسع، العدد 9، ج1، ص 143

(3) النحاس، معاني القرآن، ج1، ص517.

نعتبر برسالة سيدنا شعيب ﵇ التي دارت حول مكافحة ذنب اقتصادي كبير وهو الغش فى المقاييس وعلاج ذلك بطلب الوفاء بهما حيث تتكرر الآيات القرآنية موضحة ذلك مثل قـوله تعالى: وإلى مدين أخاهم شعيباً قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره قد جاءتكم بينة من ربكم فأوفوا الكيل والميزان ولا تبخسوا الناس أشياءهم (الأعراف: من الآية85) وقولـه عزوجل: وإلى مدين أخاهم شعيباً قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره ولا تنقصوا المكيال والميزان إني أراكم بخير وإني أخاف عليكم عذاب يوم محيط (هود: اية 84).

وهذه الدعوة الصادقة من سيدنا شعيب ﵇ والتى تأكدت فى دعوة سيدنا محمد ﷺ فى سورة المطففين، تحتاج إلى المناداة بها عاليا فى هذه الأيام التى تباع فيها السلع عادة معلبة أو مغلفة وفق موازين معينة مكتوبة عليها وفق ما تم عند الإنتاج والتعبئة حيث نجد مكتوبا على العلبة أو الكيس زنة كيلو جرام مثلا ولا يعاد وزنها عند البيع بل يأخذها المشترى ثقة فى المكتوب عليها مع أن هذا الوزن بالتأكيد نقص بالجفاف، وما يحدث من تسرب كميات من العبوة خاصة من الأكياس البلاستيكية فينقص الوزن عند البيع عنه عند التعبئة، وهذا نقص فى الميزان وبخس لأشياء الناس منهى عنه، هذا فضلا عن الشك فى مدى صحة صدق الوزن المكتوب على العبوة وعدم تواجد رقابة مستمرة من محتسب أو غيره!!.

ويدخل في ضبط المقاييس عدم التلاعب فى النقود فإنها مقاييس الأموال وبها تعرف قيم السلع والخدمات وسواء كان التلاعب حسيا بتزوير وتزييف النقود أو معنويا بجعل النقود سلعة تباع وتشترى مضاربة وفى السوق السوداء خاصة فى حالة الصرف الأجنبي بما يؤدى إلى التقلبات فى قوتها الشرائية وفى أسعار الصرف، وأيضا ما تفعله بعض الحكومات فيما يعرف بالتمويل بالعجز أى طباعة النقود لتمويل عجز الموازنة العامة مما يؤدى إلى التضخم وانخفاض القوة الشرائية للنقود فكل ذلك يؤثر على النقود بصفتها مقاييس للأموال.

ويصل الباحث من خلال ما سبق أن الكيل والميزان يشكل عنصراً مهماً في التعاملات الاقتصادية، فإن التعامل به بالطريقة الشرعية يمثّل حالةً من الوفاء بالعهد، ويمثّل ذلك قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ

وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا ﴾ (الإسراء، آية: 34)، فقد أكّد الإسلام على الوفاء بالعهد وشدد. لأن هذا الوفاء مناط الاستقامة والثقة والنظافة في ضمير الفرد وفي حياة الجماعة. وقد تكرر الحديث عن الوفاء بالعهد في صور شتى في القرآن والحديث ؛ سواء في ذلك عهد ا وعهد الناس. عهد الفرد وعهد الجماعة وعهد الدولة. عهد الحاكم وعهد المحكوم. وبلغ الإسلام في واقعه التاريخي شأناً بعيدا في الوفاء بالعهود لم تبلغه البشرية إلا في ظل الإسلام.

والرسول ﷺ يقول:" لا يقدر رجل على حرام ثم يدعه، ليس به إلا مخافة ا ، إلا أبدله ا به في عاجل الدنيا قبل الآخرة ما هو خير من ذلك " [1].

والطمع في الكيل والوزن قذارة وصغار في النفس، وغش وخيانة في التعامل تتزعزع بهما الثقة، ويتبعها الكساد، وتقل بهما البركة في محيط الجماعة، فيرتد هذا على الأفراد، وهم يحسبون أنهم كاسبون بالتطفيف[2].

وعلة التجار أو المحتكرين لهذا التعامل تقوم على اعتقادهم بأنّه يدر عليهم ربحاً وكسباً كثيراً، إلاّ أن علماء الاقتصاد بينوا أن ذلك التصرف سبباً في الكساد، وبالتالي عدم الربح والفساد، لأن الكساد في الجماعة يعود على الأفراد بعد حين، وهذه حقيقة أدركها بعيدو النظر في عالم التجارة فاتبعوها، ولم يكن الدافع الأخلاقي، أو الحافز الديني هو الباعث عليها إلا من رحم ا منهم، بل مجرد إدراكها في واقع السوق بالتجربة العملية.

ولعلّ الباحث يتوجه إلى بيان أمرٍ مهم واقع في زمننا الحاضر، وهو ما يحدث بين أفراد المجتمع والدولة، أو التجار عامة والشعوب، فلربما يصيب المجتمع نوع من الضائقة المالية فتضطر الدول في كثير من الأحيان إلى رفع الأسعار رغم تسعيرها لهذه الأسعار بسعرٍ محدد، ولمدة محددة، إلاّ أنّها تغير رأيها برفع هذه الأسعار لأسباب هي تضعها، فهل يعتبر ذلك من باب التطفيف أم لا؟. وهل الالتزام

---

(1) الهندي، علي بن حسام الدين المتقي، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، مؤسـسة الرسالة، بيروت، 1989 ، ج15، حديث رقم 43113، ص 1203 وهو حديث مرسل عن قتاده

(2) قطب، سيد، في ظلال القرآن، ج11 ص 37

يرتبط بتغير الأسعار؟، لربما يجيب عن ذلك سيد قطب في تفسيره بقوله رداً على من يزعم ذلك، حيث يقول: إن القول بربط الالتزام بتغير الأسعار يصون طرفي الالتزام من الضرر غير صحيح فالضرر على أحدهما محقق والظلم من أحدهما على الآخر واقع.

والاستدلال على قولهم المزعوم هذا بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۖ وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُوا۟ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (الأنعام، آية: 152).

ودلالة هذه الآية تظهر من خلال أن إيفاء الكيل والوزن بالقسط و ربط الالتزامات بمؤشرات الأسعار غير صحيح لأن فيه التعسف ظاهراً فليس في الآية دليل على ذلك، ولو صح الاستدلال بها لكان الاستدلال بها على رفض هذا المبدأ أولى وأوضح لأن الحقّ إذا تعين مقداره كان من القيام بالقسط الوفاء به قدرا ونوعا وصفة وأجلا "[1].

ويؤكد هذا الأمر قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ﴾ المؤمنون، آية: 8)، فليس من الوفاء بالعهد والميثاق القول بتغير الالتزام طبقًا لتغير الأسعار فإن الأسعار بيد ا وتغير الأسعار بالزيادة أو النقص من أسباب رزق ا الناس بعضهم ببعض، وفي الأثر عن النبي ﷺ " دعوا الناس يرزق ا بعضهم من بعض " [2].

أما الاستدلال على القول بمبدأ ربط الالتزام بتغير الأسعار بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ ۚ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ (المائدة، آية: 1)، فهذا الاستدلال أكثر تطرفًا وبعدا من الاستدلال السابق على ذلك بقوله تعالى ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ

---

(1) قطب، في ظلال القرآن، ج11 ص 38

(2) النيسابوري، ابى الحسين مسلم بن الحجاج ابن مسلم ،الجـامع الـصحيح، دار الفكـر، بيروت، ح5، باب بيع الحاضر للبادي، حديث رقم 123، ص 11

أَشُدَّهُۥۚ وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ بِٱلۡقِسۡطِۖ لَا نُكَلِّفُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۖ وَإِذَا قُلۡتُمۡ فَٱعۡدِلُواْ وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰۖ وَبِعَهۡدِ ٱللَّهِ أَوۡفُواْۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴾ (الأنعام، آية: 152)

فعقد جرى بين زيد وعمرو استلزم ذلك العقد حقا لأحدهما على الآخر هل يكون من الوفاء بهذا العقد أن يرتب على الملتزم بالحق للملتزم له به زيادة عليه أو العكس؟ لا شك أن الوفاء بالعقد يعني تأدية ما يقتضيه العقد دون زيادة أو نقص إلا فيما تراضيا عليه مما لا محذور في اعتباره شرعا [1].

3.1.3 الاحتكار

الاحتكار: هو جمع السلعة أياً كانت، سواء كانت من المطعومات، أو الملبوسات، أو أدوات منزلية، أو أي نوع من الأنواع، جمعه واحتكره لنفسه وسكت عليه(2).

والاحتكار قسمان: احتكار لنفسه، وهذا لا يسمى محتكراً، بل يسمى خازن خزن لنفسه، ويجوز للإنسان أن يخزن لنفسه ما يكفي بيته سنة، ويروى أن النبي صلى ا عليه وسلم كان يفعل ذلك من سهمه من خيبر ومن غيرها، فإذا جمع الإنسان لنفسه في بيته فلا شيء في ذلك؛ لأنه لا يريد غنيمة على حساب الآخرين، إذا لم يكن لنفسه وكان للسوق، فإما أن يقصد بهذا الاحتكار تواجد الصنف، وارتفاع السعر أمر طبيعي يتحكم فيه السوق، وحينما يقل الصنف قدمه دونما تحكم، فهذا أيضاً ليس بخاطئ، ولكن المحتكر الخاطئ الذي يتعمد جمع الصنف ويرى بالناس حاجة فلا يبرزه، إمعاناً في حاجتهم، وطلباً في زيادة السعر، فهذا هو الخاطئ، وهذا هو الذي من حق الحاكم أن يتدخل في أمره. (3)

---

(1) ابن منيع، عبدا بن سليمان، ربط الحقوق والالتزامات بمستوى الأسعار، بحث منشور، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، منظمة المؤتمر الإسلامي، جدة، العدد 13، مج5، ص1409.

(2) سالم، عطية بن محمد ،(المتوفى: 1420هـ)،شرح بلوغ المرام، ط1، د.ت، دار الكتب العلمية، بيروت، ج2، ص 234

(3) سالم، شرح بلوغ المرام، ج2، ص 234

واتفقوا على كراهية الاحتكار،واختلفوا في صفته.

فقال أبو حنيفة: الممنوع منه أن يبتاع طعاما من مصر أو من مكان قريـب من المصر يحمل طعامه إليه المصر وذلك مصر صغير يضر به هذا.

فأن كان مصرا كبيرا لا يتضرر بذلك ولم يمنع منه (1) وقال مالك: لا يجوز احتكار ما يفيد بالمسلمين في أسواقهم من الطعام وغيره. كذلك ذكره الحلاب مطلقا من غير تقييد بصغر المصر ولا كبيره (2).

وقال أحمد: هو أولى أن يشتري الطعام من المصر ويمتنع من بيعه ويكـون ذلك مضرا بأهل المصر سواء كان المصر كبيرا أو صغيرا، أو كان الجاب بعيـداً منه أو قريبا. (3)

وقال الشافعي: صفة الاحتكار أن يشتري من الطعام ما لا يحتاج إليه في حال ضيقه وغلائه على الناس فيحبسه عنهم فأما إذا اشترى في حال سعته وحبسه ليزيد أو كان له طعام من زرعه فحبسه جاز ما لم يكن بالناس ضرورة. (4)

وفي هذا يقول تعالى:

﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۗ قَالَ يَـٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَـٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ فَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَـٰحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾﴾ (الأعراف: ٨٥)

وجه الاستدلال في هذه الآية:

ورد الأمر بالإيفاء الذي هو حسن في العقول لزيادة الترغيب فيه، وجيء به مقيداً بالقسط أي ليكن الإيفاء على وجه العدل والتسوية من غير زيادة ولا نقـصان وبقية ا خير للكفرة أيضاً لأنهم يسلمون معها من تبعة الـبخس والتطفيـف إلا أن

---

(1) الموصلي، ابن مودود، الاختيار لتعليل المختار، ط1، 1990، دار الكتـاب الجـامعي، مصر، ج2، ص 236

(2) القرافي. شهاب الدين، الذخيرة، دار الأرقم، جده، ط1، 1998، ج3، ص 321

(3) ابن قدامه، عبدالرحمن، الشرح الكبير، دار صادر، بيروت، ج2، ص123

(4) الانصاري، زكريا بن يحيى، اسنى المطالـب، دار الكتـب العلميـة و بيـروت، ط2، 1995، ج 8، ص 51

فائدتها تظهر مع الإيمان من حصول الثواب مع النجاة من العقاب ولا تظهـر مـع عدمه لانغماس صاحبها في غمرات الكفر وفي ذلك تعظيم للإيمان وتنبيه على جلالة شأنه، [1].

وقال تعالى أيضا: ﴿ وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ ﴾(الشعراء١٨٣). حيث بين ا سبحانه وتعالى في هذه الآية كيف تكون علاقة الإنسان مع نفسه ومع الآخرين وتتضح دلالة هذه الآية من خلال انه إذا كانت الخسارة في الكيل والميزان طفيفة ومحتملة، فمن باب أولى ألا نبخس الناس أشياءهم فلا نظلمهم بأخذ أمـوالهم والاستيلاء على حقوقهم [2].

والاحتكار المحرم ما اجتمع فيه ثلاثة شروط: (3)

أحدهما: أن يشتري فلو جاب شيئا أو أدخل من غلته شيئا فادخره لـم يكـن محتكرا روي عن الحسن و مالك وقال الأوزاعي: الجالب لـيس بمحتكـر لقـول: الجالب مرزوق والمحتكر ملعون ولأن الجالب لا يضيق على أحد ولا يضر به بـل ينفع فإن الناس إذا علموا عنده طعاما معدا للبيع كان ذلك أطيب لقلوبهم من عدمه

الثاني: أن يكون المشتري قوتا، فأما الادام والحواء والعسل والزيت وأعلاف البهائم فليس فيها احتكار محرم قال الأثرم: سمعت أبا عبد ا يسأل عن أي شـيء الاحتكار؟ قال: إذا كان من قوت الناس فهو الذي يكره وهذا قول عبد بن عمـرو وكان سعيد بن المسيب وهو راوي حديث الاحتكار يحتكر الزيت قال أبو داود: كان يحتكر النوى والخبط والبرز ولأن هذه الأشياء مما علم الحاجة إليه فأشبهت الثيـاب والحيوانات.

والثالث: أن يضيق على الناس بشرائه ولا يحصل ذلك إلا بأمرين(4) أحدهما أن يكون في بلد يضيق بأهله الاحتكار كالحرمين والثغور فالاحتكار في مثل مكـة

---

(1) النسفي، مدار التنزيل، ج2، ص39.

(2) الشعراوي، تفسير القرآن، ج2، ص201.

(3) ابن قدامة، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل، ج4،ص 305

(4) ابن قدامة، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل ج4،ص 305

والمدينة والثغور فظاهر هذا أن البلاد الواسعة الكثيرة المرافـق والجالـب كبغـداد والبصرة ومصر لا يحرم فيها الاحتكام لأن ذلك لا يؤثر فيها غالبا

الثاني: أن يكون في حال الضيق بأن يدخل البلاد قافلة ذووا الأموال فيشترونها ويضيقون على الناس فأما إن اشتراه في حال الاتساع والرخص على وجه لا يضيق على أحد فليس بمحرم(1)

بهذه الأنواع التي ذكرها القرآن الكريم للفساد الاقتصادي، يلاحظ الباحث أن الإسلام كون سياسة اقتصادية ارتكزت على مجموعة من المبادئ، وكان منها مبدأ السعي والبذل، والعمل، وترغيب الإنسان بالتمتّع بما أحلّ ا له، مع المحافظة على حدود ا التي وصفها الشرع.

ولو أرادت الدراسة أن تبين الجانب الاعتقادي في الاقتصاد، فستجد أن هناك ثوابت كثيرة قررها الإسلام، منها أن الملك سبحانه وتعـالى، ومـا الإنـسان إلاّ مستخلف فيها لقولـه تعـالى:﴿ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسۡتَخۡلَفِينَ فِيهِۖ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَأَنفَقُواْ لَهُمۡ أَجۡرٞ كَبِيرٞ ﴾ (الحديد، آية:).

وتظهر دلالة هذه الآية من خلال أن ا يوجه للناس رسالة في هـذه الآيـة تتمثل بدعوته الناس إلى دوام الإيمان، إن كان خطاباً للمـؤمنين، فيكـون توطئـة لدعائهم إلى ما بعده من الإنفاق وغيره؛ لأنهم أهل لهذه الرتب الرفيعة، أو أحـدِثوا الإيمان، إن كان خطاباً للكفار، وتصدقوا، فيشمل الزكاة وغيرها(2)، وقولـه تعـالى ﴿مِمَّا جَعَلَكُم مُّسۡتَخۡلَفِينَ فِيهِۖ ﴾ أي: جعلكم خلفاء في التصرف فيه من غير أن تملكـوه حقيقةً، وما أنتم فيه إلاّ بمنزلة الوكلاء والنُواب، فأنفِقوا منه في حقـوق ا تعـالى، ولْيهن عليكم الإنفاق منها، كما يهون على الرجل الإنفاق من مال غيره إذا أَذِن لـه، أو: جعلكم مستخلفين ممن كان قبلكم فيما كان في أيديهم بتوريثكم إياه، وسينقله منكم

(1) ابن قدامة، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل ج4، ص 305

(2) الادريسي، البحر المديد، ج12، ص 100

إلى غيركم، فاعتبِروا بحالهم ولا تبخلوا به فالذين آمنوا با ورسوله منكم وأنفَقـوا لهم أجر كبير لا يقادر قدره[1].

والمعنى على وجه كون الآية مكية: أن الذين آمنوا من بيـنكم وأنفقـوا، أي سبقوكم بالإيمان والإنفاق لهم أجر كبير، أي فاغتنموه وتداركوا ما فاتوكم به،و مِـن للتبعيض، أي الذين آمنوا وهم بعض قومكم.وفي هذا إغراء لهـم بـأن يمـاثلوهم. ويجوز أن يكون فعلا المضي في قوله: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَأَنفَقُواْ﴾ مستعملان فـي معنى المضارع للتنبيه عن إيقاع ذلك [2].

بذلك تلحظ الدراسة تركيز القرآن الكريم على بيان أنواع الفساد كان من بـاب المرحلة الأولى التي اتبعها القرآن الكريم في معالجته المتدرجة، والتي تبدأ من بيان المشكلة في المجتمع ووصفها، ثم بعد ذلك علاجها إن كانت موجودة.

واليهود بسبب بغضهم الشديد الذي توارثوه جيلا بعد جيل، قد انفصلوا عن الناس بقلوبهم، وقد عاشوا مضطهدين في وسط النصارى أذاقوهم الويل والذل أكؤسا، فكوّنوا الجماعات السرية ليفتكوا بالوحدات الاجتماعية، وليفسدوا العلائق بينها، وما من دعوة مخربة إلا كان اليهود دعامتها (3)، وأخذوا يكتنزون الأموال بالطرق المحرمة، فهم الذين نشروا الربا في الأرض، وهو من أخبث أنواع السحت واتخذوا الرشوة سبيلا لبسط سلطانهم في الأرض، واتخذوا الاحتكار ذريعة لتجويع الناس، والناس جميعا فى نظرهم أعداؤهم، واتخذوا النصب والاحتيال والغش والخديعة ذريعة لأكل أموال الناس بالباطل، وإن تظاهروا بفضيلة مالية، لكي يكتسبوا من هذا المظهر، وبذلك أفسدوا الضمائر وهتكوا حمى الفضائل، وأزالوا أو حاولوا أن يزيلوا كل المقومات الخلقية، ليفسدوا المجتمعات، ويزيلوا كل القيم، وإن الذلة تلاحقهم إن شاء ا تعالى، وا حكم عليهم باللعنة و ذمهم وذلك حكم صارم قاطع يذم أعمالهم، وا سبحانه وتعالى حكم ذلك الحكم القاطع على أعمالهم

---

(1) الادريسي، البحر المديد، ج12، ص 100

(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج27، ص 369

(3) أبو زهرة، محمد، صفوة التفاسير، دار الفكر العربي، القاهرة، د.ت، ج ا، ص 2278

باستحقاقها للمذمة؟ لأنها مخالفة لأوامر ا تعالى ونواهيه، وهى شر في ذاتها، وهى مقوضة لكل مقوم للأخلاق والفضائل والعلاقات الإنسانية. (1)

(1) أبو زهرة، صفوة التفاسير، جا، ص 2278

الفصل الرابع

آثار الفساد الاقتصادي في ضوء القران الكريم

تمهيد:

يمثّل الفساد الاقتصادي مشكلة خطيرة تهدد كيانات الدول والمجتمعات، ويمثّل محنةً من أهم المحن التي تعاني منها الإنسانية، فتكون آثاره مدمرةً على اقتصاديات الدول، بحيث تقع على الأفراد والمجتمعات والإنسانية جمعاء، بحيث يؤثّر هذا الفساد على التنمية تمويلاً وإدارةً وإنتاجاً، ذلك أنّه وقع نتيجةً إلى معصية ا عز وجل وهذا ما جعله سبباً رئيساً في وقوع الفساد، وقد ذكر ا سبحانه وتعالى هذا السبب بقوله تعالى: ﴿ ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ (الروم، آية:41 أما الفساد في البر، فكالقحط،وقلة الأمطار، وعدم الريع في الزراعات والربح في التجارات، ووقوع الموتان في الناس والدواب، ومحق البركات من كل شيء. وأما في البحر؛ فبكثرة الغرق، وانقطاع صيده. [1] وذلك بسبب ما كسبتْ أيدي الناس من الكفر والمعاصي، ولو استقاموا على الطاعة لدفع ا عنهم هذه الآفات. أظهر فيهم ذلك ليذيقهم بعض الذي عملوا أي: ليذيقهم وبال بعض أعمالهم في الدنيا، قبل أن يعاقبهم بجميعها في الآخرة، لعلهم يرجعون عما هم عليه من المعاصي ومهما تعددت مكونات الفساد وأنواعه وأسبابه فإن نتائجه تصب دائماً في وعاءٍ واحد يتمثّل في الهدر الاقتصادي الذي يؤثر على الأفراد والمجتمعات والبشرية جمعاء، ذلك أنّه يشوه كل معالم الاستثمار والتنمية، وعِمارة الأرض التي دعا ا إليها، والدراسة في هذا الفصل تحاول تشخيص آثار الفساد الاقتصادي من أجل إيجاد العلاج اللازم لا لشفاء المرض، وإنّما للتّخفيف من حِدتِه بداية الأمر، ثم معالجته جذرياً في النهاية قدر الإمكان. [2]

---

(1) الإدريسي، البحر المديد، ج9، ص 245

(2) الإدريسي، البحر المديد، ج9، ص 245

1.4 الآثار الفردية للفساد الاقتصادي

لربما تقع آثار الفساد على الفرد، سواء كان المفسِد أم الذي يقع عليه مثل هذه الجريمة آثار سلبية، وأبدأ أولاً بذكر أهم الآثار التي تتحصل عند المفسِد ومنها:

1. غياب الوازع الديني في تعاملاته بعد التعود على مثل هذا المرض الذي يستشري في المجتمعات وخاصة في تعاملاتها المالية، فيغيب عن الفرد صفة المصداقية في تعاملاته، والغش والكذب وغيرها من الصفات الذميمة، ويمثِّل هذا الأثر الذي يقع على الفرد قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ ﴾ (البقرة، آية: 204-205). وهذه الآية فِيها ثَلَاثُ مسائِلَ:

الْمسأَلَةُ الْأُولَى: فِي سببِ نُزولِها: قَالَ قَوم: نَزلَتْ فِي الْأَخْنَسِ بن شُرِيقٍ الثقَفِي حلِيفِ بنِي زهرةَ: وفَد علَى النبِي صلى الله علَيهِ وسلم بِالْمدِينَةِ، وأَظْهر الْإِسلَام، ثُم خَرج، وقَالَ: الله يعلَم إني لَصادِقٌ، ثُم خَرج ومر بِزرعٍ لِقَومٍ وحمرٍ، فَأَحرقَ الزرع وعقَر الْحمر، فَنَزلَتْ هذِهِ الْآيةُ فِيهِ. وقَالَ آخَرون: هِي صِفَةُ الْمنَافِقِ، وهو أَقْوى. [1]

الْمسأَلَةُ الثانِيةُ: فِي هذِهِ الْآيةِ دلِيلٌ علَى أَن الْحاكِم لَا يعملُ علَى ظَاهِرِ أَحوالِ الناسِ، وما يبدو مِن إيمانِهِم وصلَاحِهِم حتى يبحثَ عن باطِنِهِم؛ لِأَن الله تَعالَى بين أَن من الْخَلْقِ من يظْهِر قَولًا جمِيلًا وهو ينْوِي قَبِيحا [2].

الْمسأَلَةُ الثالِثَةُ: قَوله تَعالَى: وهو أَلَد الْخِصامِ يعنِـي: ذَا جِـدالٍ إذَا كَلمـك وراجعك رأَيت لِكَلَامِهِ طَلَاوةً وباطِنُه باطِلٌ؛ وهذَا يدل علَى أَن الْجِدالَ لَا يجوز إلا بِما ظَاهِره وباطِنُه سواء. [3]

انعدام الأمانة عند الفرد، بحيث تكون نتاجاً طبيعياً للانحراف الذي وقع مـن قبل هذا الشخص، ذلك أن الأمانة تكون بحد ذاتها نتاجاً طبيعياً للأيمان العميق بـا

---

(1) ابن العربي، أحكام القران، ج1، ص 284

(2) المرجع نفسه، ج1، ص 284

(3) المرجع نفسه، ج1، ص 284

سبحانه وتعالى، وقد أرشدنا إلى ذلك قوله تعـالى: ﴿ قَالَتْ إِحْدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ ۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ ﴾ (القصص، آية: 26)

وفي هذه الآية يظهر لنا تفسيرها كيف يتبين أمانة الرجل وصـدقه، فعنـدما سأل أبو البنات إحدى ابنتيه عن موسى عليه السلام عندما احتملته الغيرة علـى أن قال لها: ما يدريك ما قوته وما أمانته؟ فقالت: أما قوته فما رأيت منه في الدلو حين سقى لنا، لم أر رجلاً قط أقوى في ذلك السقي منه[1]، وأما الأمانة فإنه نظر إلـي حين أقبلت إليه وشخصت له، فلما علم أني امرأة صوب رأسه فلم يرفعه حتى بلغته رسالتك، ثم قال لي: امشي خلفي وانعتي لي الطريق، فلم يفعل هذا إلا وهو أمـين، فسري عن أبيها وصدقها وظن به الذي قالت، فقال له: هل لك أن أنكحـك إحـدى ابنتي هاتين على أن تأجرني ثماني حجج، فإن أتممت عشراً، فمن عندك وما أريـد أن أشق عليك ستجدني إن شاء ا من الصالحين؟ ففعل فكانت على نبي ا موسى ثمان سنين واجبة، وكانت سنتان عدة منه، فقضى ا عنه عدته فأتمها عشراً. [2]

إن انعدام صفة الصلاح والإصلاح والتي تعتبر من أهم صـفات المـؤمنين المتقين، فإذا تعود الإنسان على الفساد وخاصة الفساد الاقتصادي فإن صفة الصلاح والإصلاح تنعدم عنده، فيكون أقرب إلى الكافرين والمنافقين والفاسقين، ويمثّل ذلـك قولــه تعـالى: ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَآئِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَآءَهُمْ وَيَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾ (القصص، آية: 4).

ودلالة هذه الآية تبين أن فرعون تجبر في الأرض وجعل أهلها شيعا يعنـي بني إسرائيل يستضعف طائفة منهم حين جعلهم في الأعمال القذرة وجعـل لا يولـد لبني إسرائيل مولود إلا ذبح فلا يكبر صغير[3]، وقذف ا في مشيخة بني إسرائيل الموت فأسرع فيهم فدخل رؤوس القبط على فرعون فكلموه فقالوا: أن هؤلاء القـوم

(1) ابن كثير، تفسير القران العظيم، ج 21، ص 26
(2) ابن كثير، تفسير القران العظيم، ج 21، ص 26
(3) السيوطي، الدر المنثور، ج 10، ص 337

قد وقع فيهم الموت فيوشك أن يقع العمل على غلماننا تذبح أبناءهم فلا يبلغ الصغار فيعينون الكبار فلو انك كنت تبقى من أولاده فأمر أن يذبحوا سنة ويتركوا سنة [1].

2 - ومن الآثار التي تأتي بعد وصف الإنسان بالنفاق والكفـر لانعـدام صـلاحه وإصلاحه هي علوه في الأرض وطغيانه، والترف الذي يصاحب غناه الذي تكـون على حساب الآخرين نتيجة إلى غِشّه وخيانته، يقول تعالى: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِي ٱلْكِتَٰبِ لَتُفْسِدُنَّ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ (الإسراء، آية: 4).

هذه الآية تشير إلى حوادث عظيمة بين بني إسرائيل وأعدائهم مـن أمتـين عظيمتين: حوادث بينهم وبين البابليين، وحوادث بينهم وبين الرومانيين، فانقـسمت بهذا الاعتبار إلى نوعين: نوع منهما تنْدرج فيه حوادثهم مع البابليين، والنوع الآخر حوادثهم مع الرومانيين، فعبر عن النوعين بمرتين لأن كل مرة منهما تحتوي علـى عدة ملاحم [2].

فالمرة الأولى هي مجموع حوادث متسلسلة تسمى في التاريخ بالأسر البابلي وهي غزوات (بختنصر) مِلِك بابل وأشور بلاّد أورشليم. والغزو الأول كان سـنة 606 قبل المسيح، أسر جماعات كثيرة من اليهود ويـسمى الأسـر الأول [3]، ثـم غزاهم أيضاً غزواً يسمى الأسر الثاني، وهو أعظم من الأول، كان سنة 598 قبـل المسيح، وأسر ملك يهوذا وجمعاً غفيراً من الإسرائيليين وأخذ الذهب الذي في هيكل سليمان وما فيه من الآنية النفيسة. [4]

والأسر الثالث سنة 588 قبل المسيح غزاهم (بختنصر) وسبى كل شـعب يهوذا، وأحرق هيكل سليمان، وبقيت أورشليم خراباً يباباً، ثم أعادوا تعميرها [5].

3. ومن الآثار التي تقع على المفسِد عندما يتعود على هذه السلوكيات الاقتـصادية السلبية هي البغي والظلم من قبل شخصه على الآخرين، ويمثّل ذلك قـصة قـارون

---

(1) السيوطي، الدر المنثور، ج 10، ص 337

(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 14، ص305

(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 14، ص305

(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 14، ص305

(5) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 14، ص305

وبغيه على قومه بغناه وذلك لقوله تعالى: ﴿إِنَّ قَـٰرُونَ كَانَ مِن قَوۡمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيۡهِمۡۖ وَءَاتَيۡنَـٰهُ مِنَ ٱلۡكُنُوزِ مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلۡعُصۡبَةِ أُوْلِي ٱلۡقُوَّةِ إِذۡ قَالَ لَهُۥ قَوۡمُهُۥ لَا تَفۡرَحۡۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَرِحِينَ ﴾ (القصص، آية: 76).

وقارون هذا، بغى على قومه وطغى، بما أوتيه من الأموال العظيمة المطغية وآتَينَاه مِن الْكُنُوز أي: كنوز الأموال شيئا كثيرا، ما إِن مفَاتِحه لَتَنُوء بِالْعصبةِ أُولي الْقُوةِ والعصبة من العشرة إلى التسعة إلى السبعة، ونحو ذلك. أي: حتى أن مفـاتح خزائن أمواله لتثقل الجماعة القوية عن حملها، هذه المفاتيح إِذْ قَالَ له قومه ناصحين له محذرين له عن الطغيان: لا تَفْرح إِن الله لا يحِب الْفَرِحِين أي: لا تفرح بهـذه الدنيا العظيمة، وتفتخر بها، وتلهيك عن الآخرة، فإن اللّه لا يحـب الفـرحين بهـا، المنكبين على محبتها[1].

أما بالنسبة إلى الآثار التي تقع على الفرد الذي يعيش في المجتمع ويقع عليه الفساد، سواء من قبل أفراد أو مؤسسات أو أنظمة، فإن أهم هذه الآثار هي:

1. الغُبن الذي يشعر فيه الفرد بحيث تصبح هناك مشاحنات بين الأفراد، تؤدي إلى الشعور بالظلم، وبالتالي عدم الصلاح من قبل الفرد وقلّة الوازع الديني عنده، ولقد جاءت خطابات القرآن الكريم لتعالج مثل هذا الشعور عند الشخص، وذلك بدعوته إلى محاربة الفساد بطريقة ايجابية تنفع المجتمع، وتعزيزه بالعودة إلى الشريعة الإسلامية وابتغاء الدار الآخرة ببذله الجهد والمثابرة والصبر، يقول تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَعِينُواْ بِٱلصَّبۡرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴾ (البقرة، آية: 153).

وهذه الآية تدل على أن الصبر وفعل الصلاة لطف في التمسك بما في العقول من لزوم ذكر ا تعالى[2] الذي هو الفكر في دلائله وحججه وقدرته وعظمته وهو مثل قوله تعالى إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ثم عقبه بقوله ولذكر ا أكبر وا أعلم أن ذكر ا تعالى بقلوبكم وهو التفكر في دلائله أكبر من فعل الصلاة

---

(1) السعدي، تيسير الكريم، ج1، ص223.

(2) الجصاص، أحكام القران، ج 1، ص 115

وإنما هو معونة ولطف في التمسك بهذا الذكر وإدامته [1]

والباحث يلاحظ أن الإنسان من خلال تفسير هذه الآية عليه أن يقابل كل هذه الاحباطات التي حدثت عنده نتيجة إلى شعوره بالغبن من قبل المفسدين بروح عالية نابضة بالحياة، بحيث يكون أمله با كبيراً ولا يقنط من روح ا ، يقول تعالى في قصة يوسف: ﴿ يَـٰبَنِيَّ ٱذۡهَبُواْ فَتَحَسَّسُواْ مِن يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَاْيۡـَٔسُواْ مِن رَّوۡحِ ٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ لَا يَاْيۡـَٔسُ مِن رَّوۡحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾ (يوسف، آية: 87)

وأيضاً يدعو القرآن الكريم كل من يحس بهذا الأمر أن يكون في حالة رجاءٍ ومن الآثار التي تتحقق أيضاً عند الفرد صفة الفقر والحاجة، والتي سنعالجها كأثرٍ عام للفساد الاقتصادي في المجتمعات.

2. ويتحقق عند الفرد أيضاً أثراً لربما يشكّل بحد ذاته مشكلة من المشكلات التي تعاني منها مجتمعاتنا في العصر الحاضر، وهي التطرف الديني الذي يؤدي بالأفراد في كثير من الأحيان إلى التهلكة، فيحاول بفكره أن يعالج موضوع الفساد الاقتصادي من خلال القتل والتدمير لمقدرات الدول ومؤسسات المجتمع[2].

هذه بعض من الآثار التي تقع على الأفراد نتيجة إلى هذه الجريمة المتمثلة في الفساد الاقتصادي.

2.4 الآثار الأسرية

والباحث من خلال دراسته لآثار الفساد العامة يلاحظ أن الأسرة تمثّل الخلية الأساسية الأم لبناء المجتمعات الإنسانية، وصلاح الأسر بحد ذاته يمثّل صلاح المجتمع بشكلٍ عام، وفسادها هو فساد للمجتمع، والإسلام أعطى مساحة كبيرة لدور الأسرة ومساحة أدبية في تكوين الأسرة الإسلامية الصالحة التي تجمع ما بين صلاح

---

(1) الجصاص، أحكام القران، ج 1، ص 115

(2) السوسي، ضيائي نعمان، مظاهر الفساد وآثاره، بحث منشور، 2008، مجلـة جامعـة الأزهر، غزة، المجلد10، العدد1، ص247.

الزوج والزوجة والأبناء، وهذه الأسرة يقع على عاتقها تكوين جيل يتميز بخلقٍ إسلامي رفيع.

وبالتالي فإن صلاح الوالدين وابتعادهم عن كل صور الفساد، وخاصة الفساد الاقتصادي يمثّل سبباً في مثالية الأسرة ونقائها، ولعلّ الفساد الاقتصادي عندما يستشري في مجتمع ما تقع آثاره أيضاً على الأسرة بشكل عام[1]، ولا يسعني في هذا المبحث إلاّ أن أسلّط الضوء على أهم هذه الآثار التي كان لها مدلولات في القرآن الكريم، ونتائج في تكوين الأسرة واستمراريتها، ومن أهم هذه الآثار:

1. التفكّك الأسري الناشئ عن الفقر الذي جاء به فساد المجتمع نتيجة إلى وقوع جرائم الفساد الاقتصادي:

وهذا التفكك نابع من التقصير الذي يقع من قبل الوالدين في القيام بواجباته تجاه أبنائه وذلك لقلّة الموارد، حيث إن قلّة الموارد داخل الأسرة يؤدي إلى نشوء صراعات ويؤدي إلى عدم القدرة على إشباع الاحتياجات الأساسية لأفرادها وانخفاض مستوى التعليم عند الأبناء، وانخفاض مكانة الأسرة ومكانة أبنائها. وكل هذه الآثار تشكّل في أعماق أفراد الأسرة مشاعر الكراهية نحو الحياة والإحياء، ويتمثّل ذلك بالانحراف والتمرد على القيم والنظم والقوانين،وارتكاب الموبقات والمخدرات، والعزوف عن كل أسباب الحياة فتصبح الطفولة مباء للانحراف، ونشهد صوراً لجرائم يرتكبها الأطفال الذين حرموا العيش في أسرة مترابطة قال تعالى ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (الروم:21)،.

ودلالة هذه الآية تبين أن من أنفسكم أي "يعني من بني آدم، وقيل خلق" حوى "من ضِلَع آدم" "لِتَسكُنُوا إِلَيها" والصحيح أن المراد من جنسكم ويدل عليه قوله: "لِتَسكُنُوا إِليها" يعني أن الجنسين المختلفين لا يسكن أحدهما إلى الآخر، أي لا يثبت نفسه معه، ولا يميل قلبه إليه وجعل بينكم مودة ورحمة وقيل: مودة بالمجامعة

---

[1] السوسي، مظاهر الفساد وآثاره، ص247.

ورحمة للولد[1]، وقيل: جعل بين الزوجين المودةَ والرحمة فهما يتَوادان، ويتَراحمان وما من شيء أحب إلى أحد من الآخر من غير رحم بينهما. ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾ يحتمل أن يكون المراد منه إن في خلق الأزواج "لآيات". ويحتمل أن يقال: "إن في جعل المودة والرحمة بينهم آيات لقوم يتفكرون " في عظمة الله وقدرته[2]

2. تقطّع أواصر الرحم والقربى نتيجة لمثل هذه الجريمة المتمثّلة بالفساد الاقتصادي وخاصة عندما يكون هناك علاقة ما بين المفسِد وأقربائه ومن الآثار التي تنشأ عن الفساد في الأمم و المجتمعات، قطع العلاقات والصلات بين أفرادها، فالأصل في الإنسان أنه مخلوق اجتماعي بطبعه وفطرته التي فطره الله عليها والسكن هو الطمأنينة والإيناس والراحة النفسية [3]، وقد أمر الشارع الحكيم بصلة ذوي القربى، فقال تعالى: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا ٣٦﴾ (النساء:36).

مناسبة هذه الآية:

أنه تعالى لما ذكر أن الرجال قوامون على النساء بتفضيل الله إياهم عليهن، وبإنفاق أموالهم، ودل بمفهوم اللقب أنه لا يكون قواماً على غيرهن، أوضح أنه مع كونه قواماً على النساء هو أيضاً مأمور بالإحسان إلى الوالدين، وإلى من عطفه على الوالدين. فجاءت حثاً على الإحسان، واستطراداً لمكارم الأخلاق[4]. وأن المؤمن لا يكتفي من التكاليف الإحسانية بما يتعلق بزوجته فقط، بل عليه غيرها من بر الوالدين وغيرهم. وافتتح التوصل إلى ذلك بالأمر بإفراد الله تعالى بالعبادة، إذ هي مبدأ الخير

---

(1) ابن عادل، عمر بن علي الدمشقي الحنبلي، اللباب في علوم الكتاب، دار الكتب العلميـة - بيروت، لبنان 1419 هـ -1998 م، ط1، ج15، ص 396

(2) ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب، ج15، ص 396

(3) قطب، في ظلال القرآن، ج5، ص2763.

(4) أبو حيان، البحر المحيط، ج 3، ص 198

الذي تترتب الأعمال الصالحة عليه[1].

ويتوصل الباحث إلى انه عندما تنحرف الأمة عن منهج ربها ويفسد حالها، تتحال من روابط الخير وعرى الإيمان، وتتخلى عن صلة الأرحام، هذه الرابطة العظيمة التي رفع ا شأنها، وتكفل بوصل من وصلها وقطع من قطعها وقد قرن ا تبارك وتعالى بين الفساد وقطع الأرحام في قوله تعالى:﴿ فَهَلۡ عَسَيۡتُمۡ إِن تَوَلَّيۡتُمۡ أَن تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرۡحَامَكُمۡ ﴿٢٢﴾ ﴾ (محمد:22)، أي أن تعودوا إلى سالف عهدكم من الكفر و الفساد في الأرض وقطيعة الرحم[2].

3.4 الآثار المجتمعية

إن الأثر الضار الذي يتركه الفساد الاقتصادي لا يقتصر على جانب دون جانب، كما أنه لا يتسم بطابع مادي بحت، فالضرر والإحباط اللذان يصيبان جوانب معنوية معنية في الإنسان، مثل الكرامة والسمو الروحي والتفاؤل يعدان عقبة خطيرة تعترض التنمية الاجتماعية والاقتصادية ولها نفس خطورة الأضرار الأخرى الأكثر مادية. [3]

ولعل أخطر ما ينتج من ممارسات الفساد الاقتصادي ذلك الخلل الجسيم الذي يصيب أخلاقيات العلم، وقيم المجتمع، مما يؤدي إلى شيوع حالة نفسية لدى الأفراد بمشروعية ذلك، وتجد له من الذرائع ما يسوغ استمراره، إذ نلاحظ أن الرشوة والعمولة والسمسرة أخذت تتسلّل إلى نظام الحوافز الجديد في المعاملات اليومية، الذي لا يجاز به نظام آخر. [4]

ومما تجدر الإشارة إليه أن خطورة الفساد الاقتصادي لا تتوقّف عند حد الرشوة، بل إن الخطورة الحقيقية للفساد تكمن في خراب القيم وفساد الذمم في

---

(1) أبو حيان، البحر المحيط، ج 3، ص 198

(2) الواحدي، علي بن أحمد، الوجيز في الكتاب العزيز، ط2، 1982، دار الكتب العلميـة، بيروت، ج2، ص1003.

(3) السوسي، مظاهر الفساد وآثاره، ص247.

(4) المرجع نفسه، ص247.

المجتمعات وتحويل مبادئ العلم والمنافسة والإبداع إلى صفقات وخداع وابتزاز من قبل أفراد المجتمع، والى أشكال مختلفة من الاحتيال والنهب والإنفاق. [1]

لذا فإن القرآن الكريم يصف لنا الحال التي يكون عليها المجتمع عندما تستشري به مثل هذه الأمراض الاجتماعية المختلفة، ويمكن إجمال أهم الآثار الاجتماعية للفساد على النحو التالي:

1. **انتشار الرذيلة:** والرذيلة عكس الفضيلة وهي الرديء من كل شيء [2]، في الماديات والمعنويات، والسلوك والأخلاق. ونقصد بانتشار الرذيلة، ترك الأمة للفضائل وتلبسها بكل ما هو رديء وباطل يوقعها في سخط ا ، سواء أكانت هذه الرذيلة فعلاً أم قولاً أم خلقاً. [3]

والأصل في الأمة الإسلامية أنها خير أمة أخرجت للناس، قال تعالى:﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ۗ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾ ﴾ (آل عمران:110).

ويوضح أبو زهرة دلالة هذه الآية بقوله " وقد جعل ا هذه الخيرية مقترنة بصلاحها القائم على الإيمان با والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهذه الركائز الثلاث هي سر خيرية الأمة، فمتى تخلت الأمة عن هذه الركائز فسد حالها وحلت الرذيلة مكان الفضيلة " [4].

2- **انعدام الأمن والأمان:** بين ا عز وجل أن الأمة التي تنعم بالأمن هي تلك الأمة التي عاشت الإيمان واقعاً في حياتها، خالياً من الإشراك با ، قال تعالى﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾ الأنعام:82)، أي:

---

(1) السوسي، مظاهر الفساد وآثاره، ص247.

(2) ابن منظور، لسان العرب، ج11، ص280.

(3) السلمان، عبد العزيز، الانوار الساطعات، دار التراث العربي، بيروت، ط1، دت، ج 1، ص 383.

(4) أبو زهرة، زهرة التفاسير، ج1، ص183.

هؤلاء الذين أخلصوا العبادة وحده لا شريك، له، ولم يشركوا به شيئا هم الآمنون يوم القيامة، المهتدون في الدنيا والآخرة. [1].

فإذا تقطّعت الأرحام وانتشرت السرقات ذهب الأمن وحل الخوف والرعب، وأصبح الناس غير آمنين في إقامتهم وأسفارهم، فإن أصبح هذا واقع الأمة، فماذا بقي لها من معاني الحياة الكريمة الآمنة، وقد تناول السياق القرآني بعضاً من هذه المعاني التي تدلل على أن للمفسدين دوراً في ضياع الأمن وترويع الناس[2].

2. انتشار الحروب: إن أشد لحظات فقدان الأمن وظهور الخوف في المجتمعات هو زمن الحروب، والمفسدون هم من وراء هذه الحروب والويلات التي تشتعل بين الأمم والشعوب، قال تعالى في حق بني إسرائيل﴿ وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغۡلُولَةٌۚ غُلَّتۡ أَيۡدِيهِمۡ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْۘ بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيۡفَ يَشَآءُۚ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ طُغۡيَٰنٗا وَكُفۡرٗاۚ وَأَلۡقَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ كُلَّمَآ أَوۡقَدُواْ نَارٗا لِّلۡحَرۡبِ أَطۡفَأَهَا ٱللَّهُۚ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادٗاۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ٦٤ ﴾ (المائدة: 6).

ودلالة النار في هذه الآية هي إما أن تكون ناراً مجازية كنار الفتنة والعداوة للإسلام، وتلك النار متقاصرة مدة اشتعالها قليلة البقاء، وإما ناراً حقيقية أوقدها الغواة ليتوصلوا بالاستضاءة بها إلى بعض المعاصي، ويتهدوا بها في طرق العبث، فأطفأها ا وخيب أمانيهم. [3] فأشنع ما عليه حال المفسدين إشعال الحروب وترويع الآمنين[4].

4.4 الآثار العالمية

ومن أهم هذه الآثار هو انتشار الفقر والقحط والجفاف فـي الكـون، لقولـه تعالى: ﴿ وَلَوۡ أَنَّ أَهۡلَ ٱلۡقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوۡاْ لَفَتَحۡنَا عَلَيۡهِم بَرَكَٰتٖ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلَٰكِن كَذَّبُواْ

---

(1) ابن كثير، تفسير القران العظيم، ج 2، ص 294

(2) أبو زهرة، زهرة التفاسير، ج1، ص183.

(3) الزمخشري، الكشاف، ج 1، ص44

(4) الزمخشري، الكشاف، ج 1، ص44

﴿ فَأَخَذۡنَٰهُم بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ ٩٦ ﴾ (الأعراف:96)، جاء في معنى هذه الآيـة أن ا سبحانه وتعالى بين أن سبب الإيمان توسعة الخير فلوا اتقوا الناس ا لفتح علـيهم بمعنى لوسعنا عليهم الخير ويسرناه لهم من كل جانب ، فكان ما أصابهم من فنـون العقوبات التي بعضها من السماء وبعضها من الأرض[1]، وأكثر أهل التفسير علـى أن بركات السماء هي المطر وبركات الأرض النبات والثمار.

في الآية دلالة: على أن الكفاية والسعة في الرزق من سعادة المرء إذا كـان شاكراً أو المراد بقوله لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفاً من فضة الكثرة التـي تكون وبالأعلى من لا يشكر ا تعالى[2].

وقوله تعـالى:﴿ ظَهَرَ ٱلۡفَسَادُ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ بِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِي ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعۡضَ ٱلَّذِي عَمِلُواْ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ ٤١ ﴾ (الروم: 41)، والفساد هنا يمثّل حالة الجدب التي تسود المدن والمزارع، والبحر هي المدن التي هي على سواحل البحار وضفاف الأنهار، وهذا الجدب سببه معصية الناس لربهم، فانحبس المطر، وانقطعت الرحمة[3].

ومن الآثار العالمية الأخرى أيضاً، انتشار الدمار والكوارث في المجتمعـات العالمية؛ بسبب انهيار الحالة الاقتصادية، كما حدث في كثير من بلدان العـالم فـي واقعنا المعاش، وا سبحانه وتعالى بين أن الأرض جعلها فراش للنـاس ينعمـون عليها، قال تعالى:﴿ وَٱلۡأَرۡضَ فَرَشۡنَٰهَا فَنِعۡمَ ٱلۡمَٰهِدُونَ ٤٨ ﴾ (الذاريات: 48)، إلاّ أنه عند فساد الناس فإن هذه الأرض تخرج عن خصائصها التي وجدت لها، فيحـدث فيهـا دمار وهلاك، وما يمثل ذلك إلاّ قصة سيدنا لوط عليه السلام[4]، لقوله تعالى:﴿ وَإِنَّ لُوطٗا لَّمِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ١٣٣ إِذۡ نَجَّيۡنَٰهُ وَأَهۡلَهُۥٓ أَجۡمَعِينَ ١٣٤ إِلَّا عَجُوزٗا فِي ٱلۡغَٰبِرِينَ ١٣٥ ثُمَّ دَمَّرۡنَا ٱلۡأٓخَرِينَ ١٣٦ وَإِنَّكُمۡ لَتَمُرُّونَ عَلَيۡهِم مُّصۡبِحِينَ ١٣٧ وَبِٱلَّيۡلِۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ١٣٨ ﴾ (الصافات: 133-138).

---

(1) الخلوتي، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي، تفسير روح البيـان ، دار النشر، دار إحياء التراث العربى، ج3، ص 155

(2) الخلوتي، تفسير روح البيان، ج3، ص 155

(3) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج6، ص336.

(4) الواحدي، الوجيز في الكتاب العزيز، ج2، ص798.

فهذه الآيات بمجملها وبحسب ما ذكره صاحب الظلال تشير إلى رسالة لوط ونجاته مع أهله إلا امرأته. وتدمير المكذبين الضالين وتنتهي بلمسة لقلوب العـرب الذين يمرون على دار قوم لوط في الصباح والمساء ولا تستيقظ قلوبهم ولا تـستمع لحديث الديار الخاوية ولا تخاف عاقبة كعاقبتها الحزينة [1]

([1]) قطب، في ظلال القران، ج4 ص، ص 26

الفصل الخامس
المعالجة القرآنية للفساد الاقتصادي

تمهيد:

يتمثّل المنهج القرآني في معالجة الفساد الاقتصادي باتجاهين مكملين لبعضهما البعض، وهما المنهج الوقائي والمنهج الإجرائي، ذلك أن القرآن الكريم في خطاباته وأساليبه الدعوية يبدأ أولاً من التثقيف قبل إيقاع العقاب، قال تعالى: ﴿ مَّنِ ٱهۡتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهۡتَدِي لِنَفۡسِهِۦۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيۡهَاۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا ﴾ (الإسراء، آية: 15).

لذا فإن القرآن الكريم في معالجته لأي قضية مهما كانت، يوجه الإنسانية أولاً إلى اتخاذ كل الإجراءات التي تؤدي إلى عدم وقوع المخالفات سواء كانت من ناحية اقتصادية، أم اجتماعية، أم سياسية، وإذا وقعت مثل هذه المخالفات والسلوكيات فإن القرآن يلتزم بمنهج واضح وثابت في معالجته، سواء من ناحية دنيوية أم من ناحية أخروية.

والدراسة في هذا الفصل تحاول رسم المنهج القرآني في معالجة أحد أسباب أنواع الفساد، ألا وهو الفساد الاقتصادي.

1.5 محاربة الفساد من خلال التحريم

1.1.5 التوجيه الوقائي.

لقد تمثّل التوجيه الوقائي في خطابات القرآن الكريم بلفت النظر إلى حسن التعامل في الأمور الاقتصادية التي تؤدي إلى عدم وقوع خلل في التصرفات والمعاملات، ولا يسع الدراسة إلاّ أن تستدرج بعضاً من هذه التوجيهات القرآنية الوقائية التي تختص ببعض الأمور التي لها علاقة بالناحية الاقتصادية وفسادها، ومنها:

أولاً: الدعوة إلى مثاليات الأخلاق في التعاملات المالية، ويمثل ذلك: الدعوة إلى حسن اختيار العاملين الذين يمتازون بصلاح الحال والأمانة والصدق والعدل، ويمثل

ذلك قوله تعالى في قصة موسى عليه السلام، ﴿ قَالَتْ إِحْدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ ۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ ﴾ (القصص: 2) أي: اتخذه أجيراً لرعي الغنم. ولعلّ الرسول ﷺ في خطابه المفسر والشارح لخطاب رب العزة يصور لنا هذه الحالـة المثاليـة المتمثّلة باختيار الأفضل لإدارة الشؤون المالية، وخاصة من يتصفّ بالأمانة فيقـول ﷺ: " إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة، قال: كيف إضاعتها يا رسول ا ، قال: إذا أوسد الأمر إلى غير أهله" [(1)].

ويلاحظ **الباحث** أن علماء السياسة الـشرعية والفكـر الإسـلامي حـددوا مواصفات العاملين بصفتين أساسيتين هما: الكفاءة فـي العمـل، والأمانـة، يقـول الماوردي في ذلك: " والفصل الثاني من يصح أن يتقلّد العمالة وهـو مـن اسـتقلّ بكفايته ووثق بأمانته " [(2)].

ويقول أبو يوسف أيضاً في تقرير صفات العامل: " ورأيت أن تتخذ قوماً مـن أهل الصلاح والدين والأمانة توليهم الخراج، فإن لم يكن عدلاً ثقةً أميناً فلا يـؤتمن على المال " [(3)].

ولعلّ هذه النصوص قد أُخذت من فهمهم لقول الرسول ﷺ: من ولي من أمـر المسلمين شيئاً فولّى عليهم رجلاً يجد فيهم أصلح للمسلمين منه فقد خان ا ورسوله وجماعة المؤمنين" [(4)].

وجاء بعد ذلك خطاب القرآن الكريم الوقائي في الحثّ على عدم خيانة الأمانة حتّى لو كان الإنسان أميناً فيجب تذكيره بذلك، وتمثّل ذلك بخطـاب ا للمـؤمنين بقوله تعـالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾

---

(1) البخاري، صحيح البخاري، ج2،.كتاب الامانات، حديث رقم 1234، ص129

(2) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البـصري، الأحكـام الـسلطانية، ط1، 2009 دار الحلبي، مصر، ص243

(3) أبي يوسف، محمد، الخراج، ط، (د.ت)، دار المعرفة، بيروت، ج1، ص106.

(4) النيسابوري، محمد بن عبدا أبو عبدا الحاكم، المستدرك على الصحيحين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1993، ج4، ص62 وقال عنه حديث صحيح.

(الأنفال: 27)، وجاء في معناها انهم كانوا يسمعون الشيء من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيفشونه، حتى يبلغ المشركين [1]

ونزلت الآية في أبي لبابة، هارون بن عبد المنذر الأنصاري، من بني عوف بن مالك، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاصر يهود قريظة إحدى وعشرين ليلة، فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلح على ما صالح عليه إخوانهم من بني النضير، على أن يسيروا إلى إخوانهم إلى أذرعات وأريحاء من أرض الشام، فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعطيهم ذلك إلا أن ينزلوا على حكم سعد بن معاذ، فأبوا وقالوا: أرسل إلينا أبا لبابة بن عبد المنذر، وكان مناصحا لهم، لأن ما له وولده وعياله كانت عندهم، فبعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وآتاهم، فقالوا له: يا أبا لبابة ما ترى أننزل على حكم سعد بن معاذ؟ فأشار أبو لبابة بيده على حلقة أنه الذبح، فلا تفعلوا، قال أبو لبابة: والله ما زالت قدماي من مكانهما حتى عرفت أني قد خنت الله ورسوله ثم انطلق على وجهه ولم يأت رسول الله صلى الله عليه وسلم وشد نفسه على سارية من سواري المسجد وبقي حتى جاءه الرسول فحله وامره بالتصدق [2]

ويتبع ذلك حديث رسول الله ﷺ: " أدي الأمانة لمن أتمنك ولا تخن من خانك" [3].

ثانياً: الدعوة إلى إتباع المنهج القرآن الوقائي في النفقات لتجنب الفساد الاقتصادي، حيث يقوم هذا المنهج على مجموعة من المبادئ الشرعية التي حثّ عليها القرآن الكريم ومنها:

1. الإنفاق في الأمور المباحة شرعاً: فيجب على المستهلك أن يشعر بأن الإنفاق وفقاً لشرع الله عبادة وطاعة يثاب عليها، وهذا يجعله صاحب سلوك مطابقاً لما أمر الله به، حيث يقول تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُواْ مِنَّاۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ١٦٧ يَٰٓأَيُّهَا

(1) البغوي، معالم التنزيل، ج3، ص 347

(2) البغوي، معالم التنزيل، ج3، ص 347

(3) أبو داوود، سنن أبو داوود، دار الحديث، سوريا، باب الامانات، حديث رقم 1243، ج3، ص804.وقال عنه حديث حسن.

ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأۡمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلۡفَحۡشَآءِ وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴿١٦٩﴾ ﴾ (البقرة: 167-169)، من هدي القرآن للتي هي أقوم: أمر الناس بالأكل من جميع ما في الأرض من حبوب وثمار وفواكه وحيوانات مما أحله ا ونهيهم عن إتباع خطوات الشيطان، وهي طرقه التي يأمر بها، وهي جميع المعاصي من كفر وفسوق وظلم ونفاق، وتأتي القاعدة الشرعية التي تحكم هذه التصرفات و النفقات وهي: الأصل في المعاملات الحل ما لم يتعارض مع نص من الكتاب والسنة [1]، فيشعر حينها الإنسان بالبركة والطمأنينة، ويؤمن بأن الطاعات تكون جالبة للرزق وأن الذنوب والفساد يمحقها، مما يؤدي حينما يبتعد الإنسان عن الفساد إلى نماءٍ يصيب المجتمع بشكل عام.

والباحث يلاحظ أن علماء الفقه الإسلامي و التفسير قد تطرقوا إلى مسالة الأصل في الأشياء هل تقع ضمن الإباحة أم التحريم وما يهمنا هنا أن الشريعة تحدثت عن أصل الأشياء كل على حدا بمعنى أن التحريم و التحليل وقع ضمن خانة الدليل الشرعي و الاجتهاد الفقهي والغاية من كل ذلك رسم الطريق التي أرادها القران الكريم للمسلمين و العالم اجمع في عمارة الأرض و إتباع كل سبيل يؤدي إلى ذلك بما يوافق الشرع الحنيف

الإنفاق في طيبات الرزق لقوله تعـالى: ﴿ قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴾ (الأعراف: 32).أمر ا تعالى في هذه الآية الكريمة نبيه صـلى ا عليه وسلم: أن يسأل سؤال إنكار من حرم زينة ا التي أخرج لعباده، كاللباس فـي الطواف، والطيبات من الرزق كالأنعام، والحرث التي حرمها الكفـار، وكـاللحم والودك الذي حرمه بعض العرب في الجاهلية في الحج. [2]

---

[1] الشاشي، أحمد بن محمد بن إسحاق، أصول الشاشي، د.ط، دار الكتاب العربي، بيروت، (1402هـ)، ج1، ص 325.

[2] الشنقيطي، أضواء البيان، ج 2، ص 14

لذا فإن المسلم عليه أن يتحرى الحلال في شراءه للسلع والخدمات والتي يكون عائدها خير للمجتمع، وعليه أن يبتعد عن النفقة في الخبائث كي لا يضيع ماله، وهذا يحقق تنمية في المجتمع المسلم.

3. الاعتدال في النفقات: وهو ما يمثّل مصطلح الوسطية لا إسراف ولا تقتير، ذلك أن الإسراف فيه مضيعة للمال، والتقتير فيه تجميد له، وأساس هذا الضابط قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ٦٧ ﴾ (الفرقان: 67). اختلف المفسرون في معنى الإسراف والإقتار، فقال بعضهم: الإسراف: النفقة في معصية ا وإن قلّت، والإقتار: منع حق ا سبحانه وتعالى، وهو قول ابن عباس ومجاهد وقتادة وابن جريج وابن زيد [(1)] فتحض هذه الآيات على الوسطية فى الإنفاق،

والباحث برأيه المتواضع يجد أن الاعتدال في الإنفاق يشكل وسيلة وسطية حث عليها الإسلام في كل التصرفات سواء العبادية أم التصرفات المالية لذا فان الاعتدال و الدعوة إليه يشكل فلسفة اقتصادية مطلوبة في المجتمعات وفي تصرفات الأفراد والمنهج الذي قامت عليه الشريعة الإسلامية هو المنهج الوسطي في كل شيء

4. الدعوة إلى عدم التبذير والذي يمثّل نوعاً من أنواع الإسراف، بحيث يكون الإنفاق على المحرمات والخبائث، ويوضح صورته قوله تعالى: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلۡقُرۡبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلۡمِسۡكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرۡ تَبۡذِيرًا ٢٦ إِنَّ ٱلۡمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخۡوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِۖ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورٗا ٢٧ ﴾ (الإسراء: 26-27)، و التبذِير هو منْعه مِن حقهِ، ووضعه فِي غَير حقهِ[(2)]

وكَذَلِك يروى عن ابن مسعودٍ؛انه قال "ان التبذير هو الْإِسرافُ وذَلِك نَص فِي التحرِيمِ. إِن قِيلَ: فَمن أَنْفَقَ فِي الشهواتِ، هلْ هو مبذر أَم لَا؟ قُلْنَا: من أَنْفَقَ ماله

---

(1) النيسابوري، الكشف و البيان، ج7، ص 147

(2) ابن العربي، أحكام القران، ج 5، ص 247

ِفي الشهواتِ زائِدا علَى الْحاجاتِ، وعرضه ِبذَلِك لٌلنفَادِ فَهو مبذر "[1].وخيانة للوطن ويعتبر تبديداً للموارد التي نحن في حاجة إلى ترشيدها لمعالجة العجز فى الموازنة".

ونلاحظ أن علماء الاقتصاد الإسلامي في كثير من دعواتهم يحاولون توجيه المسلم إلى الإنفاق المتوسط البعيد عن الترف والمظهر، ذلك أن مثل هذه السلوكيات في الإنفاق تؤدي إلى إعاقة التنمية وتقود إلى فساد اقتصادي متمثل بإهدار الأموال.

والباحث يرى أن النهي عن التبذير فيه نوع من الحفاظ على المصلحة العامة و الخاصة ذلك أن المحافظة على المال يكون سببا في حفضه ومنع حدوث الفاقة عند الناس ووقت الضيق و بالتالي يمنع الإنسان من الاتجاه الى الأساليب المحرمة في سبيل الحصول على المال كالربا و الاحتيال وغيرها من السلوكيات التي حرمها الإسلام

6. الابتعاد عن التقليد في الإنفاق والذي يكون في بعض الأحيان فيه مخالفة لأوامر ا ، ويمثّل ذلك قول رسول ا ﷺ: " لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر، وباعاً بباع، وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا فى حجر ضب خرب لدخلتموه فيه، قالوا يا رسول ا اليهود والنصارى، قال: فمن إذا غيرهم" [1].

وبذلك فإن هذه التوجيهات الوقائية المتمثّلة بخطاب القرآن الكريم وسنة الرسول الكريم تحثّنا على تجنّب الإنفاق الذي لا يكون على أساس شرعي صحيح، وكأن القرآن الكريم يرسم لنا الطريق التي يجب أن يكون عليها الإنفاق سواء على مستوى الأفراد أم على مستوى الأسرة أم المجتمع. [2]

وتقر **الدراسة** أن التقليد قد منع في منهجنا الإسلامي، والسبب في ذلك يعـود إلى أن المجتمعات التي يراد تقليدها لا يحكمها ضوابط إسلاميه ولا منهج إسـلامي مأخوذ من القران وبالتالي فان هذا المنهج عاجز عن مضاهاة المـنهج الإسـلامي

(1) ابن ماجه، الحافظ ابي عبد ا محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، علق عليـه محمـد فؤاد عبد الباقي دار الفكر - للطباعة والنشر والتوزيع، بـاب 4، ج 4، حـديث رقـم 3992، ص 102

(2) بواطنه، جمال، المفسدون في الأرض، بحث منشور، مجلة الإسـراء، عـدد52، 2004، ص17.

الحنيف فالخلل الذي يصيب المجتمعات الغربية اقتصاديا سببه تلك المناهج التي تتغير بين الفينة والأخرى وبالتالي وقوع الأخطاء والتي يتم تعديلها بـالمثول إلى الأهواء والوساوس الشيطانية مما يدفع أصحابها إلى شن الحروب والتعامل بالربا والفاحشة وغيرها من الجرائم الاقتصادية بحق الأفراد والشعوب.

2.1.5 النهي والتحريم

ويتمثل ذلك بتحريم كثير من التصرفات والمعاملات المالية التي تؤدي إلى وقوع فساد اقتصادي، ومنها:

1. **تحريم الربا:** حرم الإسلام الربا تحريما قاطعا، بآيات القرآن الكريم، وبأقوال الرسول ، وحتى الديانات الأخرى تحرم الربا لما فيه من أضرار اقتصادية وأخلاقية واجتماعية ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمۡرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنۡ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ٢٧٥﴾ (البقرة: 275)، [1]

وان فلسفة تحريم الربا تقوم على أساس تحقيق العدل ذلك أن العدل هو الهدف للنظام الاقتصادي الإسلامي، لأنه الهدف التي أرسلت الرسل ونزلت الكتب السماوية لتحقيقه،، ويشمل ذلك العدل في المعاملات المالية والعلاقات الاقتصادية، وتحقيق العدل في المعاملات يؤدي إلى تحقيق المقاصد الشرعية، الاقتصادية كما قرر بذلك جمهور العلماء خلال الفترات ت المختلفة من التاريخ الإسلامي[2]

---

(1) اقد سبق وتم بيان مفهوم الاية القرانية التي جاءت في الحديث هنا عن تحريم الربا ولقد تم دراسة هذا المفهوم سابقا ولكي لا يكون تكرار فاننا نكتفي بذكر الايـة الكريمـة دون الاشارة الى تفسيرها لكي لا يتكرر

(2) شبرا، محمد عمر، مستقبل علم الاقتصاد من المنظور الإسلامي، دار الفكر، بيروت ص111

ويعتبر ابن خلدون أن الظلم مخرب لكل عمران وأنه لا يمكن لبلد أن يتطـور بدون عدل ويذكر ابن السعدي في تفسيره لآيات الربا ، ان الربـا يتـضمن الظلـم للمحتاجين، بأخذ الزيادة، وتضاعف الربا عليهم[1]

ويقول ابن تيمية "وحرم الربا لأنه متضمن لظلمهم، فإنه فضل بلا مقابل من تحريم الربا هي تحقيق المقصد الشرعي لمتمثل بتحقيق العدل وتحريم فسدة الظلم"[2]

أما حكمة تحريم الربا فتشمل الجانب الاقتصادي، والأخلاقي، والاجتمـاعي، وتفصيل ذلك ملخصاً فيما جاء في تفسير الفخر الرازي وهي كما يلي:

1 - أن الربا يقتضي أخذ مال الإنسان من غير عوض؛ لأن مـن يبيـع الـدرهم بالدرهمين يحصل له زيادة درهم من غير عوض. ومال الإنسان متعلق بحاجته، وله حرمة عظيمة، كما جاء في الحديث ((حرمة مال المسلم كحرمـة دمـه)). فوجب أن يكون أخذ ماله من غير عوض محرماً. [3]

2 - أن الاعتماد على الربا يمنع الناس عن الاشتغال بالمكاسب، وذلك لأن صاحب الدرهم إذا تمكن بواسطة عقد الربا من تحصيل الدرهم الزائد نقداً كان أو نسيئة خف عليه اكتساب وجه المعيشة، فلا يكاد يتحمل مشقة الكـسب والـصناعات الشاقة والتجارة، وذلك يفضي إلى انقطاع منافع الخلق. ومن المعلوم أن مصالح العالم لا تنتظم إلا بالتجارات، والحرف، والصناعات، والعمارات، وهـذا هـو الجانب الاقتصادي. [4]

3 - أنه يفضي إلى انقطاع المعروف بين الناس من القرض؛ لأن الربـا إذا حـرم طابت النفوس بقرض الدراهم واسترجاع مثله. ولو حل الربـا لكانـت حاجـة المحتاج تحمله على أخذ الدرهم بدرهمين فيفضي ذلـك إلا انقطـاع المواسـاة والمعروف والإحسان، وهذا هو الجانب الأخلاقي. [5]

---

(1) ابن خلدون، المقدمة، ص227

(2) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج3، ص 123، ج 4، ص 231،.

(3) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ح 3، ص 123.

(4) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج3، ص 124.

(5) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج3، ص 124.

4 - أن الغالب أن المقرض يكون غنياً والمستقرض يكون فقيراً، فـالقول بتجـويز عقد الربا تمكين من يأخذ من الفقير الضعيف مالاً زائداً، وذلك غير جائز برحمة الرحيم، وهذا هو الجانب الاجتماعي، ومعنى هذا أن الربا فيه اعتصار الضعيف لمصلحة القوي، ونتيجته أن يزداد الغني غنى والفقير فقراً، ممـا يفـضي إلـى تضخم طبقةٍ من المجتمع على حساب طبقة أو طبقات أخرى، مما يخلق الأحقاد والضغائن، ويورث نار الصراع بين المجتمع بعـضه بـبعض، ويـؤدي إلـى الثورات المتطرفة والمبادئ الهدامة، كما أثبت التاريخ القريـب خطـر الربـا والمرابين على السياسة والحكم والأمن المحلي والدول جميعاً [1]

2. **تحريم الاحتكار:** حيث حرم الإسلام الاحتكار: وهو أحد العناصر التي تقوم عليها الرأسمالية الجشعة المتسلطة، ويقصد بالاحتكار حبس السلع عن التداول في السوق، حتى تغلوا أثمانها، ويزداد الإثم هنا إذا كان الاحتكار جماعيا تواطأ عليه تجار هذا النوع من البضائع، ومثله أن يحتكر، تاجر واحدا الصنف كله لحسابه، فيتحكم في السوق كما يشاء[2].

وحتى يكون الاحتكار محرما لا بد أن يجتمع فيه شرطان: أن يقع فيما هو من الضروريات، أو من أهم الحاجيات. ولو ذكرنا التقسيم الفقهي الثلاثي للسلع والخدمات إلى ضرورية وحاجية وتكميلية، لأمكننا القول بأن جمهور الفقهاء يقصرون المنع على أهم الضروريات وهي الأقوات، وأن غير الجمهور يوسع ذلك إلى "ما يتضرر العامة من حبسه"، أي إلى أهم الحاجيات وليس إلى الحاجيات. أما التكميليات فلا يقول أحد بجريان الاحتكار المحرم فيها. أن يؤدي إلى التضييق على الناس، ويعني الفقهاء بهذا في المقام الأول زيادة كبيرة في السعر، والتي تعني اقتصاديا بعباراتنا اليوم زيادة تكلفة المعيشة أو انخفاض الدخل الحقيقي لعامة الناس الذين تكون حصة الضروريات وأهم الحاجيات الكبيرة في إنفاقهم. وكثيرا ما تترافق زيادة السعر مع افتقاد السلعة عند الكثير

---

(1) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ج3، ص 124.

(2) حسن، محمد أمين، خصائص الدعوة الإسلامية، رسالة ماجستير، مكتبة المنار، الأردن، 1984، ص329.

من البائعين، وهذا من جملة المقصود بالتضييق، وقد محص الفقهاء ما يؤدي عادة إلى التضييق على الناس فنصـوا عليـه وجعلوه من شروط تحريم الاحتكار[1]

أما من حيث الزمان: أن يشتري المحتكر ويحتبس "وقت الغلاء" و"الضرورة"، لا وقت الوفرة والسعة. ومن حيث مصدر السلعة: أن يشتريها من السوق المحلية تقال المعـروض، لا أن يجلبها من الخارج فتزيد المعروض. [2]ومن حيث المكان: أن يقع الاحتكار في بلد يشق بأهله، أي يكون أشد تضييقا من المعتاد. ولاحظ الكثير من الفقهاء في شأن المكان خصوصية مكة المكرمة والمدينة المنورة والثغور القاصية في أطراف الدولة، من حيـث صعوبة المواصلات وهذا قديما ، أو من حيث قلة نتاجها المحلي مقارنة بكثرة ساكنيها، فمنعوا من الاحتكار فيها ما لم يمنعوه في سواها مـن الحواضر الإسلامية كبغداد ومصر **من حيث هدف الحصول على السلعة**: أن يشتريها للحبس للتجارة لا للاستهلاك الذاتي في حدوده المألوفة.[3]).

3. **النهي عن الصد عن سبيل ا والنهي عن إفساد المجتمعات:** وفي ذلك يقـول تعالى على لسان سـيدنا شـعيب:﴿ وَلَا تَقۡعُدُواْ بِكُلِّ صِرَٰطٖ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنۡ ءَامَنَ بِهِۦ وَتَبۡغُونَهَا عِوَجٗاۚ وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ كُنتُمۡ قَلِيلٗا فَكَثَّرَكُمۡۖ وَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴾ (الأعراف:86)، حيث يتناول سـياق الآيـة الكريمة قوم مدين إذ كانوا يقعدون في الطرقات المفضية إلى شعيب عليه السلام، يتوعدون من أراد المجيء إليه، ويقولون :إنه كذاب فلا تذهب إليه، كما كانـت قريش تفعله مع النبيﷺ ، قاله ابن عباس، وقتادة، ومجاهد، والسدي، وغيـرهم، وقيل المراد :القعود على طرق الدين ومنع من أراد سلوكها، وليس المـراد بـه

(1) الموسوعة الفقهية الكويتية، احتكار، فقرة ٨ حاشية ٢، ص 243

(2) الموسوعة الفقهية الكويتية، احتكار، فقرة ٨ حاشية ٢، ص 243

(3) الموسوعة الفقهية الكويتية، احتكار، فقرة ٨ حاشية ٢، ص 144

القعود على الطرق حقيقة، ويؤيده قوله تعـالى: ﴿وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾[1].
والذي يلاحظه الباحث من خلال ما سبق أن ما جاء في القـول الثـاني يمثـل العموم الشمول من حيث الطرق الحسية والمعنوية.

4. **النهي عن السرقة:** وفي ذلك يقول تعالى على لسان أخوة يوسف عليه السلام ﴿ قَالُواْ تَٱللَّهِ لَقَدۡ عَلِمۡتُم مَّا جِئۡنَا لِنُفۡسِدَ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَمَا كُنَّا سَٰرِقِينَ ﴾ (يوسف،73)،في هذا المشهد فإن إخوة يوسف يقسمون على براءتهم، ونزاهة جانبهم، وطهارة ذيلهم، عن التلوث بقذر الفساد في الأرض، الذي هو رذيلة ونقيصة، وتعتبر السرقة من أعظم أنواعها[2]، وهي لا تليق بهم.

ولذا كانت السرقة جريمة من الجرائم التي تفسد المجتمع وضررها وشررها يمتد إلى اضطراب الأمن وإشاعة الفوضى، وانتشار الخوف والقلق بين الجماعة، والسرقة خلق ذميم وجريمة لا يتصف بها إلا خسيس الطباع .السارق عضو فاشل في مجتمعه، لا يعول عليه ولا يطمَأن له، عطّل سمعه وبصره وعقله عن الإنتاج، وسخرها في أخذ ما عند الناس بالخسة والدناءة واللآمة .

السارق ما يأكله من سرقة فهو سحت وحرام وظلم وعدوان، والسارق يرفع يديه بالدعاء فلا يستجيب ا له، كيف يستجاب لدعوة سارق ويداه قد تلوثت بسرقة وغصب ما عند الناس، سارق البيوت وسارق الأراضي وسارق الأموال العامة لا ينبت جسده إلا من الحرام، ولا يضع في فم أولاده إلا الحرام.

2.5 العقوبات كوسيلة من وسائل العلاج القرآني للفساد الاقتصادي

إن فكرة العقوبات لها في النظام الإسلامي مفاهيماً رائعة سواء فيما تحدثه في النفوس من أثر رادع أو ما تقرره من جزاء عادل يتكافأ مع حجم وطبيعة الجريمة، وقد تتعدد صور العقاب في النظام الإسلامي بحيث تأتي على ثلاثة مستويات وهي:

---

(1) الشوكاني، فتح القدير، ج2، ص224.

(2) الشوكاني، فتح القدير، ج3، ص43.

1. **العقاب الذاتي:** والذي يتمثل في الألم النفسي النابع من الضمير الديني السليم للمسلم وما يحدثه من ندم وقلق يدفعه للكف عن الذنب كما يقول الرسول ﷺ "من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن"[1]، والمسلم إذا صحت عقيدته فإنه يراعى رقابة الله عليه ولا يرتكب إثماً أو فساداً، فإذا ضعف ضميره أحياناً وارتكب ذلك فإنه يحس بالذنب ثقلاً كما يقول الرسول ﷺ " إن المؤمن يرى ذنبه فوقه كالجبل يخاف أن يقع عليه، والمنافق يرى ذنبه كذباب مر على أنفه فأطاره" [2]، والله سبحانه فتح الباب أمامه للتوبة التي تقتضى رد المظالم والعزم على عدم العودة إلى الذنب.
2. **العقاب الشرعي:** ويتمثل في الحدود الشرعية والتعازير، أي العقوبات التقديرية التي شرعها الله ورسوله ومن هذه الحدود والتعازير قطع يد السارق، والحجر على المسرف والمبذر وحبس خائن الأمانة والمحتكر مع إلزامه بإنهاء حالة احتكاره وبيع بضاعته بسعر المثل، والضرب والجلد والإخراج من السوق لمرتكب الغش[3]، وإلى جانب ذلك فإنه يحكم على مرتكب الفساد برد ما أخذه أو تعويض ما أتلفه أو استفاد به.

وكثيراً من قضايا الفساد يتم التصرف فيها فوراً خاصة إذا اكتشفها المحتسب أو وإلى المظالم والذين لديهم قدره شرعية على إزالة الأخطاء فوراً وبالقوة، إضافة إلى اختصاص والى المظالم بتنفيذ أحكام القضاء التي يعجز عن تنفيذها القضاة.

والباحث يذكر نتيجة لربما لها علاقة بعالمنا المعاصر من حيث نضرة الناس إلى الفاسدين والفساد، فالناس أمام المنكر والفساد أنواع؛ فمنهم من سكت، وفضل السكوت إلى الأبد، ومنهم من أعجب لجهله بهذا الفساد ورضي به، لحق بصف

---

(1) ابن المبارك، عبدا ، مسند ابن المبارك، دار احياء التراث، بيروت، ط1، دت، باب الفتن، حديث رقم 148، ج1، ص 52،

(2) الترمذي، سنن الترمذى، مرجع سابق كتاب صفة القيامة، باب 49، حديث رقم 1245، ج4، ص 123.

(3) ابن القيم، محمد بن ابي بكر بن ايوب، الطرق الحكمية، دار الكتاب الجامعي، القاهرة، ط1، 1990،ج1، صـ 391.

الفاسدين، ومنهم الجبان الذي يختبئ لخوفه من أصحاب الظلم والفساد، لذلك ذابت الفئة المصلحة، ذات الصوت الخافت أو المخنوق في غمرة الظلم والفساد، ولم يبقى لها وجود في المجتمع، لقلة أعوانها وأنصارها في خلع الفساد من جذوره، والقضاء على المفسدين، فليس المفسد فقط من يمارس الفساد، بل من يتستر عليه، ويسكت عن هذا الظلم والفساد، فهو على كل الأحوال مشترك معه في الإثم والوزر، من هنا كان العقاب والبلاء عندما يحل بأرض فاسدة لا يفرق بين فاعله، والساكت عليه، لذلك لما قضى ا تعالى بعذاب قرية ظالمة عمها الفساد، وساد أركانها، لم ينج رجالها الصالحون الساكنون من العذاب.

والشريعة الإسلامية باعتبارها تشريعاً سماوياً مصدره الوحي الإلهـي، لهـا مقاصد وغايات تهدف إليها وهي: تحقيق العدل في الدنيا والآخرة، وذلـك بجلـب المنافع لهم، ودفع الضار عنهم، وتطهير المجتمع من المفاسد، وتحقيق الأمن والأمان والطمأنينة والاستقرار حتي يقوم الناس بوظيفة الخلافة فـي الأرض، وعبـادة ا وحده لا شريك له

وإن المقاصد التي تهدف الشريعة الإسلامية إلي تحقيقها واضحة من خـلال النصوص التشريعية في كتاب ا تعالي وسنة رسول ﷺ فما من فعـل أمـر بـه الشارع – عز وجل – أو أذن به إلا وكان فيه النفع والفائـدة والخيـر والمـصلحة وبالمقابل فإن كل ما نهي عنه أو كره إتيانه إنما لأن في فعله الـضرر، وحـدوث الخلل، وكان في الانتهاء عنه الخير والمصلحة.

3.5 المثالية الاقتصادية (سورة يوسف نموذجاً في التطبيق)

سورة يوسف إحدى السور المكية التي تناولت قصص الأنبياء، وقـد أفـردت الحديث عن قصة نبي ا "يوسف بن يعقوب" وما لاقاه عليه السلام من أنواع البلاء، ومن ضروب المِحن والشدائد، من إخوته ومن الآخرين، في بيت عزيز مصر، وفي السجن، وفي تآمر النسوة، حتى نجاه ا من تلك البلايا.

وسورة يوسف مكية، نزلت بعد سورة يونس وعدد آياتها إحدى عشرة ومائة، ولو أردنا أن نتحدث عن النظام الاقتصادي البديع الذي اتخـذه يوسـف عليه السلام لمـا

وسعتني هذه الدراسة، فهو استطاع أن يقيم نظاماً اقتصادياً استطاع مـن خلالـه أن يخرج الدولة من أشد مِحنِها الاقتصادية، مما أذهل الاقتصاديين اليوم[1].

أما لماذا قصة يوسف ذلك أنها تمثّل أكمل قصة في القرآن وأشمل، وأيضاً فيها عجائب من البلايا والفوائد أيضاً لأن كل من ذُكِر فيها من الأشخاص كانت نهـايتهم سعيدة، فهي محل فأل. فقال بعضهم: سميت أحسن القصص؛ لأنّها وردت متكاملـة من أولّها إلى آخرها في نفس السورة، أما بقية القصص فتذكر في عـدة مواضـع. قصة موسى عليه السلام مثلاً، أشمل موضع ذكرت فيه هو سورة القصص، ومع ذلك فصل فيها في سور أخرى.

والباحث في هذه الدراسة سيتعرض إلى قصة يوسف من ناحية اقتصادية بحتة دون الخوض في غِمار هذه القصة من بدايتها، ذلك أن منهجية الرسـالة لا تـسمح بذلك، لذا فإننا سنتعرض في هذا المبحث إلى أهم المبادئ الاقتصادية التي يجب على الاقتصاديين الأخذ بها بعين الاعتبار في حالة وقوع مشكلة اقتصادية، وهذه المبادئ عدم الأخذ بها يشكّل بحد ذاته فساداً اقتصادياً يودي بالأمة إلى الهلاك. ومن أهم ما استطاع الباحث أن يتوصل إليها من خلال دراسته لتفسير سورة يوسف وصـياغتها بما يتناسب ومزاج المنهج التفسيري الموضوعي الأمور الآتية:

وقد أراد يوسف أن يجعل من إنسان مصر ذلك الإنسان الذي يجنح نحو عقيدة جامعة بين الدنيا و الآخرة فلا تحقر المادة لا في الصورة النظرية باعتبارها هـي التي يتألف منها هذا الكون الذي نعيش فيه و نتأثر به و نؤثر فيه،[2] ولا في صورة الإنتاج المادي، لان هذا الأخير من مقومات الحياة ولكنه لا يعتبر فيها القيمة العليا التي تهدر في سبيلها خصائص الإنسان ومقوماته ويفقد بسببها حريته وكرامتـه و عرضه وكما ان العقيدة تعترف بحقوق الجسد ومتطلبات الروح و الاعتراف بحـق الجسد لا يستلزم إنكار الروحانية ولا الحد اشراقتها اذ لا يوصف بالشمول دين ينكر الجسد كما لا يوصف به دين ينكر الروح وبالتالي فان الـصورة الحقيقيـة للبنـاء

---

(1) أبي السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، ج4، ص282.

(2) الصرايره، البناء الحضاري، ص 136

الحضاري تتشكل في أعمار الأرض بالنافع ودفع الضار[1]وهذا هو منهج فكر جميع الأنبياء والرسل والذي يكون مؤسسا لنظام حضاري من منطلـق الأخـلاق والقـيم والعدل والمساواة لا من منطلق العتو و الفساد في الأرض وإتباع الأهواء [2]

ومن أهم المبادئ التي رسخها سيدنا يوسف عليه السلام لتحقيق ذلك

أولاً: وصف الحالة الاقتصادية أو ما يسمى بالمشكلة الاقتصادية ولو علـى وجـه الافتراض:

ويمثل ذلك رؤيا ملك مصر، حيث يقول تعـالى: ﴿ وَقَالَ ٱلۡمَلِكُ إِنِّيٓ أَرَىٰ سَبۡعَ بَقَرَٰتٖ سِمَانٖ يَأۡكُلُهُنَّ سَبۡعٌ عِجَافٞ وَسَبۡعَ سُنۢبُلَٰتٍ خُضۡرٖ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٖۖ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمَلَأُ أَفۡتُونِي فِي رُءۡيَٰيَ إِن كُنتُمۡ لِلرُّءۡيَا تَعۡبُرُونَ ﴾ (يوسف،43).

ذلك أنه لما دنا فرج يوسف، رأى ملك مصر «الريان بن الوليد» رؤيا عجيبة هالته، حيث رأى سبع بقرات سمان خرجن من نهر يابس. وسبع بقـرات عجـاف، فابتلعت العجاف السمان. ورأى سبع سنبلات خضر قد انعقد حبهـا، وسـبعاً أخـر يابسات قد استحصدت وأدركت، فالتوت اليابسات على الخضر حتى غلبن عليهـا، فاستعبرها فلم يجد في قومه من يحسن عبارتها [3].

والأرض التي وقعتْ عليها، وجرتْ فوقها تلك القصة هي مصر، وسـبق أن عرف ذلك حين قال الحق سبحانه: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِي ٱشۡتَرَىٰهُ مِن مِّصۡرَ لِٱمۡرَأَتِهِۦٓ أَكۡرِمِي مَثۡوَىٰهُ عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ أَوۡ نَتَّخِذَهُۥ وَلَدٗاۚ ﴾ (يوسف: 21).

وهكذا يتبين أن هناك " ملك "، وهناك " عزيز "، ويتبين من ذلـك أيـضاً أن حكّام مصر القديمة كانوا يسمون الفراعنة، وبعد أن اكتُشِفَ " حجر رشيد "، وتم فَك

(1) الصرايره، البناء الحضاري، ص 136

(2) الصرايره، البناء الحضاري، ص137

(3) الزمخشري، الكشّاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل، ج3، ص174. أبي السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، ج4، ص282.

ألغاز اللغة الهيروغليفية؛ عرفنا أن حكم الفراعنة قد اختفى لفتـرة؛ حـين اسـتعمر مصر ملوك الرعاة، وهم الذين يسمون الهكسوس[1].

وكانت هذه هي الفترة التي ظهر فيها يوسف، وعمل يوسف وأخوه معهم، فلما استرجع الفراعنة حكم مصر طردوا الهكسوس، وقتلوا من كانوا يوالونهم. وحـديث القرآن عن وجود مِلِك في مصر أثناء قصة يوسف ﷺ هو من إعجاز التنبؤ فـي القرآن، ثم يطلب تأويل رؤياه؛ فهذا يعني أنها رؤيا منامية [2].

ثم سأل الملك من حوله من أعيان القوم الذين يتصدرون صـدور المجـالس، ويملأون العيون، قال تعالى: ﴿أَفْتُونِي فِي رُءْيَٰيَ إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾، (يوسف: 43) (يوسف: 43). ولم يعرف الملأ الذين حول المِلِك تفسيراً للرؤيا التي رآها في منامه. ويقول الحق سبحانه ما جاء على ألـسنتهم.﴿قَالُوٓاْ أَضْغَٰثُ أَحْلَٰمٍۖ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ ٱلْأَحْلَٰمِ بِعَٰلِمِينَ﴾ (يوسف: 44)، أي أحلام لا حاصل لها، ولا لها تأويل، وهذا جزم منهم بما لا يعلمون، وتعذر منهم، بما ليس بعذر قال تعـالى: ﴿قَالُوٓاْ أَضْغَٰثُ أَحْلَٰمٍۖ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ ٱلْأَحْلَٰمِ بِعَٰلِمِينَ﴾ (يوسف: 44)، أي: لا نعبر إلا الرؤيا، وأما الأحلام التـي هـي مـن الشيطان، أو من حديث النفس، فإنا لا نعبرها [3].

فجمعوا بين الجهل والجزم، بأنها أضغاث أحلام، والإعجاب بـالنفس، بحيـث إنهم لم يقولوا: لا نعلم تأويلها، وهذا من الأمور التي لا تنبغي لأهل الدين والحجـا، وهذا أيضا من لطف ا بيوسف ﷺ. فإنه لو عبرها ابتداء - قبل أن يعرضها على الملأ من قومه وعلمائهم، فيعجزوا عنها -لم يكن لها ذلك الموقع، ولكن لما عرضها عليهم فعجزوا عن الجواب، وكان الملك مهتما لها غاية، فعبرها يوسف- ووقعـت عندهم موقعا عظيما، [4].

---

(1) الشعراوي، تفسير الشعراويج1، ص2626. انظر الغنيمي، اللباب في شرح الكتاب، ج 4، ص 156

(2) الشعراوي، تفسير الشعراوي، ج1، ص2626. البغوي، معالم التنزيل، ج3، ص 347

(3) البغوي، معالم التنزيل، ج3، ص 347

(4) السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان، ج1، ص399.

ودلالة الآية القرآنية السابقة تبين كيف للمسئول أن يعترف بالمشكلة التي تواجه الأمة أو بالأحرى عرضها على أهل الحل و أهل الرأي لكي يستطيع أن يتخذ القرار الصائب في حلها، فكانت رؤيا الملك تمثل مشكلة بالنسبة له وكانت حيرته دليلا على حرص الملك وخوفه على أن تكون هذه الرؤيا علامة لكارثة ستقع وهذا الأسلوب القرآني الرائع في بناء الصورة لهو وسيلة لإيصال فكرة الشعور بالمسؤولية وتحملها حتى ولو كان الأمر بسيط في ظاهره.

ثانياً: عرض المشكلة على أهل العلم والحكمة الاقتصادية:

حيث أنه تبين للباحث مما سبق أن الملك أول ما عرض رؤياه على الكهنة، إلاّ أن الإجابة لم تكن إلاّ قولهم أضغاث أحلام، وهكذا سعى الملك إلى إيجاد ما يشفي غليله من هذه الرؤيا بالتأويل الصحيح، وهنا يظهر الفساد الاقتصادي عندما يناط الأمر إلى غير أهله، فلا يكون هناك فهم للقضية والمشكلة الاقتصادية التي يمكن أن تحصل، وقد حصلت. واعتراف الحاشية بعد عدم قناعة الملك لهو سبيل أيضاً على أن أصحاب القرار يجب أن يعترفوا بخطأهم وعدم معرفتهم عند سؤالهم عن امر لا يجيدوا صنع القرار فيه وسيدنا محمد صلى ا عليه وسلم يضرب لنا أمثال كثيرة في ذلك عندما سئل عن التوبير للنخل فرد عليهم بأنهم اعلم بأمور دنياهم وها هو الخطاب القرآني يثبت هذا المبدأ عندما قام بعرض المشكلة بهيئة حوار بين الملك و الكهنة

ويبين لنا القرآن الكريم كيف يكون عرض هذه المشكلة من خلال قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِي نَجَا مِنۡهُمَا وَٱدَّكَرَ بَعۡدَ أُمَّةٍ أَنَا۠ أُنَبِّئُكُم بِتَأۡوِيلِهِۦ فَأَرۡسِلُونِ ﴿٤٥﴾ يُوسُفُ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ أَفۡتِنَا فِي سَبۡعِ بَقَرَٰتٖ سِمَانٖ يَأۡكُلُهُنَّ سَبۡعٌ عِجَافٞ وَسَبۡعِ سُنۢبُلَٰتٍ خُضۡرٖ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٖ لَّعَلِّيٓ أَرۡجِعُ إِلَى ٱلنَّاسِ لَعَلَّهُمۡ يَعۡلَمُونَ ﴿٤٦﴾﴾ (يوسف،45-46)، أي: من الفتيين، وهو: الذي رأى أنه يعصر خمرا، وهو الذي أوصاه يوسف أن يذكره عند ربه ﴿وَقَالَ ٱلَّذِي نَجَا مِنۡهُمَا وَٱدَّكَرَ بَعۡدَ أُمَّةٍ أَنَا۠ أُنَبِّئُكُم بِتَأۡوِيلِهِۦ فَأَرۡسِلُونِ﴾ (يوسف،45)، أي: وتذكر يوسف، وما جرى له في تعبيره لرؤياهما، وما وصاه به، وعلم أنه كفيل بتعبير هذه الرؤيا بعد مدة من

السنين فقال: ﴿ أَنَا۠ أُنَبِّئُكُم بِتَأۡوِيلِهِۦ فَأَرۡسِلُونِ ﴾ (يوسف: 45)، إلى يوسف لأسأله عنها.[1]

فأرسلوه، فجاء إليه، ولم يعنفه يوسف على نسيانه، بل استمع ما يسأله عنه، وأجابه عن ذلك فقال: ﴿ يُوسُفُ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ ﴾، أي: كثير الصدق في أقواله وأفعاله. ﴿ يُوسُفُ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ أَفۡتِنَا فِي سَبۡعِ بَقَرَٰتٖ سِمَانٖ يَأۡكُلُهُنَّ سَبۡعٌ عِجَافٞ وَسَبۡعِ سُنۢبُلَٰتٍ خُضۡرٖ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٖ لَّعَلِّيٓ أَرۡجِعُ إِلَى ٱلنَّاسِ لَعَلَّهُمۡ يَعۡلَمُونَ ﴾ (يوسف: 46)، فإنهم متشوقون لتعبيرها، وقد أهمتهم [2].

وبذلك استأذن ليذهب إلى من يؤول له رؤيا الملك. وقوله: ﴿ فَأَرۡسِلُونِ ﴾، يعني أن التأويل ليس من عنده؛ بل هو يعرف من يستطيع تأويل الرؤى.

ونلحظ أن القرآن لم يحمل على لسان هذا الرجل: إلى من سوف يذهب؛ لأن ذلك معلوم بالنسبة له وللقارئ، وانتقل القرآن من طلب الإرسال إلى لقاء يوسف عليه السلام؛ فيقول الحق سبحانه ما جاء على لسان ساقي الملك﴿ يُوسُفُ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ أَفۡتِنَا فِي سَبۡعِ بَقَرَٰتٖ سِمَانٖ يَأۡكُلُهُنَّ سَبۡعٌ عِجَافٞ وَسَبۡعِ سُنۢبُلَٰتٍ خُضۡرٖ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٖ لَّعَلِّيٓ أَرۡجِعُ إِلَى ٱلنَّاسِ لَعَلَّهُمۡ يَعۡلَمُونَ ﴾ (يوسف: 46).

وقوله: ﴿ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ ﴾. يدل على أنه قد جربه في مسائل متعددة، وثبت صدقه. و "صِديق " لا يقتصر معناها على أنه صادق في كل أقواله؛ وصادق في كل أفعاله، وصادق في كل أحواله، ولكن معناها يتسع لِيدلنا على أن الصدق ملازم له دائماً في القول وفي الفعل.

أما في الأقوال فصدقه واضح؛ لأنه يقول القضية الكلامية ولها واقع من الخارج يدل عليها. وأما صدق الأفعال فهو ألا تُجرب عليه كلاماً، ثم يأتي فعله مخالفاً لهذا الكلام؛ وهذا هو من نطلق عليه " صِديق ".

---

(1) السعدي تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان، ج1، ص400.

(2) الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمـد، الكـشاف، دار إحيـاء التـراث العربي، بيروت، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، (د، ط)، (د.ت)،ج3، ص465

وحركات الإنسان في الحياة تنقسم قسمين؛ إما قول وإما فعل؛ والقول أداته اللسان، والفعل أداته كل الجوارح، وساقي الملك كانت له مع يوسف تجربتان:

التجربة الأولى: تجربة معايشته في السجن هو وزميله الخباز، وقولهما له﴿ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ (يوسف: 36). وكان قولهما هذا هو حيثية سؤالهم له أن يؤول لهما الرؤيين﴿ وَدَخَلَ مَعَهُ ٱلسِّجْنَ فَتَيَانِۖ قَالَ أَحَدُهُمَآ إِنِّيٓ أَرَىٰنِيٓ أَعْصِرُ خَمْرًاۖ وَقَالَ ٱلْأٓخَرُ إِنِّيٓ أَرَىٰنِيٓ أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْزًا تَأْكُلُ ٱلطَّيْرُ مِنْهُۖ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِۦٓۖ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ (يوسف: 36)[1].

والتجربة الثانية: هي مجيء واقع حركة الحياة بعد ذلك مطابقاً لتأويله للرؤيتين. ولذلك يقول له هنا: ﴿ يُوسُفُ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٍ لَّعَلِّيٓ أَرْجِعُ إِلَى ٱلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (يوسف: 46)[2].

أي: أفتِنَا في رؤيا سبع بقرات سِمان؛ يأكلهن سبع بقرات شديد الهزال، وسبع سنْبلات خُضر، و ُأخر يابسات، لَعلي أرجع إلى الناس لعلهم يعلمون.

وقوله: ﴿ أَفْتِنَا ﴾ يوضح أنه لا يسأل عن رؤيا تخصه؛ بل هي تخص رؤياً لم يحددها، وإن كنا قد عرفنا أنها رؤيا الملك.[3]

وقوله: ﴿ لَّعَلِّيٓ أَرْجِعُ إِلَى ٱلنَّاسِ ﴾ هو تحرز واحتياط في قضية لا يجزم بها؛ وهو احتياط في واقع قدر ا مع الإنسان، والسائل قد أخذ أسلوب الاحتياط؛ ليخرجه من أن يكون كاذباً، فهو يعلم أن أمر عودته ليس في يده [4].

وتلاحظ الدراسة أن الساقي قد نقل رؤيا الملك بكل حذافيرها، ولم ينقص من كلام الملك شيء، وهذا إن دل فإنما يدل على صدق الإعلام الذي يكون حول الملك،

---

(1) السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان، ج1، ص399.

(2) المرجع نفسه، ج1، ص399.

(3) المرجع نفسه، ج1،ص400.

(4) الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، ج4، ص58.

وأيضاً يكون في الشعب، ولربما وقوع الفساد الاقتصادي في كثير من الأحيان سببه تلك الصورة المشوهة التي تنقل عبر وسائل الإعلام، سواء بتغطية الحدث الاقتصادي بصورة تغاير واقعه، أو بنقل الواقع الاقتصادي إلى الحاكم بصورة مثالية وكأنه ليس هناك مشكلة ولا فساد، وهذا بحد ذاته من أعظم أسباب الفساد الاقتصادي.

ثالثاً: التخطيط لحل المشكلة:

ويمثّل ذلك في قصة يوسف قوله تعالى: ﴿ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ ﴿٤٧﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ ﴿٤٨﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴿٤٩﴾ ﴾ (يوسف: 47-49)

ويوسف يعبر تلك الرؤيا بقوله: أما البقرات السمان والسنبلات الخضر فسبع سنين مخصبة وأما البقرات العجاف والسنبلات اليابسات فسبع سنين مجدبه فذلك قوله تعالى: ﴿ تَزْرَعُونَ ﴾ وهذا خبر بمعنى الأمر أي ازرعوا، سبع سنين دأباً، يعني عادتكم في الزراعة والدأب العادة وقيل ازرعوا بجد واجتهاد، فما حصدتم فذروه في سنبله، إنما أمرهم بترك ما حصدوه من الحنطة في سنبله لئلا يفسد ويقع في السوس وذلك أبقى له على طول الزمان، إلا قليلاً مما تأكلون، يعني ادرسوا قليلاً من الحنطة للأكل بقدر الحاجة وأمرهم بحفظ الأكثر لوقت الحاجة أيضاً وهو وقت السنين المجدبة وهو قوله: ثم يأتي من بعد ذلك، يعني من بعد السنين المخصبة، سبع شداد، يعني سبع سنين مجدبة ممحلة شديدة على الناس، يأكلن، يعني يفنين، ما قدمتم لهن، يعني فيهن كل ما أعددتم وادخرتم لهن من الطعام وإنما أضاف الأكل إلى السنين على طريق التوسع في الكلام، إلا قليلاً مما تحصنون، يعني تحرزون وتدخرون للبذر، والإحصان الإحراز وهو إبقاء الشيء في الحصن بحيث يحفظ ولا يضيع.

ثم يأتي من بعد ذلك عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون، ثم يأتي من بعد ذلك، يعني من بعد هذه السنين المجدبة، عام فيه يغاث الناس، أي يمطرون من الغيث الذي هو المطر، وقيل: هو من قولهم استغثت بفلان فأغاثني من الغوث، وفيه

يعصرون، يعني يعصرون العنب خمراً والزيتون زيتاً والسمسم دهناً أراد به كثرة الخير والنعم على الناس وكثرة الخصب في الزرع والثمار، وقيل يعصرون معناه ينجون من الكرب والشدة والجدب [1].

فعبر يوسف عليه السلام السبع البقرات السمان بسبع سـنين فيهـا خـصب والعجاف بسبع سنين فيها جدب وهكذا عبر الـسبع الـسنبلات الخـضر والـسبع السنبلات اليابسات واستدل بالسبع السنبلات الخضر على ما ذكره في التعبيـر مـن قوله فما حصدتم فذروه في سنبله أي ما حصدتم في كل سنة من السنين المخـصبة، وقد بين لهم يوسف طريقة لحفظ هذه المحاصيل كي لا تفسد، فبين لهم أن يذروا ذلك المحصود في سنبله ولا يفصلوه لئلا يأكله السوس إلا قليلا مما تـأكلون فـي هـذه السنين المخصبة فإنه لا بد لكم من فصله عن سنبله وإخراجه عنها [2].

ولهذا يقدم القران الكريم أنموذجا من القيادة الراشدة في سورة يوسف لتعتبر بها الأمة، إذ أن ارقي الدول تخطط وتضع برامج لخمس سنين وفي الأحوال العادية وتسمى في الخطط الخماسية، بينما نرى أن يوسف يخطط لخمس عشر سنة وفي أوضاع شاذة طغى فيها الحكم و النظام و كثر حوله المنتفعون(3). وتمثل ذلك بقوله تزرعون سبع سنيين.

لقد استشهد ا جل جلاله بأفعال أمم قد خلت من قبل الإسلام، وأراد أن يستشير الناس بأفعالهم ولا يقعوا بأخطائهم وأكد على أهمية الاستقرار تفسير رؤيا ملك مصر من قبل نبي ا يوسف عليه السلام، لسبع سنوات العجاف إذ أن~ ذلك التفسير أعطى

صورة واضحة ودقيقة لعملية التخطيط مارستها الإدارة في أعلى مستوياتها استندت إلى رؤية واعية تنم عن قُدرة فاعلة على تحديد لخطة رقمية مبرمجة وذلك

---

(1) الخازن، لباب التأويل في معاني التنزيل، ج3، ص233.

(2) الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، ج4، ص58.

(3) الصرايره، البناء الحضاري، ص 138

بالاحتفاظ باحتياطي استراتيجي من الغذاء لمواجهة الأزمات محتملة الحدوث ومن ثم يتم تنظيم الجهود البشرية المباشرة [(1)].

أن تأويل يوسف عليه السلام، للرؤيا يحمل في طياته معان أزلية،بالنسبة للأمم، فحياة الأمم لا تسير على وتيرة واحدة، بل تتأرجح بين فترات الخصب وفترة القحط..بين رخاء وكساء.أو غنى وفقر إذ أن الزراعة من الموارد الأساسية المتطلبة لبناء اقتصاد سليم. ولكن للمحافظة على المجتمع من خطر الجوع والفقر، وما يجره من أوبئة وكوارث، على حياة الشعوب ينبغي على المسؤولين أن يكونوا على مستوى سليم من الوعي واليقظة، بحيث يحيطون المزارعين علما بالوسائل التي تكفل الحفظ على حصيلة سنوات الخصب لاستخدامها في سنوات الجدب، والقصة هنا تزود بأفضل الوسائل اللازمة لتحقيق الهدف في أي مجتمع زراعي، على أن ادخار حصيلة ما ستحمي الأمم من الكوارث الاقتصادية، التي لو تفاقمت فسوف تهزها هزا، بل وستطُيح بها في كثير من الأحيان، هذا من جهة، أما من جهة أخرى.فان تأويل يوسف عليه السلام لرؤيا الملك، يشير إلى تساؤلين عدد سنوات الرخاء وسنوات الجدب في حياة الأمم، سبع سنوات بسبع سنوات.تنتهي بانتهائها كلها دورة تاريخية، لتبدأ بعدها دورة أخرى جديدة بالخصب وما يتبعه من رخاء وازدهار وأمل مشرق بحياة آمنة[(2)].

ويقول طالب الصرايره في ذلك " فاستطاع يوسف عليه السلام ان ينتشل مصر من الانحطاط و التدهور الاقتصادي اذ يشكل الاقتصاد عصب الحياة لاي امة تريد شهودا حضاريا لها، وهذا الامر الذي تحارب من اجله الدول الاستعمارية المعاصرة وفي طليعتها الولايات المتحدة الامريكية من احتلالها للعالم الاسلامي،

---

(1) الفهداوي، فهمي خليفة، الإدارة في الإسلام، ط1، 1421 هـ، دار الميسرة، عمان، ص55.

(2) فتحي، سامي، الوطن العربي والمشكلة الغذائية، مجلة الوحدة، السنة السابعة، العدد (84)، سبتمبر، 1991، ص115. انظر: جبر، فلاح سعيد، الأمن الغذائي والصناعي، مجلة عالم الفكر، المجلد الثامن، العدد الثاني، 1987، ص117.

ولعل الخطة المثلى في تصحيح الاخطاء هي التوبة المستمرة من كل مخالفة والانطلاق الجاد الى العمل الصالح [1]

رابعاً: التنفيذ من قبل أصحاب الدراية والأمانة (توكيل المهمة إلى أصحابها في التنفيذ:

قال النبي يوسف عليه السلام: أجعلني أيها الملك على خزائن الأرض وهـي الخزن التي تخزن فيه الغلال، وهي الأهرام التي يجمع فيها الغلاة لما يستقبلونه من السنين التي أخبرهم بشأنها، أي ولني عليها لأشرف عليها، وأنصرف فيهـا حتـى أجعل توازنا اقتصاديا بين سنوات الخصب وسني القحط، فأنقذ البلاد من المجاعـة التي تهدد أهلها، بحسب الرؤيا التي رأيت، لآنني حفيظ عليم، أي خـازن أمـين، ذو علم وبصيرة بما يتولاه وفي هذا إيماء لأهمية التخطيط والنفقـات التنظـيم المـالي وإقامة التوازن بين الموارد المالية والنفقات، فأجابه الملك إلى طلبه، وجعله وزيـر المال والخزانة وأطلق له سلطة التصرف في شؤون الحكم،حس لديه مـن رجاحـة عقل وخبرة وضبط وسياسة وحسن التصرف، وقدرة على أحكام النظام[2].

ويمثّل ذلك قوله تعالى: ﴿ قَالَ ٱجۡعَلۡنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلۡأَرۡضِۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾ (يوسف: 55)، فيجوز للأقدر أن يتقدم إذا كانت نيته نفع المسلمين، والأزمة القادمة وسنو الرخاء التي تسبقها في حاجة إلى الحفظ والصيانة والقدرة على إدارة الأمور بالدقة وضبط الزراعة والمحاصيل وصيانتها. وفي حاجة إلى الخبرة وحسن التصرف والعلم بكافة فروعه الضرورية لتلك المهمة في سنوات الخصب وفي سني الجدب على السواء. ومن ثم ذكر يوسف من صفاته ما تحتاج إليه المهمة التي يرى أنه أقدر عليها، وأن وراءها خيراً كبيراً لشعب مصر وللشعوب المجاورة، ولم يكن يوسف يطلب لشخصه وهو يرى إقبال الملك عليه فيطلب أن يجعله على خزائن الأرض، إنما كان حصيفاً في اختيار اللحظة التي يستجاب له فيها لينهض بالواجب المرهق الثقيل ذي التبعة الضخمة في أشد أوقات الأزمة؛ وليكون مسؤولاً عن إطعام

---

(1) الصرايره، البناء الحضاري في سورة يوسف، ص 138

(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج12، ص81.

شعب كامل وشعوب كذلك تجاوره طوال سبع سنوات، لا زرع فيها ولا ضرع. فليس هذا غنماً يطلبه يوسف لنفسه. فإن التكفل بإطعام شعب جائع سبع سنوات متوالية لا يقول أحد إنه غنيمة. إنما هي تبعة يهرب منها الرجال، لأنها قد تكلفهم رؤوسهم، والجوع كافر، وقد تمزق الجماهير الجائعة أجسادهم في لحظات الكفر والجنون[1].

فجواز طلب المنصب إذا كان الشخص أقدر واحد على القيام به دون أن يضر بنفسه قال: ﴿ قَالَ ٱجۡعَلۡنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلۡأَرۡضِۖ ﴾ وبين قدراته للملـك ﴿إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾، فجواز أن يذكر الإنسان قدراته ليطلب المنصب لمصلحة المجتمع وليس لمـصلحته الشخصية جائز، ويوسف ﷵ هنا هل طلب لمصلحته الشخصية؟ لا، لكن لأجـل مصلحة البلد كلها، ثم هو يستثمر المنصب في الدعوة إلي ا ، ليس طلب المنـصب لشيء شخصي وإنما لمنفعة دينية ولمنفعة عامة وليست خاصة. ثم أنه ليس هنـاك من هو أقدر من يوسف على تولّي هذا المنصب [2].

وبهذا يتبين للدراسة الدور الذي لعبته هذه القصة في إرساء دعائم الاقتـصاد المثالي، والذي شكّل مبادئَ أساسية في دراسة علم الاقتصاد، وقد تجلّى فـي هـذه الصورة عدة أمورٍ من أهمها، مسؤولية الحاكم من حيث قيامه بأعباء الحكم بالوجـه المطلوب، بحيث يستمد العون من ا في اختيار من هو أهلاً في دينه وأمانته للعمل الذي فيه مصلحة للناس، وأن يتحلّى بالفضيلة وقـوة الإرادة، والوفـاء، والحنكـة السياسية، وكل هذه الصفات قد تجلّت في شخصية سيدنا يوسف ﷵ والـذي لعـب دوراً مهماً في رسم معالم الاقتصاد الإسلامي الذي نرجوه، والذي نرجو أن يمتثـل لمثل هذه الصفات كل من يتسلّم زمام الأمور الاقتصادية كي لا يقع في الفساد الذي نحن بصدد بحثه.

---

(1) قطب، في ظلال القرآن، ج4، ص314.

(2) المرجع نفسه، ج4، ص315.

4.5 الخاتمة:

وبعد هذا العرض المفصل لمحاور الدراسـة التـي تكلمـت عـن الفـساد الاقتصادي وأهم ما جاء عن ذلك في القران الكريم من بيان لأنـواع الفـساد و المنهج الذي يجب أن يتبع في معالجة أنواع الفساد ومنها الفساد الاقتصادي فانه لا يسع الباحث إلا أن يحاول وضع بعض النتائج و التوصـيات التـي يمكـن مـن استخلاصها من ما احتوته الدراسة من مباحث و فصول بات بالفصل الأول الـذي شكل إطاراً مرجعياً للمفاهيم والمصطلحات التي تم بنـاء العنـوان مـن خلالهـا. وأظهرت الدراسة صورة هذه المصطلحات في ضوء القران الكريم ودلالاته المفاهيم قرآنيا.

وكان مدار العمل على هذه الدراسة متمثّل في إظهار صور الفساد و أنواعه ومنهج معالجته قرآنياً.

5.5 النتائج والتوصيات:

1.5.5 النتائج: وقد توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

1. أن تعريف الفساد الاقتصادي جاء من منطلق الفهم العام لدلالات المـصطلحات في القران الكريم فلم يكن هناك تعريف صريح لهذا المصطلح ورد فـي كتـب التفسير وإنما كان بمثابة إشارات له أخذت من تعريف الفساد بشكل عام ذلك ان الأصل في تعريف الفساد أن يجمع نطاق الفساد كله بحيث لا يقع فقـط علـى الاقتصاد، وإنما يشمل كل مجالات الحياة.
2. إن غالبية الفساد الاقتصادي يقع في الأمور المادية و المؤسسات الاقتصادية لذا فان الدراسة ركزت في استحضار النصوص القرآنية التي تحدثت عن التعاملات المالية والاقتصادية كالكيل و الميزان و العدل و الربا و البيع و كل ما يدور في هذا الباب.
3. يعد الالتزام بالمنهج القرآني في معالجة الفساد الاقتـصادي ضـرورة يجـب الالتزام بها كمبدأ عام في الحياة الإنسانية وبالتالي يتخذ مبدأ محاربة الفساد حكم الضرورة الشرعية ذلك أن هنالك قضايا كثيرة يتوقف عليهـا معـاش النـاس

وبالتالي يصبح الاهتمام بها من حيث معالجتها ومحاربتها بالمنهج القرآني والدعوة إلى الصلاح ضرورة شرعية.

4. إن المنهج القرآني يقوم على مبادئ ثلاثة وهي التوازن في التعامل مع المحاور الثلاث للحياة وهي الإنسان المصلح و المؤهل، و العقيدة الصحيحة القائمة على الحق و المتمثلة بعقيدة الإسلام، و الأرض وعمارتها بكل ما تحمله كلمة العمارة من معان.
5. إن المنهج القرآني وبصورته العامة يمتلك أدوات تكون كفيلة في حل أي معضلة تواجه الأمة وبالتالي يكون استخدامها وخاصة من قبل أولي الأمر ضرورة من اجل إيجاد السند الشرعي لمواجهة المفسدين ومحاربتهم بكل ما أوتوا من قوة.

إن وسائل معالجة الفساد التي جاء بها القران الكريم إنما تحتاج إلى شخصية تعتمد في جوهرها على الشخصية الصلبة والصابرة،وذلك لعدم تكافؤ القوى؛ فالفئة المؤمنة لا تمتلك القدرة ولا الأدوات التي بها تمنع الأذى عن نفسها،فليس أمامها إلاّ الصبر والتّحمل وما قد يتاح لها من هامش التخفي.وهذا ظاهر في شخصية موسى وهارون، ويوسف عليهما السلام ومن دونهم في الصبر كالسحرة، وذلك ما حدث للأوائل من أمتنا وسادة دعوتنا من الصحابة الأحباب حين واجهوا المحن العظام بصبر تنوء عن حمله الجبال،حتى بلغ الأمر بهم أن شَكُوا لرسول ا أوضاعهم ولو شكا الناس من الفساد الواقع عليهم من قبل المفسدين فانه سيأتي اليوم الذي ينتصر به الحق. إن قدر ا لا يستعجل فلكل أجل كتاب،ولنا بما حدث مع المفسدين عِبر،حين سلب ا منهم ما خولهم، وانتقم منهم فأهلكهم،وذلك بسبب تكذيبهم بآيات ا وتغافلهم. وفسادهم في الأرض ومخالفتهم نهج رب العزة في تصرفاتهم المالية.

2.5.5 التوصيات:

وبناء على النتائج السابقة يمكن للباحث أن يوصي بجملة من التوصيات منها:

1- إن جهود الباحثين يجب أن تتجه إلى حالة من بناء منهجا فكريا شاملا يقوم على أساس خطاب القران الكريم ومناهجه المتعددة.

2- لا بد من وضع الإنسان المناسب في المكان المناسب له من حيث الوظيفة العامة و المنصب العام.

3- توصي الدراسة ببحث موضوع المنهج القرآني في معالجة الفساد الاقتصادي من وجهة نضر المؤسسات الداعمة لحركة محاربة الفساد ذلك أن المنهج القرآني فيه من المرونة لاستيعاب أي مستجد و إيجاد الحل المناسب الذي يتوافق مع متغيرات الحياة والفطرة الإنسانية.

4- توصي الدراسة بمراجعة بعض الطرق المتبعة في الدول وتعاملاتها المالية والتي يمكن أن توقع الأمة بالهلاك وخاصة ما يتعلق بالبنوك الربوية وتسهيل التعاملات الربوية للناس وقت الحاجة أو في الأوقات العادية كما وأنها توصي بتقويم بعض الصور والصيغ لبعض العقود عن طريق التكييف لتتفق مع روح العصر والواقع المعاش كالهبة المنتهية بالتمليك وعقد الاستصناع وعقد المرابحة وغيرها من العقود العينية وغير العينية.

5- إن المفتتح أمام الباحثين في هذا الموضوع ما زال قيد السعة، ذلك أن هناك أنواع من المناهج القرآنية التي يجب دراستها تطبيقيا على أي من مناحي الحياة المتعددة وهذا لا يكون إلا بالدعوة إلى طرق أبواب الموضوع بالبحث والتنقيب وإزالة الحجب المسدلة على محتوياته.

ختاماً فهذا ثمرة جهد متواصل من محب لخدمة كتاب ا ،وقد بذلت أقصى ما أستطيع لإخراج هذا البحث في أحسن صورة، فإن أصبت فبتوفيق من ا ، وإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان، وأسأل ا أن ينفع بهذا البحث المسلمين، وآخر دعوانا أن الحمد رب العالمين.

المراجع

ابن الأثير، علي بن أبي الكرم، محمد بن محمد بن عبد الكريم،(د.ت)، **أسد الغابة في معرفة الصحابة،** انتشارات اسماعيليات، طهران، المجلد الأول، (د.ط)، ج8، ص367.

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد، (1404) **زاد المسير في علم التفسير،** المكتب الإسلامي، بيروت، ط 3، ج6، ص 22

ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبدا ،(2003) **أحكام القرآن،** تحقيق محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ج1، ص485.

ابن القيم، محمد بن ابي بكر بن ايوب، (1990) **الطرق الحكمية**، دار الكتاب الجامعي، القاهرة، ط1،ج1، ص 391.

ابن المبارك، عبدا ، (د.ت) **مسند ابن المبارك**، دار احياء التراث، بيروت، ط1، ج1، ص 52.

ابن خلدون، عبالرحمن، (د.ت) **المقدمة**، المكتبة التجارية، القاهرة، ص227

ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي،(1996) **المخصص**، تحقيق: خليل إبراهيم إجفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 1417هـ، مج3، ص 30.

ابن عادل، أبو حفص عمر بن علي الدمشقي، (1998) **اللباب في علوم الكتاب،** دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، ج12، ص235.

ابن عاشور، محمد الطاهر، (1997) **التحرير والتنوير،** دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، ط2، ص284.

ابن عبد البر القرطبي، (د.ت) **الكافي في فقه أهل المدينة المالكي**، دار الكتب العلمية، بيروت، 303.

ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن زكريا، ت: (375 هـ)(1979م) **معجم مقـاييس اللغة،** المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، 1399هـ، ج 5، ص 361.

ابن قدامه، عبدالرحمن، (د.ت) **الشرح الكبير،** دار صادر، بيروت، ج2، ص123

ابن قدامه، موفق الدين محمد بن عبـدا ،(620هـ)(1981) **المغنـي،** مكتبـة الرياض، الرياض، ج4، ص 33

ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، (1999) **زاد المعاد في هـدي خيـر العباد،** تحقيق: لجنة التحقيق بمؤسسة الهدى، المكتب الثقافي، الأزهـر، دار التقوى، القاهرة، ط1، ج4، ص267.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل ابن عمر، (1999) **تفسير القرآن العظـيم،** تحقيـق: سامي بن محمد، دار طيبة للنشر، ط2، ج4، ص1869،

ابن ماجه، الحافظ ابي عبد ا محمد بن يزيد القزويني، (د.ت) **سنن ابـن ماجـه،** علق عليه محمد فؤاد عبد الباقي دار الفكر - للطباعة والنشر والتوزيع، باب 4، ج 4، حديث رقم 3992، ص 102

ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري، ت: (711 هـ)، (د.ت) **لـسان العرب،** دار صادر، بيروت ج2، ص 383.

ابن منيع، عبدا بن سليمان، (د.ت) ربط الحقوق والالتزامات بمستوى الأسـعار، **مجلة مجمع الفقه الإسلامي،** منظمة المؤتمر الإسلامي، جـدة، العـدد 13، مج5، ص1409.

ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، (2002) **البحر الرائق في شـرح كنـز الدقائق،** ط1، تحقيق: أحمد عزو، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج16، ص260.

أبو السعود، محمد بن محمد العمادي،(د.ت**)، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القـرآن الكريم،** دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، ج5، ص 151.

أبو داوود، (د.ت)، **سنن أبو داوود،** دار الحديث، سـوريا، بـاب الامانـات، ج3، ص804.

أبو زهرة، محمد، (د.ت)، **صفوة التفاسير**، دار الفكر العربي، القاهرة، د.ت، ج1، ص 2278

أبي يوسف، محمد، (د.ت)، **الخراج**، دار المعرفة، بيروت، ج1، ص106.

الإدريسي، أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني، (1423هـ) **البحر المديد**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 2، ج1، ص 501.

الموسوعة الفقهية الكويتية، احتكار، فقرة 8 حاشية 2، ص 243

الألوسي، شهاب الدين محمود ابن عبدا الحسيني،(د.ت) **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2، ج 1، ص 337.

الانصاري، زكريا بن يحيى، (1995) **اسنى المطالب**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، ج 8، ص 51

الباقلاني، أبو بكر، محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم،(د.ت) **إعجاز القرآن**، جزء واحد، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار المعارف، القاهرة.

البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، (1422هـ) **صحيح البخاري**، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة، ط1، ج2، ص440.

البغدادي، جمال الدين بن محمد الجوزي، (1420) **زاد المسير في علم التفسير**، ط1، دار التقوى، القاهرة، ج4، ص252.

البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، (1417هـ) **معالم التنزيل**، تحقيق: محمد عبد ا النمر، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط4، ج4، ص41.

بوادقجي، عبد الرحيم، (1988) **مبادئ في علم الاقتصاد والمذاهب الاقتصادية**، مطبعة الداوودي، دمشق، ص5.

بواطنه، جمال، (2004) المفسدون في الأرض، **مجلة الإسراء**، عدد52، ص17.

الترمذي، للإمام الحافظ أبى عيسى محمد بن عيسى، (د.ت) **سنن الترمذي الجامع الصحيح**، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت.

التستري، (1982) **تفسير التستري**، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، ج1، ص161.

توق، محي الدين، (1992) **المدخل إلى علم النفس**، دار الفكر، دمشق، ط4، ص23.

حمزة، محمد عبد الرؤوف، (2006م) **المشاركة في الشريعة الإسلامية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة سانت كلمنتس، مكتب ارتباط الشارقة، ج1، ص24.

جامع، احمد، (1986) **النظرية الاقتصادية**، دار النهضة العربية، القاهرة، ط5، ج1، ص12.

جبر، فلاح سعيد، (1987) الأمن الغذائي والصناعي، **مجلة عالم الفكر**، المجلد الثامن، العدد الثاني، ص117.

الجبوري، حسين علي خليف، (2005) آياتُ التّقوى، **مجلة البحوث العلمية**، السعودية، العدد 20، ج58، ص305.

الجصاص، أحمد بن علي الرازي أبو بكر،(1405) **أحكام القرآن**، ت: محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج2، ص167.

جمال، أحمد محمد، (1983) **محاضرات في الثقافة الإسلامية**، دار الكتاب العربي، بيروت، ط6، ص301.

حسن، محمد أمين، (1984) **خصائص الدعوة الإسلامية**، رسالة ماجستير، مكتبة المنار، الأردن، ص329.

الخازن، علاء الدين علي بن محمد، (1979) **لباب التأويل في معاني التنزيل**، دار الفكر، بيروت، ط1، ج4، ص120.

الخطيب، عبد الكريم، (1975م) **السياسة المالية في الإسلام**، دار المعرفة للطّباعة والنّشر، بيروت، ط2، ص145.

الخطيب، فايز، (2008) **عوامل فساد الأمم**، دار الطريق، عمان، ط1، ج1، ص94.

الخلوتي، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي،(د.ت) **تفسير روح البيان**، دار النشر، دار إحياء التراث العربي، ج3، ص 155

الدلاّل، سامي محمد، (1986) إشكالية البلورة الاقتصادية، **مجلة البيان**، المنتدى الإسلامي، عدد 116، ص98.

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، (2005) **مجلة البحوث العلمية**، السعودية، عدد 20، ج 58، ص301.

الرازي، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الشافعي، (2000) **مفاتيح الغيب**، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، ج7،ص 75

الرملي، شمس الدين محمد بن أبي العباس بن حمزة، (1982) **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج**، ط2، ج3، ص409.

الزحيلي، وهبة، (2003) **التعريف بالفساد وصوره من الوجهة الشرعية**، المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، ص122.

الزركشي، بدر الدين محمد بن عبدا بن بهادر،(1957**) البرهان في علوم القرآن**، تحقيق: محمد أبو الفضل، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي، بيروت، ط1، ج3، ص9.

الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر،(د.ت) **الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، ج2، ص 619.

زمزمي، يحيى بن محمد حسن، (1424هـ) **المنهج الأخلاقي وحقوق الإنسان**، دار الفكر، بيروت، ط1، ج1، ص53.

زيدان، عبد الكريم، (1427هـ) **المستفاد من قصص القرآن للدعوة والدعاة**، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص115.

سالم، عطية بن محمد ،(المتوفى: 1420هـ)(د.ت)، **شرح بلوغ المرام**، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، ج2، ص 234

السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، (2000) **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا، مؤسسة الرسالة، ط1، ج1، ص341.

السلمان، عبد العزيز، (د.ت) **الانوار الساطعات،** دار التراث العربي، بيروت، ط1، ج 1، ص 383.
السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم الفقيه الحنفي، (د.ت) **بحر العلوم،** تحقيق: محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت، ط2، دت، ج 1، ص410
سميران، محمد علي، (د.ت) الآثار الاقتصادية للزكاة، **مجلة المنـار،** جامعـة آل البيت، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، المفرق، الأردن، ج1، ص17.
السنهوري، عبدالرزاق (1998) **الوسيط في شرح القانون المدني،** الطبعة الثالثـة، ج5، ص 428.
السنيكي، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري زين الدين، (1998) **فتح الوهـاب بشرح منهج الطلاب،** ط:1، دار الكتب العلمية، بيروت، ج 1، ص 327.
السوسي، ضيائي نعمان، (2008) مظاهر الفساد وآثاره، **مجلة جامعـة الأزهـر،** غزة، المجلد10، العدد1، ص247.
السيوطي، جلال الدين، (1993) **الدر المنثور،** دار الفكر، بيروت، ج 2، ص 368
الشاشي، أحمد بن محمد بن إسحاق،(1402هـ**)، أصول الشاشي،** د.ط، دار الكتاب العربي، بيروت، ج1، ص 325.
الشّافعي الصغير، (د.ت) **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج**، المكتبـة الإسـلامية، بيروت، ج3، 409.
شبرا، محمد عمر، (د.ت) **مستقبل علم الاقتصاد من المنظور الإسلامي**، دار الفكر، بيروت ص111
الشعراوي، محمد متولي، (د.ت)، **تفسير الشعراوي**، دار الكتب العلمية، بيـروت، (د.ط)، ج1، ص2048.
الشعلان، إبراهيم عثمان، (1402هـ) **نظام مصارف الزكاة وتوزيع الغنائم**، مطابع الشعاع الرياض، د.ط، ص39.
الشنقيطي، محمد الأمين، (د.ت)، **أضواء البيان،** دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ط)، ج9، ص100.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، (1993) **فتح القدير الجامع بين فني الروايـة والدراية من علم التفسير**، دار الفكر، بيروت، ط1، ج 4 ، ص 14

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، ت: (1250هـ)، **فتح القدير الجامع بين فنـي الرواية والدراسة من علم التفـسير**، دار عـالم الكتـب، بيـروت، ج5، ص232.

الشيباني، احمد بن حنبل، (د.ت) **مسند احمد**، دار الكتب العلميه، بيروت، ط1، رقم الحديث 3737،ج3، ص 235.

الصرايره، طالب محمد، (2010م) البناء الحضاري في سورة يوسـف، **المجلـة الأردنية للدراسات الإسلامية**، جامعة آل البيت، الأردن، المجلـد الـسادس، العدد 2، ص 132

الطبري، أبي جعفر محمد بن جرير، (د.ت)، **جامع البيان عن تأويل آي القـرآن**، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ج9، ص85.

الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، (د.ت) **جامع البيان في تأويل القرآن** المحقق: أحمد محمد شاكر مؤسسة الرسالة، بيروت، ج3، ص 103

العسال، عبد الكريم، (2001) **النظام الاقتصادي في الإسلام**، دار النشر، بيـروت، ط1، ص2-15.

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، (1412هـ) **الإصابة في تمييز الصحابة**، دار الجيل، بيروت، ط1، تحقيق: علي محمد البجاوي، ج3، ص118.

العسقلاني، شهاب الدين ابن حجر، (د.ت) **فتح الباري شرح صحيح البخـاري**، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ط2، ج10، ص294.

عمر، محمد عبدالحليم، (د.ت) **دروس اقتصادية من حياة الانبياء**، مركز البحـوث والدراسات السلاميه، الاصدار التاسع، العدد 9، ج1، ص 143

عودة، عبد القادر، (1977) **المال والحكم في الإسـلام**، ط5، المختـار الإسـلامي للطباعة، القاهرة، ص79.

الغنيمي، عبد الغني الدمشقي الميدان،(د.ت)، **اللباب في شـرح الكتـاب،** تحقيـق: محمود أمين النواوي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، ج 1، ص 80.

فتحي، سامي، (1991) الوطن العربي والمشكلة الغذائية، **مجلـة الوحـدة**، الـسنة السابعة، العدد (84)، ص115.

الفخر الرازي، (1993) **مفاتيح الغيب**، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، ج3، ص 123، ج 4، ص 231،.

الفهداوي، فهمي خليفة، (1421هـ) **الإدارة في الإسلام**، ط1، دار الميسرة، عمان، ص55.

الفيروزابادي، محمد بن يعقوب، (د.ت) **القاموس المحـيط**، دار إحيـاء التـراث، بيروت، ج2، ص212

القحطاني، مسفر بن علي، (2002) **النظام الاقتصادي فـي الإسـلام**، دار الفكـر، بيروت، ط1، ج1، ص2.

القرافي. شهاب الدين، (1998) **الذخيرة**، دار الأرقم، جده، ط1، ج3، ص 321

القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر الخزرجي، (2003) **الجامع لأحكام القـرآن،** تحقيق: هشام سمير، دار عالم الكتب، الرياض، (د.ط)، ج7، ج14، ص27

قطب، سيد، (د.ت)، **في ظلال القرآن**، ط2، دار الكتـب العلميـة، بيـروت، ج1، ص54.

الكبيسي، حمد عبيد، (1999) الودائع المصرفية، **مجلة مجمع الفقـه الإسـلامي** التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، جدة، العدد 9، ص 565.

الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحـسيني، (1998) **الكليـات**، ط1، مؤسـسة الرسالة، بيروت، ج1، ص1363.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري، (د.ت) **تفسير المـاوردى النكت والعيون،** تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتـب العلمية، بيروت، لبنان، ج 2، ص 32

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بـن حبيـب البـصري، (2009) **الأحكـام السلطانية،** ط1، دار الحلبي، مصر، ص243

محمد باقر الصدر، (د.ت) **اقتصادنا**، دار التّعارف للمطبوعـات، بيـروت، ط14، 637.
مرطان، سعيد سعد، (1986) **مدخل الفكر الاقتصادي في الإسلام**، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، ص63.
المرغيناني، برهان الدين، (د.ت) **شرح بداية المبتدئ**، المكتبة الإسلامية، ج2، 61.
مصطفى، أحمد وعبد القادر أحمد، والنجار، محمد، (د.ت) **المعجـم الوسـيط**، دار الدعوى، بيروت، تحقيق: مجمع اللغة العربية، ج2، ص738.
المناوي، محمد عبد الرؤوف، (952-1031هـ)(1410هـ)، **التوقيـف علـى مهمات التعاريف**، ج1، تحقيق: محمد رضـوان الدايـة، ط:1، دار الفكـر المعاصر، دار الفكر، بيروت، دمشق، ج1، ص150.
المودودي، أبو الأعلى، (د.ت) **الحكومـة الإسـلامية**، ط1، المختـار الإسـلامي للطباعة، القاهرة، ص85.
الموصلي، ابن مـودود، (1990) **الاختيـار لتعليـل المختـار**، ط1، دار الكتـاب الجامعي، مصر، ج2، ص 236
النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن يونس، (1425) **معاني القرآن**، تحقيق: يحيى مراد، دار الحديث، القاهرة، ج1، ص517.
النحلاوي، عبدالرحمن، (1979) **أصول التربية الإسلامية**، دار الفكر، دمشق، ط1، ص174.
النسائي، أحمد بن شعيب، (1986) **سنن النسائي**، مكتب المطبوعـات الإسـلامية، حلب، ط2.
النسفي، عبدا بن أحمد بن محمود، (1328) **مدارك التنزيل وحقائق التأويـل**، دار الكتب العربية الكبرى، القاهرة، ط1، ج3، سورة الروم، ص465.
النووي، أبي زكريا يحيى بن شرف الدمشقي، (د.ت)، **روضة الطالبين**، ت: الـشيخ عادل. أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلميـة، بيـروت، ط 1، ج2، ص 504.

النيسابوري، ابى الحسين مسلم بن الحجاج ابن مسلم، (د.ت) **الجامع الـصحيح،** دار الفكر، بيروت، ص 11

النيسابوري، محمد بن عبدا أبـو عبـدا الحـاكم،(1990) **المـستدرك علـى الصحيحين**، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: مصطفى عبد القادر، ط1.

النيسابوري، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي، (1996) **غرائب القرآن ورغائب الفرقان،** تحقيق: زكريا عميران، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، ج2، ص 66.

الهندي، علي بن حسام الدين المتقي،(1989) **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال،** مؤسسة الرسالة، بيروت، ج15، حديث رقم 43113، ص 1203

الواحدي، علي بن أحمد، (1982) **الوجيز في الكتـاب العزيـز،** ط2، دار الكتـب العلمية، بيروت، ج2، ص1003.

الملحق (أ)

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الآيات

			مُؤۡمِنِينَ ﴾
31	3-1	المطففين	﴿ وَيۡلٞ لِّلۡمُطَفِّفِينَ ١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكۡتَالُواْ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسۡتَوۡفُونَ ﴾
58	33	المائدة	﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا ﴾
91	41	الروم	﴿ ظَهَرَ ٱلۡفَسَادُ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ بِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِي ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعۡضَ ٱلَّذِي عَمِلُواْ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ ﴾
15	11	البقرة	﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ لَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ قَالُوٓاْ إِنَّمَا نَحۡنُ مُصۡلِحُونَ ﴾
16	94	الكهف	﴿ قَالُواْ يَٰذَا ٱلۡقَرۡنَيۡنِ إِنَّ يَأۡجُوجَ وَمَأۡجُوجَ مُفۡسِدُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَهَلۡ نَجۡعَلُ لَكَ خَرۡجًا عَلَىٰٓ أَن تَجۡعَلَ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَهُمۡ سَدّٗا ﴾
17	127	الأعراف	﴿ وَقَالَ ٱلۡمَلَأُ مِن قَوۡمِ فِرۡعَوۡنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوۡمَهُۥ لِيُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَۚ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبۡنَآءَهُمۡ وَنَسۡتَحۡيِۦ نِسَآءَهُمۡ وَإِنَّا فَوۡقَهُمۡ قَٰهِرُونَ ﴾
18	27	الشورى	﴿ وَلَوۡ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزۡقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٖ مَّا يَشَآءُۚ إِنَّهُۥ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرُۢ بَصِيرٞ ﴾
18	17	المائدة	﴿ وَلِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَاۚ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴾
18	7	الحديد	﴿ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسۡتَخۡلَفِينَ فِيهِۖ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَأَنفَقُواْ لَهُمۡ أَجۡرٞ كَبِيرٞ ﴾
19	7-6	العلق	﴿ كَلَّآ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَيَطۡغَىٰٓ ٦ أَن رَّءَاهُ ٱسۡتَغۡنَىٰٓ ٧ ﴾
19	275	البقرة	﴿ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمۡرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنۡ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾
20	11	النساء	﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن

النص	السورة	الآية	الرقم
لَهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍۗ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًاۚ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾			
﴿ لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ (٨) وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ (٩) ﴾	الحشر	9-8	21
﴿ مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةًۚ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾	البقرة	245	22
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾	البقرة	278	23
﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنْ عَادَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ (٢٧٥) ﴾	البقرة	275	24
﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِۖ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ (٣٩) ﴾	الروم	39	24
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةًۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾	آل عمران	130	25
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۗ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٣٤) ﴾	التوبة	34	26
﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (٢٦) إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا (٢٧) ﴾	الإسراء	27-26	27

﴿ وَجَآءَ إِخۡوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُواْ عَلَيۡهِ فَعَرَفَهُمۡ وَهُمۡ لَهُۥ مُنكِرُونَ ﴿٥٨﴾ ﴾	يوسف	58	28
﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴿١٠﴾ ﴾	الحجرات	10	28
﴿ يَٰٓأُخۡتَ هَٰرُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمۡرَأَ سَوۡءٖ وَمَا كَانَتۡ أُمُّكِ بَغِيّٗا ﴿٢٨﴾ ﴾	مريم	28	30
﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا وَكُنتُمۡ عَلَىٰ شَفَا حُفۡرَةٖ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنۡهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾	آل عمران	103	30
﴿ إِنَّ ٱلۡمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخۡوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِۖ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورٗا ﴾	الإسراء	27	30
﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴾	الحجرات	10	31
﴿ إِنَّ ٱلۡمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخۡوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِۖ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورٗا ﴾	الإسراء	27	31
﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلۡقُرۡبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلۡمِسۡكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرۡ تَبۡذِيرًا ﴾	الإسراء	26	35
﴿ فَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ ﴾	الأعراف	85	32
﴿ وَلُوطًا إِذۡ قَالَ لِقَوۡمِهِۦٓ أَتَأۡتُونَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنۡ أَحَدٖ مِّنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾	الأعراف	80	33
﴿ وَإِلَىٰ مَدۡيَنَ أَخَاهُمۡ شُعَيۡبٗاۚ قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥۖ وَلَا تَنقُصُواْ ٱلۡمِكۡيَالَ وَٱلۡمِيزَانَۖ إِنِّيٓ أَرَىٰكُم بِخَيۡرٖ وَإِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيۡكُمۡ عَذَابَ يَوۡمٖ مُّحِيطٖ ﴿٨٤﴾ وَيَٰقَوۡمِ أَوۡفُواْ ٱلۡمِكۡيَالَ وَٱلۡمِيزَانَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾	هود	85-84	33
﴿ إِنَّ قَٰرُونَ كَانَ مِن قَوۡمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيۡهِمۡۖ وَءَاتَيۡنَٰهُ مِنَ ٱلۡكُنُوزِ مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلۡعُصۡبَةِ أُوْلِي ٱلۡقُوَّةِ إِذۡ قَالَ لَهُۥ قَوۡمُهُۥ لَا تَفۡرَحۡۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَرِحِينَ ﴿٧٦﴾ وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ وَأَحۡسِن كَمَآ أَحۡسَنَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ وَلَا تَبۡغِ ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴿٧٧﴾ ﴾	القصص	77-76	34
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴾	البقرة	278	35

﴿ ٢٧٨ ﴾

الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَـٰفًا مُّضَـٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ١٣٠ ﴾ (آل عمران، آية: 130)	آل عمران	130	35
﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ ۚ ﴾	البقرة	275	35
﴿ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَـٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ١٦١ ﴾	النساء	161	35
﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ١٠٣ ﴾	التوبة	103	35
﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَـٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْعَـٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَـٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ٦٠ ﴾	التوبة	160	36
﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَآئِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَآءَهُمْ وَيَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ٤	القصص	4	36
ۖ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴾	يوسف	67	37
﴿ وَقِفُوهُمْ ۖ إِنَّهُم مَّسْـُٔولُونَ ﴾	الصافات	24	38
﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ٩١ ﴾	المائدة	90-91	39
﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۗ قَالَ يَـٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَـٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ فَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَـٰحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾	(الأعراف،	آية: 85	42
﴿ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ فَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى	(الأعراف،	آية:85	42

ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾			
﴿ وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴾	(النساء،	آية: 9	48
﴿ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ۚ إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾	الأعراف	آية: 56	49
﴿ وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ ۚ قَالَ عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ ۖ وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴾	الأعراف	آية: 56	50
﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾	الأعراف،	آية: 57	50
﴿ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴾:	الإسراء	آية: 16	45
﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا ۖ لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكَ ۗ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾	طه	آية: 132	51
﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴾:	النحل	112	52
﴿ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَمِنكُم مَّن يَبْخَلُ ۖ وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ ٱلْغَنِىُّ وَأَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ ۚ وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓا۟ أَمْثَٰلَكُم ﴾	محمد	آية: 38	46
﴿ وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ (آية)	الزخرف	36-37	47

﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ٥ ﴾،	البينة	آية 5	48
﴿ إِنَّمَآ أُمِرۡتُ أَنۡ أَعۡبُدَ رَبَّ هَٰذِهِ ٱلۡبَلۡدَةِ ٱلَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُۥ كُلُّ شَيۡءٖۖ وَأُمِرۡتُ أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ٩١ ﴾	النمل	آية 91	48
﴿ لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٖ مِّنۡهُۖ وَيُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزۡبُ ٱللَّهِۚ أَلَآ إِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ٢٢ ﴾ (آية)	المجادلة	آية 22	48
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ وَإِخۡوَٰنَكُمۡ أَوۡلِيَآءَ إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾،	التوبة	23	49
﴿ قُلۡ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ وَإِخۡوَٰنُكُمۡ وَأَزۡوَٰجُكُمۡ وَعَشِيرَتُكُمۡ وَأَمۡوَٰلٌ ٱقۡتَرَفۡتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٞ تَخۡشَوۡنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرۡضَوۡنَهَآ أَحَبَّ إِلَيۡكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٖ فِي سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُواْ حَتَّىٰ يَأۡتِيَ ٱللَّهُ بِأَمۡرِهِۦۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ٢٤ ﴾	التوبة	آية 24	50
﴿ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ زِدۡنَٰهُمۡ عَذَابٗا فَوۡقَ ٱلۡعَذَابِ بِمَا كَانُواْ يُفۡسِدُونَ ﴾،	النحل	88	50
﴿ وَلَا تَقۡعُدُواْ بِكُلِّ صِرَٰطٖ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنۡ ءَامَنَ بِهِۦ وَتَبۡغُونَهَا عِوَجٗاۚ وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ كُنتُمۡ قَلِيلٗا فَكَثَّرَكُمۡۖ وَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴾	الأعراف	86	50
﴿ مَا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسۡمَآءٗ سَمَّيۡتُمُوهَآ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلۡطَٰنٍۚ إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۚ أَمَرَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾:	يوسف	أية: 40	51
﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ	البقرة	آية 256	51

الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
عَلِيمٌ ﴾.			
﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾:	الأعراف	آية 3	51
﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوۡلَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ أَن يَقُولُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾	النور	51	52
﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ ﴾	الحج،	41	52
﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِۚ وَمَا ٱخۡتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ ٱلۡحَقِّ بِإِذۡنِهِۦۗ وَٱللَّهُ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٍ ﴾ (،	البقرة	آية: 213	52
﴿ وَلَئِن سَأَلۡتَهُم مَّنۡ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُۚ قُلِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِۚ بَلۡ أَكۡثَرُهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾	لقمان	آية: 25	53
﴿ قُلۡ مَن يَرۡزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ أَمَّن يَمۡلِكُ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡأَبۡصَٰرَ وَمَن يُخۡرِجُ ٱلۡحَيَّ مِنَ ٱلۡمَيِّتِ وَيُخۡرِجُ ٱلۡمَيِّتَ مِنَ ٱلۡحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلۡأَمۡرَۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُۚ فَقُلۡ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾،.	يونس	آية: 31	53
﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلۡخَالِصُۚ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ بَيۡنَهُمۡ فِي مَا هُمۡ فِيهِ يَخۡتَلِفُونَۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَنۡ هُوَ كَٰذِبٞ كَفَّارٞ ﴾،	الزمر	آية: 3	59
﴿ وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ قُلۡ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعۡلَمُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾ (،	يونس	آية 18	53
﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَا ٱلتَّوۡرَىٰةَ فِيهَا هُدٗى وَنُورٞۚ يَحۡكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسۡلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ بِمَا ٱسۡتُحۡفِظُواْ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُواْ عَلَيۡهِ شُهَدَآءَۚ فَلَا تَخۡشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخۡشَوۡنِ وَلَا تَشۡتَرُواْ بِـَٔايَٰتِي ثَمَنٗا	المائدة،	آية 44	54

قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾			
﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾	المائدة،	آية 45	60
﴿ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾	المائدة،	آية: 47	61
﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا۟ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ ۗ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ ۚ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ ﴾	النساء،	آية 78	55

ملحق (ب)
فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث